التحقيق الجنائي
والطب الشرعي

د. بارعة القدسي

التحقيق الجنائي والطب الشرعي

منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب
وزارة الثقافة – دمشق ٢٠١٧م

التحقيق الجنائي والطب الشرعي / بارعة القدسي.- دمشق - الهيئة العامة السورية للكتاب، ٢٠١٧م .- ١٦٠ص؛ ٢٥سم.

١- ٣٦٣٦.٢ ق د س ت ٢- ٦١٤.١ ق د س ت

٣- العنوان ٤- القدسي

مكتبة الأسد

مُقَدِّمَة

الجريمة سلوك متجذر في المجتمع الإنساني منذ نشأته الأولى، والقضاء عليها بشكل كامل أمر مستحيل، لكن مكافحتها هي الهدف. ومهمة ضبط الجناة تبدأ أولاً بالبحث عنهم والبحث عن أدلة ضدهم، وهذا ما يعرف بالتحقيق الجنائي الذي يهدف إلى حل الألغاز والظروف المحيطة بالجريمة. وقد استفاد المحققون الجنائيون من التطور العلمي الذي شمل مختلف المجالات من أجل الوصول إلى الحقيقة مهما حاول الجناة إخفاءها.

وعلى الرغم من تعدد الجرائم، فإن الجريمة التي تستهدف النفس البشرية تبقى الجريمة الأكثر بشاعة. ولحل المسائل الجنائية المتعلقة بهذه الجرائم، فإن العلوم القانونية تلتقي بالعلوم الطبية والبيولوجية، مولِّدة ما يسمى بالطب الشرعي. والطب الشرعي علم واسع ومتشعب الفروع والمجالات، لأنه يُلِّم بكل ما يتعلق بجسم الإنسان وعقله. وعلى الرغم من كون الطب الشرعي ينتمي إلى العلوم الطبية المتخصصة، إلا أن ضرورات العمل في مجال التحقيق الجنائي والبحث عن الحقيقة، تتطلب من العاملين في مجال التحقيق الجنائي معرفة قواعد هذا العلم وأسسه، مما يؤدي إلى وجود الانسجام بين أعمال الطب الشرعي وأعمال رجال القانون.

الفصل الأول

التحقيق الجنائي

إن تاريخ علم التحقيق الجنائي مرتبط كل الارتباط بتاريخ الجريمة، حيث إنه لا وجود لمجرم من دون وقوع جريمة. وهذا يعني أن التحقيق الخاص بمعرفة المجرم مرتبط أساساً بوجود هذا المجرم، آخذين بالحسبان أن الجريمة قديمة قدم التاريخ نفسه، حيث إن هذا التاريخ مرتبط بوجود المكونات الاجتماعية منذ بدء تكوينها في سالف العصور، والسبب هو أنه من الطبيعي أن يحدث نزاع بين أعضاء هذه المكونات بوجود بعضهم مع البعض الآخر.

فالتحقيق الجنائي هو صراع بين المحقق والمجرم، فالأول يهدف للوصول إلى الحقيقة، والثاني يحاول طمس الحقيقة كي يفلت من العقاب. فالتحقيق بمعناه العام، هو اتخاذ جميع الإجراءات والوسائل المشروعة التي توصل إلى كشف الحقيقة. أما التحقيق الجنائي العلمي فهو علم يوضح للمحقق معالم الطريق ويرشده إلى كيفية السير والبحث عن الأدلة.

لذلك يمكن القول إن التحقيق الجنائي العلمي هو علم متمم لقانون العقوبات وقانون أصول المحاكمات الجزائية. فقانون العقوبات يرشدنا إلى الطريق والوسائل التي يمكن بها إثبات أركان الجريمة، ويساعد في تحديد

وصفها القانوني ويبين الوسائل التي تكشف عن الظروف المحيطة بكل جريمة والتي يكون من شأنها تخفيف أو تشديد العقوبة.

أما قانون أصول المحاكمات الجزائية فيبين لنا كيفية القيام بإجراءات التحقيق ويرسم أفضل الأساليب وأنجع الوسائل للتوصل إلى معرفة كيفية ونوع الجريمة وكيفية التصرف في هذا الشأن من حيث جمع الأدلة وجميع الإجراءات التي تمكن المحقق الجنائي من كشف الغموض وضبط الجناة وإظهار الحقيقة.

ويتفرع عن علم التحقيق الجنائي العلمي علم البحث الجنائي الذي يعد علماً من العلوم الحديثة التي تطرق إليها العلماء، وقد اهتمت بها الدول المتقدمة والنامية، كلٌّ حسب إمكانياته وقدراته المتوافرة لديه في هذا المجال وذلك لحفظ الأمن والنظام. وقد أثبتت الخبرات العملية ضرورة البحث الجنائي وأهميته كعنصر فعال في القضاء على الجرائم والحد منها في المجتمعات. فهو العلم الذي يوضح الإجراءات والوسائل التي يكون الغرض منها الوقوف على السبب المجهول لوقوع الحوادث، وجمع الأدلة التي تثبت وقوع الجريمة وكيفية وقوعها[1].

ويمكن تعريف البحث الجنائي بأنه«مجموعة من الإجراءات والأعمال التي يقوم بها رجال البحث الجنائي والتي تعمل في الأساس على الحيلولة دون ارتكاب الجريمة، والحد من وقوعها، وكذلك البحث والتحري عن جميع الجرائم المعلومة والمجهولة وجمع الأدلة والقرائن

(١) محمد حمدان عاشور: أساليب التحقيق والبحث الجنائي - أكاديمية فلسطين للعلوم الأمنية. ٢٠١٠ - ص٢٣.

بالإضـافة إلى الأدوات المـستخدمة في ارتكـاب الجريمـة وكـل مـا يتعلـق بالجريمة والتي تؤدي في النهاية إلى ضبط الجناة وتقديمهم إلى العدالة»[1].

ولكن يجب علينا أن لا نخلط بين البحث الجنائي والتحقيق الجنـائي، فالأول يخرج عن نطـاق بحثنـا، لـذلك سـنركز جهـدنا عـلى دراسـة علـم التحقيق الجنائي وأدلته.

لذلك لا بد لنا من تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين ندرس في:

المبحث الأول: ماهية التحقيق الجنائي.

المبحث الثاني: المحقق الجنائي.

---

(١) بدر محمد الغـضوري: البحـث الجنـائي (التحريـات الـسرية). ص١ متـوفر عـلى الرابط: wwwbalghadouri.blogspot.com

المبحث الأول

ماهية علم التحقيق الجنائي

يعدُّ علم التحقيق الجنائي من أهم العلوم التي تضمن الأمن والسلامة وتحقيق العدل، ويتميز عن غيره من العلوم بأنه يكيف جميع ما حوله من أجل تلك الأهداف لما فيه خير الإنسانية.

فالتحقيق في مفهومه العام يعني التحري والتدقيق في البحث عن شيء ما في سبيل التأكد من وجوده، أو السعي للكشف عن غموض واقعة معينة، وينبغي لذلك استعمال طرق ووسائل محددة كفلها القانون لإجراء التحقيق. لذلك أصبح مفهوم التحقيق منذ زمن طويل واقعاً ملموساً لعلم يسمى علم التحقيق الجنائي، وهو العلم الذي يختص بالتدقيق والبحث في الجرائم المقترفة من مختلف أفراد المجتمع. وكما هو معلوم في أي إجراء يسعى إلى الكشف عن جريمة ما، فإن هذا الإجراء يؤدي بالطبع إلى المساس بما هو ثابت أصلاً من الحرية الشخصية للفرد، ذلك أن التحقيق ينطوي على التعدي المُبرَّر قانوناً على هذه الحرية، إلا أن الغاية من وجوب صيانة مصلحة المجتمع والحفاظ على استقراره ووقايته من الجريمة تستدعي القيام بهذا الإجراء، حتى ولو أدى إلى التضحية لبعض الوقت بالحرية الشخصية

للفرد. والتحقيق الجنائي منسوب أساساً إلى الجنايات، والجناية في معناها هي فعل التعدي المحرم شرعاً، لذلك نجد أن التحقيق يغطي ويبحث في ما يعدُّ جناية بموجب الشرع أو القانون.

ويرى البعض أن المقصود بالتحقيق الجنائي من الناحية الاصطلاحية هو تلمس السبل الموصلة إلى معرفة الجاني في جناية ارتكبت أو شرع في ارتكابها، وكذلك ظروف ارتكابها، وذلك باستعمال وسائل مشروعة للتحقيق ومحددة من جهة مختصة. أما من الناحية النظامية فإن عمليات التحقيق الجنائي وإجراءاته تقوم على أسس وقواعد فنية يستخدمها المحقق بما كفله له النظام من سلطات، إذ يقوم بإنفاذ هذه الأسس والقواعد حتى يتسنى له بواسطتها الكشف عن غموض الجريمة وتحديد مرتكبها والوقوف على كل الأدلة الخاصة بها. والذي يجمع تلك الأسس والقواعد الخاصة بالتحقيق هو علم التحقيق الجنائي. ومن ناحية أخرى، فإن الحياد التام والنزاهة هما من الصفات التي ينبغي أن تكون ملازمة للمحقق، حتى يتمكن من الوصول بنزاهة إلى النتيجة المرجوة من دون أية مؤثرات، وتلك النتيجة هي إثبات التهمة في حق المتهم أو نفيها عنه وتقرير براءته[1].

لذلك كله يمكن القول إن التحقيق الجنائي هو العلم الذي يوضح الوسائل الفنية التي على هداها يمارس العاملون في حقل مكافحة الجريمة وضبطها وتحقيقها اختصاصاتهم التي خولها لهم القانون عند وقوع الجريمة وتصديهم لمواجهتها.

---

(١) التحقيق الجنائي بين المفهوم والإجراء. متوفر على الرابط z;Idni٣ilma.arabepro.com

كما يهتم أيضاً بدراسة الأدلة الجنائية بحسبانها أهم وسائل الإثبات الجنائي، فيوضح أنواعها وأهم مصادرها وطرق جمعها، ويبين أنواع الآثار الجنائية وسبل رفعها من مكان الحادث، كما يظهر وسائل تحقيق شخصية الجناة أو المجني عليهم المجهولين باستغلال الأدلة التي أظهرها البحث(١).

لذلك سنقوم بتقسيم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب ندرس في:

المطلب الأول: التطور التاريخي للتحقيق الجنائي.

المطلب الثاني: التعريف بالتحقيق الجنائي.

المطلب الثالث: أهداف التحقيق الجنائي.

المطلب الرابع: الضمانات الواجب توافرها في التحقيق الجنائي.

المطلب الأول

التطور التاريخي للتحقيق الجنائي

لم يذكر التاريخ وقتاً محدداً لظهور التحقيق الجنائي، ومع ذلك فإن تتبع تاريخ التحقيق يوضح أنه مرتبط من دون شك بتاريخ العقاب وتطوره، فلا يمكن أن يجري تحقيق ما لم تكن هناك جريمة(٢).

---

(١) د. محمد فاروق عبد الحميد كامل: القواعد الفنية الشرطية للتحقيق والبحث الجنائي - مركز الدراسات والبحوث. أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية - الرياض ١٩٩٩ - ص٣.

(٢) د. عمار عباس الحسيني: التحقيق الجنائي والوسائل الحديثة في كشف الجريمة. الطبعة الأولى. منشورات الحلبي الحقوقية. بيروت لبنان - ٢٠١٥. ص٢٦.

وقديماً كان أسلوب التحقيق لا يتجاوز استعمال العناصر التي يدركها الإنسان البدائي في حياته المتواضعة. ثم أخذ يتطور تبعاً لتطور المجتمعات الإنسانية ويتأثر بذلك رقياً أو تخلفا.

لذلك لا بد لنا من دراسة المراحل المتعددة التي مر فيها التحقيق، وسنقوم بتقسيمها إلى أربعة فروع:

الفرع الأول: في العصور القديمة.

الفرع الثاني: في العصور الوسطى.

الفرع الثالث: عند العرب.

الفرع الرابع: في العصر الحديث.

الفرع الأول
في العصور القديمة

لم يكن علم التحقيق الجنائي معروفاً عندما كانت المجتمعات الإنسانية تعيش في صورة مجتمعات قبلية خاضعة لسيادة السلطات الدينية فيها، حيث كانت مسؤولية كشف المجرم وعقابه متروكين للقدرات الغيبية للآلهة، ثم تطور الأمر إلى اللجوء إلى أعمال الشعوذة والسحر لتحديد مرتكب الجريمة[1].وكان الكهنة هم الذين يتولون القضاء ويحكمون حسب ما يميل إليه ضميرهم، كما كان يتم إجراء تجارب على المتهم من أجل كشف الحقيقة، ومن أمثلتها:

---

(١) د. محمد فاروق عبد الحميد كامل: المرجع السابق. ص١٠.

١ - في الهند القديمة.

فقد اعتمد قدماء الهنود على الخرافات في تحقيقاتهم، ومنها أنهم كانوا يستخدمون تجربة (الحمار المقدس) حيث يلطخون ذيله بمادة سوداء ويضعونه مع المتهم في غرفة واحدة مظلمة ويطلبون منه القبض على ذيل الحمار، فإن كان مذنباً سينهق الحمار، وإن كان بريئاً فإن الحمار لن ينهق، وكان طلي ذيل الحمار للتأكد من إمساك المتهم بذلك الذيل، وكان المجرم عادة يتجنب ذلك، أما البريء فيقوم بما طلب منه من دون خوف[١].

٢ - عند قدماء المصريين.

فقد كان قدماء المصريين يحتكمون إلى الآلهة، فيدخل المدعي والمدعى عليه هيكلاً ويقص كل منهما روايته، ثم تسمع من الهيكل أصوات أو تصدر من داخله رموز وإشارات تبين الصادق من الكاذب. وهذه في الحقيقة أصوات وإشارات الكهنة المختفين والذين يحكمون بما توصي به قرائحهم وهو ما كان يسمى (نداء الآلهة)[٢].

٣ - عند قدماء الصينيين.

نجد أن قدماء الصينيين استفادوا من مظاهر النشاط الفردي للإنسان منذ قديم الزمن في التحقيق الجنائي، وكانوا يقدمون للمتهم كمية من دقيق الأرز ليمضغها ثم يبصقها بعد ذلك، فإن كان الدقيق جافاً قرروا

(١) محمد حمدان عاشور: المرجع السابق. ص١٢.

(٢) عبد الواحد إمام مرسي: التحقيق الجنائي علم وفن (بين النظرية والتطبيق). لا يوجد دار نشر - لا يوجد سنة. ص١٢.

بأنه مذنب، وإن كان رطباً أعلنوا براءته. وكان هذا الاعتقاد قائماً على أن الإنسان البريء تعمل لديه وظائف الغدد بطريقة اعتيادية في إفراز العصارات المختلفة التي منها اللعاب، أما إذا كان مذنباً فيكون منفعلاً وبالتالي تتوقف بعض الغدد عن الإفراز ومنها غدد الفم فيجف الفم(1).

٤ - عند القبائل الإفريقية القديمة.

يحكى أن قبيلة إفريقية كانت تحتكم إلى التمساح ليقيم العدالة. وكانت إجراءات المحاكمة عندها هي ربط الشاكي والمشكو منه بعامودين مقامين على شط البحيرة وتركهما تحت رحمة تمساح يخرج منها، فإذا خرج واتجه صوب أحدهما والتهمه، اعتبر العدل بذلك قد أقيم(2).

ومن الوسائل التحقيقية المعتمدة عند قبائل كاي في غينيا، أنه كانت تلجأ إلى وضع حشرة طائرة في فم المجني عليه القتيل، وتجمع حول جثته المشتبه فيهم، إذ كانوا يعتقدون بأن القتيل سوف يبصقها في وجه قاتله. وكانت الشبهة تتجه إلى الشخص الذي يرفض زيارة جثة القتيل لأنه يخشى أن يبصق القتيل الحشرة في وجهه فينفضح أمره(3).

---

(١) د. عمار عباس الحسيني: المرجع السابق - ص٢٨ - عبد الواحد إمام مرسي: المرجع السابق ص١٣.

(٢) بهنام رمسيس: الإجراءات الجنائية تأصيلاً وتحليلاً. منشأة المعارف – الإسكندرية – مصر – ١٩٨٤ - ص١٥.

(٣) عمار عباس الحسيني: المرجع السابق ص٣٠٧ - عبد الواحد إمام مرسي: المرجع السابق ص١٣.

٥ - عند قدماء الإيطاليين.

استعمل قدماء الإيطاليين التعذيب في الحصول على اعتراف المتهم، حيث كانوا يجبرونه على مصارعة الوحوش أو يعلقونه بحبل من رأسه ثم يدلونه إلى الأرض بين حين وآخر حتى يعترف(١).

٦ - عند قدماء الإنكليز.

كانت طريقة التعذيب تتم بنقل المتهم إلى كهف مظلم تحت الأرض وإلقائه شبه عار على ظهره ويوضع ثقل من الحديد فوق جسمه ويقدم له الأكل والماء الفاسد حتى يعترف أو يعفى عنه(٢).

٧ - عند اليونان.

كانوا يلجؤون إلى جس نبض المتهم ليعرف إن كان صادقاً أم كاذبا.

٨ - في بابل.

نجد أن الملك سليمان استعان بعلم النفس في مجال التحقيق الجنائي، حيث فصل في قضية نزاع بين امرأتين كانتا تتنازعان على أمومتها لطفل، حيث حكم بأن يقسم الطفل مناصفة، فوافقت إحداهما، أما الأخرى فصرخت باكية تطلب عدم المساس بالطفل وإعطاءه للمرأة الأخرى، فعرف الملك أنها الأم الحقيقية وأمر بتسليم الطفل إليها(٣).

---

(١) عمار عباس الحسيني: المرجع السابق. ص٢٨.

(٢) عبد الواحد مرسي: المرجع السابق. ص١٤. عبد الكريم درويش - التحقيق والبحث الجنائي لا يوجد دار نشر ١٩٥٥. ص٤.

(٣) محمد حمدان عاشور: المرجع السابق. ص١٣ - عبد الواحد إمام مرسي: المرجع السابق ص١٤.

الفرع الثاني
في العصور الوسطى

كان الاعتقاد السائد في العصور الوسطى أن شهادة الشهود عاجزة عن القيام بوظيفتها كدليل إثبات أو نفي على المتهمين في غالب الأحيان، إضافة إلى تعرضها للخطأ، وذلك بسبب حرص الجاني أثناء ارتكابه جريمته على التخفي وعدم ترك آثار تدل عليه، لذلك أصبح دليل الإثبات الوحيد في هذه العصور ينحصر في الاعتراف. وكان التعذيب الطريقة المثلى للحصول عليه، عملاً بنظرية أرسطو، وهي «الاعتراف سيد الأدلة»، وكان يرى أن التعذيب أفضل الوسائل للحصول على الاعتراف، فإذا اعترف المتهم أُخذ باعترافه أما إذا أنكر استُخدمت ضده وسائل التعذيب المختلفة لحمله على الاعتراف، وامتد استخدام هذه الوسيلة إلى الرومان وكذلك إلى أوروبا(١).

ففي إسبانيا في القرن الرابع عشر، كان المتهم يعذب بالنار ويصب عليه الماء المغلي أو يصب في جوفه كميات من الماء بما لا يطيق حتى يعترف، وذلك بذريعة مفادها أنه باعترافه هذا يخرج الشيطان من جسمه(٢).

كذلك الحال في فرنسا، فقد استُخدمت وسائل التعذيب نفسها التي كانت تستخدم في إسبانيا، فقد نص التشريع الصادر في عهد لويس الرابع عشر سنة ١٦٧٠ صراحة على التعذيب فكان المحقق يسأل المتهم ثلاث

---

(١) نبذة تاريخية حول تطور أساليب التحقيق عبر التاريخ. متوفر على الرابط: ستار تايمز www.Startimes.com

(٢) د. عمار الحسيني: المرجع السابق ص٣٤.

مرات للحصول على اعترافه، مرة قبل تعذيبه ومرة ثانية أثناء التعذيب والثالثة بعده[1].

وقد كانت معظم الأحكام الصادرة بحق المتهمين مستندة إما إلى اعتراف المتهم أو شهادة الشهود أو يمينه.

ويبدو أن قسوة التحقيقات الجنائية في هذه المرحلة تشكل مظهراً ومقدمة للعقوبات المستمدة من النظام الديني والسياسي الذي كان سائداً آنذاك حيث سطوة الكنيسة ورجال الإقطاع والحكام المتنفذين الذين سيطروا على كافة مناحي الحياة الاجتماعية، وتحول الإنسان عندهم عبداً لا قيمة له[2].

وقد استمر الأخذ بهذه الأساليب في أوروبا على الرغم من قسوتها، حتى منتصف القرن الثامن عشر.

الفرع الثالث

عند العرب

لم يكن قدماء العرب بعيدين عن سبل التحقيق البدائية التي كانت متبعة عند الأمم السابقة أو المجاورة لهم، فالعرب قبل الإسلام كانوا يعيشون حياة بدائية جاهلية تعتمد على الأعراف والخرافات في تعاملاتهم وأحكامهم، وكان النظام الجنائي عندهم يعتمد على المعتقدات الغيبية في كثير من الأحيان، كما يعتمد على الاحتكام العشائري والأعراف. لذلك فإنهم كانوا يلجؤون إلى الكهنة أو العرافين. وكانوا يستعملون طريقة لاختبار صدق المتهم وهي أن

(١) نبذة تاريخية حول تطور أساليب التحقيق عبر التاريخ. المرجع السابق.

(٢) د. عمار الحسيني: المرجع السابق ص٣٦.

يلحس بلسانه طاسة أو قضيباً محمياً زاعمين أنه إذا كان بريئاً لن يصاب بسوء، وإذا كان مذنباً فإن لسانه سوف يحترق(١).

من ذلك كله، يتضح أن الإكراه والتعذيب كانا أشهر الوسائل التي يعتمد عليها المحقق في استجواب المتهم للاعتراف.

غير أن الأمر اختلف كثيراً بعد ظهور الإسلام، فقد عمد التشريع الإسلامي، بفضل مبادئه الحكيمة، إلى نشر مبادئ العدل والسلام التي تحمي حقوق الإنسان وكرامته، حيث اعتمد على أدلة شرعية وضعت لها قواعد وهي: الإقرار، البينة، اليمين، الشهادة.

كما اعتمدوا على بعض طرق الإثبات المعروفة حالياً، كأدلة الفراسة والمضاهاة والفحص والحيل العقلية، وكان يقوم بكافة أعمال التحقيق الخليفة أو القاضي.

فالقاضي كان حراً في تقدير الأدلة والتأكد من صحتها، وذلك تطبيقاً لحديث للرسول محمد عليه الصلاة والسلام حيث جاء فيه: «ادرؤوا الحدود بالشبهات، فإن كان له مخرج فخلوا سبيله فإن الإمام أن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة»، وهذا الحديث الشريف يقرر مبدأ متفقاً عليه في الوقت الحاضر وهو «أن الشك يفسر لمصلحة المتهم»، وأن الأحكام الجزائية يجب أن تبنى على اليقين والجزم لا على الظن والاحتمال. وقد حفل التاريخ الإسلامي بالعديد من روائع التحقيقات والأقضية(٢).

---

(١) عبد الواحد إمام مرسي: المرجع السابق ص١٤. وهذه الطريقة ما زالت متبعة حتى اليوم عند العرب البدو كما يحدث في مناطق سيناء.

(٢) نبذة تاريخية حول أساليب التحقيق عبر التاريخ. المرجع السابق. أيضاً -عبد الواحد إمام مرسي: المرجع السابق. ص١٤ -١٥. عمار عباس الحسيني: المرجع السابق ص٤٠ -٤٣.

الفرع الرابع

في العصر الحديث

استمر الأخذ بأساليب التعذيب في أوروبا، على الرغم من قسوتها، حتى أواخر القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر، حيث هاجم بعض الفلاسفة والكتاب أمثال فولتير ومونتسكيو وروسو وبيكاريا أساليب التعذيب وكافة وسائل الإجبار والإكراه التي كانت سائدة ونادوا بإلغائها، وكان لكتاباتهم دور هام وواضح في مناهضة التعذيب والمناداة بحفظ كرامة الأفراد عموماً والمتهمين خصوصا.

وقامت الثورة الفرنسية وصدر إعلان حقوق الإنسان في ٢٦ آب ١٧٨٩، حيث قررت الجمعية التأسيسية في عامي ١٧٩٠ و١٧٩١ عدة مبادئ من أبرزها:

١ - عدم استعمال وسائل التعذيب في التحقيق والمحاكمة.

٢ - شخصية العقوبة.

٣ - لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانوني.

٤ - الإنسان بريء حتى تثبت إدانته(١).

وبدأ التركيز على الإنسان كمحور للحياة الاجتماعية، وظهرت النظريات الحديثة في علم الإجرام وعلم العقاب وعلم ضحايا الجريمة، وتم تعديل القوانين الجنائية في أوروبا وآسيا لتواكب مبادئ حقوق الإنسان والمساواة أمام القانون، ونجم عن ذلك سقوط وسائل التعذيب

---

(١) د. معجب بن معدي الحويقل: المرشد للتحقيق والبحث الجنائي. أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية. مركز الدراسات والبحوث - الرياض ٢٠٠٣. ص١٦.

والعنـف التـي كانـت سـائدة، واتجهـت التـشريعات إلى الأخـذ بالأدلـة الجنائيـة التـي يـتم الحـصول عليهـا وفـق شروط قانونيـة تكفـل العدالـة والمساواة لجميع أطراف القـضية[1].واعتمـدت مبـدأ (عـدم تحديـد الأدلـة الجنائيـة) حيـث أصـبح القـاضي حـراً في تكـوين قناعتـه مـن الأدلـة المعروضة أمامه والحكم فيها بما يوحيه إليه ضميره، سواء أدى ذلك إلى إدانة المتهم أو براءته.

وهكذا أصبح التحقيق الجنائي يقوم على قواعد ونظم متى خرج عنها المحقق فقد الدليل قيمته القانونية[2].

بحلول القـرن العـشرين، دخـل الإنـسان عـصراً جديـداً ازدهـرت فيه العلوم وعمـت التكنولوجيـا، وظهـرت أسـاليب حديثـة في التحقيـق الجنائي مثل بصمات الأصابع، وطبعات الأقدام، وتحليل الآثار البيولوجيـة مثل«الدم، اللعاب، الحيوانات المنوية، العرق، البول، وغيرها من المواد التي يفرزها الجسم»، كما بدأ الاهتمام بالبصمة الوراثية التي أصـبحت تـستعمل وسيلة إثبات تعين المحقق الجنائي في الوصول إلى العدالة التي ينشدها.

وأصبح التطور العلمي سمة العصر الحالي وأسفر عن تطورات مهمة في مجال البحث عن الجناة. وغلب على أساليب التحقيق في العصر الحديث الصبغة العلمية معلناً بذلك ظهور فجر جديد هو مرحلة التحقيق الجنائي العلمي الذي

---

(١) د. محمد الأمين البشري: التحقيق الجنائي المتكامل. أكاديمية نايف العربية للعلـوم الأمنية - مركز الدراسات والبحوث. الرياض - ١٩٩٨ - ص٨.

(٢) د. عمار عبـاس الحـسيني: المرجـع الـسابق. ص٣٦ - د. محمـد الأمـين البـشري: المرجع السابق. ص١٨.

استحوذ على قناعة القضاء الذي وجد فيه ثوابت لا تتأثر بالعواطف أو النسيان كالأدلة المعنوية، وأصبح القضاء يقيم الحكم بناء على ذلك[1].

كما استفاد علم التحقيق الجنائي في الفترة الأخيرة من العلوم المساعدة الأخرى التي بات لها دور مهم في كشف حقيقة الجريمة ومرتكبيها، ومنها علم النفس وعلم الاجتماع والطب الشرعي وأجهزة التسجيل والتصوير وغير ذلك.

المطلب الثاني

التعريف بالتحقيق الجنائي

التحقيق هو مجموعة من الإجراءات التي تتخذ من أجل الوصول إلى الحقيقة، وكلمة التحقيق الجنائي مركبة من كلمتين الأولى **تحقيق** ويقصد بها التحقق من وقوع الجريمة والبحث عن حقائق وتفاصيل هذه الجريمة من خلال إجراءات يقوم بها المحقق وهي ما يطلق عليه إجراءات التحقيق. أما الكلمة الثانية **جنائي** ويقصد بها أن الجريمة التي وقعت هي مخالفة للقانون[2].

وقد عُرِّف التحقيق الجنائي من الناحية الاصطلاحية بالعديد من التعريفات والتي تدور حول معنى واحد، ومن هذه التعريفات نذكر:

-«إنه طريقة جمع الأدلة في التحقيق بطريقة كشف الآثار التي يتركها المجرم ومعرفة شكلها ووصفها والتحفظ عليها ثم رفعها وفحصها لمعرفة مادتها وطبيعتها ومدلولها، وذلك كله بالوسائل العلمية الحديثة

---

(١) د. معجب بن معدي الحويقل: المرجع السابق. ص١٨.

(٢) د. معجب بن معدي الحويقل: المرجع السابق. ص١٨.

التي تشمل العلوم الطبيعية والكيماوية والطب الشرعي وعلم طبائع الإجرام وأسلوب المجرم وتحقيق الشخصية وآثار الأقدام»[1].

- كما عُرِّف بأنه: بيان الطرق التي تُرشد المحقق إلى كيفية السير في التحقيق لكشف حقيقة الحادث والوصول إلى جميع الأدلة التي تثبت حقيقة وقوع الجريمة وكيفية ارتكابها ومعرفة مرتكبيها[2].

- وعرفه آخرون بأنه: «علم متمم لقانون أصول المحاكمات الجزائية يرشد المحقق إلى كيفية السير في التحقيق من البداية إلى النهاية، ويعلمه كيف يكتشف الجرائم الغامضة ويجمع الأدلة المثبتة لوقوعها وكيفية ارتكابها، ويرشده بالتالي إلى اقتفاء أثر الجاني والقبض عليه ومحاكمته».

أو هو «مجموعة الإجراءات والوسائل العلمية والفنية المشروعة قانوناً والتي تباشرها السلطة المختصة للكشف عن جريمة وقعت وإزالة الغموض واللبس للوصول إلى الجاني وتقديمه إلى المحكمة المختصة»[3].

من كل ما سبق يمكن القول إن علم التحقيق الجنائي ينقسم إلى نوعين:

١ - التحقيق الجنائي العملي.

٢ - التحقيق الجنائي الفني.

أما التحقيق الجنائي العملي، فهو جميع إجراءات التحقيق الجنائي التي يباشرها المحقق الجنائي عند وقوع الجريمة، للكشف عن الجريمة

---

(١) محمد حمدان عاشور: المرجع السابق. ص٥.

(٢) أحمد فؤاد عبد المجيد: التحقيق الجنائي - القسم العملي. تحقيق الجنايات التطبيقي - الطبعة الخامسة بلا سنة. ص٦.

(٣) محمد حمدان عاشور: المرجع السابق ص٦.

والمجرمين، كمعاينة مكان وقوع الجريمة، تصوير الجثة، تفتيش المنازل، ضبط الأشخاص، مصادرة الأشياء وغيرها، وبالتالي فإن هذا النوع من التحقيق يلعب دوراً إيجابياً في معاونة القانون الجزائي على تحقيق هدفه وفي مكافحة الجريمة. ويعتمد التحقيق الجنائي العملي على طائفة من العلوم، من أخصها الطب الشرعي والطب العقلي وإثبات وتحقيق الشخصية على أساس الأوصاف الجثمانية(١).

أما التحقيق الجنائي الفني: فهو استعمال مختلف الوسائل العلمية والفنية المشروعة في مجال البحث والتحري عن الحقيقة كاستعمال الأدوات الخاصة لفحص البصمات والسلاح والمواد المتفجرة، فغايته تسهيل اكتشاف الجرائم ومرتكبيها(٢).

المطلب الثالث

أهداف التحقيق الجنائي

يقصد بأهداف التحقيق الجنائي، النقاط التي يجب أن يتناولها المحقق الجنائي في تحقيقه لجريمة ما ولبيان كل ما يتصل بها ويؤدي إلى ظهور الحقيقة، فللجريمة زمانها ومكانها وكيفية وسبب ارتكابها، وهناك فاعل وشريك أو أكثر، أسهم مع الفاعل الأصلي في الجريمة، لهذا يجب أن يشمل التحقيق بحث الأهداف الآتية:

---

(١) د. محمد الفاضل: المبادئ العامة في التشريع الجزائي. الطبعة الثانية - مطبعة الإحسان - دمشق - ١٩٧٣. ص٩ وما بعدها.

(٢) محمد حمدان عاشور: المرجع السابق ص٧ وما بعدها.

أولاً: إثبات وقوع الجريمة.

ثانياً: وقت ارتكاب الجريمة.

ثالثاً: كيفية ارتكاب الجريمة.

رابعاً: سبب ارتكاب الجريمة.

خامساً: معرفة مرتكب الجريمة.

أولاً: إثبات وقوع الجريمة.

على المحقق الجنائي في بداية الأمر التحقق من وقوع الجريمة، لأن الإخبار عن الجرائم كثيراً ما يكون كيدياً أو كاذبا. فعندما يتلقى المحقق الجنائي الإخبار من مصادره المختلفة، عليه أن يتثبت من صحته وذلك بالانتقال إلى مكان الجريمة، وإجراء المعاينة اللازمة. فإذا كان المحقق بصدد جريمة قتل، وجب عليه أن يبحث عن جسم الجريمة، أي المحل الذي وقعت عليه الجريمة وهو جثة المجني عليه. وإذا كان بصدد جريمة سرقة، وجب ضبط المسروقات، وهكذا. أي إن على المحقق الجنائي البحث عن الركن المادي للجريمة، أي تلك الأفعال المادية المكونة للجريمة والعمل على ضبط جسم الجريمة. وفي حالة عدم استطاعته الحصول على جسم الجريمة، فإن هذا لا يعني عدم حصول الجريمة، وإنما عليه عندئذ أن يقوم بجمع الأدلة الأخرى التي تؤيد وقوع الجريمة[1]،كأخذ إفادات المشتبه فيهم وأقوال الشهود والقرائن الأخرى المحيطة بالجريمة.

---

(١) د. عمار عباس الحسيني: المرجع السابق. ص١٨.

ثانياً: وقت ارتكاب الجريمة.

إن وقت ارتكاب الجريمة أو زمن حدوثها أمر هام جداً للمحقق الجنائي سواء من الناحية القانونية أو العملية. فمن الناحية القانونية، اهتم المشرع بعنصر الزمن، فالوقت الذي ارتكبت فيه الجريمة قد يكون ظرفاً مشدداً أو مخففاً للعقاب.

أما من الناحية العملية، فإن عامل الوقت هام جداً بالنسبة إليه، وذلك من أجل كشف غموض الجريمة أو ضبط المشتبه فيه. فللوقت أهميته في تحديد الباعث أو الدافع لارتكاب الجريمة.

كما أن له أهميته في تأكيد وقوع الجريمة. فتحديد الوقت الذي وقعت فيه الجريمة ووقت تلقي الإخبار عنها، قد يوضحان مدى صدق ما يقرره المخبر أو كذبه من حيث الفارق الزمني بين وقت الوقوع ووقت تلقي الإخبار.

وللوقت أهميته أيضاً في تحديد مصادر المعلومات. فإذا كان ارتكاب الجريمة في النهار، فسيتم الاستعانة بالموجودين في المنطقة من أصحاب مقاهٍ وعمال، وإذا كان ليلاً فيمكن الاستعانة بالذين يوجدون في تلك المنطقة من رجال شرطة مثلا.

كما أن للوقت أهميته في أمور أخرى مثل تحديد العلاقة بين الجاني والمجني عليه، ومن حيث المحافظة على الأدلة، وسرعة التوصل إلى الفاعل، وغير ذلك[١].

---

(١) عبد الواحد إمام مرسي: المرجع السابق. ص٨٥ وما بعدها.

ثالثاً: كيفية ارتكاب الجريمة.

التحقق من كيفية ارتكاب الجريمة أمر هام بالنسبة إلى المحقق الجنائي. فمعرفة الكيفية التي ارتكبت بها الجريمة تؤدي إلى التعرف على الجناة فيها من حيث عددهم، أو بعض صفاتهم أو مهنهم أو مستويات ثقافتهم، فبعض الجرائم تتطلب لارتكابها عدداً من الجناة، كما أن طريقة كسر الباب أو تقطيع الجثة على سبيل المثال تدل على حرفة أو مهنة مرتكب الجريمة كأن يكون حداداً أو نجاراً أو طبيباً أو جزارا.

فضلاً عن أن بعض صور الجرائم تمتلك سماتاً تتخصص بها بعض العصابات من دون غيرها، أو بعض المجرمين من دون غيرهم، مما يقود المحقق الجنائي إلى حصر الجريمة في هؤلاء[1].

رابعا: سبب ارتكاب الجريمة.

لمعرفة الباعث على ارتكاب الجريمة، دور كبير في إنارة جوانب كثيرة في التحقيق، وأهمها التوصل إلى معرفة الجاني الحقيقي، لذا فإن على المحقق الجنائي البحث عن سبب وقوع الجريمة ودوافعها، فلا جريمة بلا سبب.

والأسباب قد تكون عامة ترجع إلى مختلف الظروف والعوامل التي تسود المجتمع، وتختلف من بيئة إلى أخرى، وتتوقف على حالة المجتمع الأخلاقية والثقافية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والطبيعية، وهذا هو موضوع علم الإجرام. وقد تكون الأسباب خاصة مرتبطة

(١) د. عمار الحسيني: المرجع السابق. ص٢٠.

بالفرد، وتختلف من شخص إلى آخر، وتتوقف على طباعه واستعداده وميوله الخاصة وثقافته، وقد يتسامح الفرد تجاه من وجه إليه الإهانة أو الإساءة، أو يكتفي بما ناله من عقاب، وقد لا يتسامح ويقتص بنفسه أخذاً بالثأر(١).

وبشكل عام فإن دور المحقق الجنائي في معرفة سبب الجريمة هنا ليس سهلاً، وإنما يتطلب دقة وذكاء سديدين، إضافة إلى الصبر والتأني. فمثلاً إذا وجد المحقق في جريمة قتل أن أموال المجني عليه سليمة، فلا يعني هذا أن القتل ليس بدافع السرقة، إنما قد يكون الجاني قد قام بالقتل بهدف السرقة لكنه هرب نتيجة سماعه لأصوات داخل المنزل، أو أصوات دورية الشرطة. لهذا فعلى المحقق أن لا يكتفي في معرفة سبب الجريمة بظاهر الأمور التي قد لا تقود إلى سبب الجريمة، ولا توصل التحقيق إلى النتائج المرجوة منه(٢).

خامساً: معرفة مرتكب الجريمة.

إن الأهداف الأربعة التي تكلمنا عنها، يهدف المحقق الجنائي من ورائها إلى الوصول إلى هدفه الأخير ألا وهو مرتكب الجريمة. فمنذ تلقي الإخبار وحتى آخر إجراء يقوم به، يكون هدفه الرئيس الوصول إلى الجاني ومن اشترك معه في الجريمة، وإقامة الأدلة ضدهم لإقامة القصاص.

---

(١) عبد الواحد إمام مرسي: المرجع السابق. ص١٣.

(٢) عمار عباس الحسيني: المرجع السابق. ص٢٠.

وعلى المحقق الجنائي عدم إغفال أي شريك في الجريمة والاعتماد على الفاعل الأصلي فقط. فترك الشريك أو غيره ممن اشترك في الجريمة أمر خطير جداً، لا يقل عن هروب أو ترك الفاعل الأصلي، بل قد يكون من شأنه تشجيع الشريك على الاستمرار في مضمار الجريمة. لذا فإن الاهتمام بالشريك لا يقل عن الفاعل الأصلي(١).

من كل ذلك يتبين لنا أن على أن المحقق الجنائي أن يتعمق في التحقيق من أجل الوصول إلى الجاني الحقيقي من خلال البحث في مختلف الأدلة كطبعات الأقدام والبصمات، أو وجود بعض البقع الدموية، أو من خلال وجود بعض ما سقط من الجاني في محل الجريمة كشعرة منه، أو هويته الشخصية، أو من خلال شهادات الشهود.

وتبدو أهمية التعرف الدقيق على الجاني من خلال معرفة مدى توافر أحد الظروف القانونية المخففة أو المشددة أو أحد الأعذار المعفية أو وجود أحد موانع المسؤولية الجنائية، كما لو كان الجاني أو أحدهم، إذا كانوا متعددين، مجنوناً أو قاصراً، أو مضطراً أو مكرهاً. فعند ذلك تنتفي مسؤوليته الجنائية، أو متمتعاً بسبب من أسباب الإباحة.

كما تبدو أهمية التعرف الدقيق أيضاً على الجاني أو الجناة ليس من أجل أن ينال المجرم عقابه فقط، وإنما من أجل عدم اتهام بريء وزجه في السجن(٢).

---

(١) عبد الواحد إمام مرسي: المرجع السابق - ص١٠٥ وما بعدها.

(٢) د. عمار عباس الحسيني: المرجع السابق ص٢٥ وما بعدها.

المطلب الرابع

الضمانات الواجب توافرها في التحقيق الجنائي

الهدف من التحقيق الجنائي هو الوصول إلى غاية معينة هي كشف الحقيقة، أي الوصول إلى معرفة مرتكبي الجريمة، وتقديم الأدلة التي تثبت صلتهم بالواقعة الجرمية.

فالهدف من التحقيق الجنائي تحقيق العدالة بمفهومها العام، وعدم اتخاذ كشف الحقيقة ذريعة لكي يتم من خلالها المساس بحريات الأفراد وانتهاك أسرارهم وخصوصياتهم. لذلك فإن بلوغ الغاية من التحقيق الجنائي، لا بد من أن تكون وفق قواعد وضعت لضمان حسن سير العدالة. وكلما توافرت للتحقيق الجنائي كافة الضمانات، أدى ذلك إلى شعور الجميع بالاطمئنان والأمان. ويمكن تقسيم تلك الضمانات على الشكل الآتي:

١ - تدوين التحقيق الجنائي.

٢ - سرية التحقيق الجنائي.

٣ - سرعة إنجاز التحقيق الجنائي.

٤ - احترام كرامة المتهمين وعدم جواز تعذيبهم[1].

---

(١) الدكتور عبد الفتاح مراد: شرح التحقيق الجنائي التطبيقي - الإسكندرية لا يوجد دار نشر ولا سنة. ص١٩٥ وما بعدها. أيضاً عقيد عبد الواحد إمام مرسي. المرجع السابق. ص١٩ وما بعدها.

١ - تدوين التحقيق الجنائي.

تقضي القواعد العامة في الإجراءات الجنائية بوجوب تدوين التحقيق، وذلك بحسبانه ضماناً للخصوم، فيستطيع كل منهم الرجوع إلى ما جرى فيه ليبني دفاعه على أساسه[١].

أي إن من أهم ضمانات التحقيق الجنائي، إثبات جميع إجراءاته خطياً، والأصل أن يوجد مع المحقق كاتب دائرته.

فبالنسبة إلى الجرم المشهود وحسب ما جاء في المادة (٣٠) من قانون أصول المحاكمات الجزائية: «ينظم النائب العام محضراً بالحادثة وبكيفية وقوعها ومكانها ويدون أقوال من شاهدها ومن كانت لديه معلومات عنها أو معلومات تفيد التحقيق».

فلا يجوز للنائب العام كتابة المحضر بنفسه، وإنما عليه أن يصطحب معه كاتبه ليتولى كتابة المحضر الذي يمليه عليه، وذلك لضمان حياده في الإجراءات التي قام بها. وعليه أن يوقع مع كاتبه على كل صفحة من صفحات هذا المحضر[٢].

كما نصت المادة (٤٦) من قانون أصول المحاكمات الجزائية نفسه على: «إن موظفي الضابطة العدلية المذكورين في المادة ٤٤ ملزمون حال وقوع جرم مشهود أو حالما يطلبهم صاحب البيت أن ينظموا ورقة الضبط ويستمعوا لإفادات الشهود... الخ».

---

(١) أ. د. بارعة القدسي: أصول المحاكمات الجزائية «سير الدعوى العامة» الجزء الثاني - جامعة دمشق ٢٠١٠ - ٢٠١١. ص١٦٣.

(٢) المادة (٣٢ /ف٢) من قانون أصول المحاكمات الجزائية حيث نصت على أنه: يستجوب النائب العام المدعى عليه عن الأشياء المضبوطة بعد عرضها عليه ثم ينظم محضراً يوقعه مع المدعى عليه وإذا تمنع هذا الأخير عن التوقيع صرح بذلك في المحضر.

وأعضاء الضابطة العدلية المذكورون في المادة ٤٤ هم: قضاة الصلح في المراكز التي لا يوجد فيها نيابة عامة، وضباط الدرك والشرطة ورؤساء مخافر الدرك والشرطة.

هذا يعني أن ما نص عليه القانون فيما يتعلق بالنائب العام ينطبق على رجال الضابطة العدلية عند قيامهم بجمع الأدلة في حالة الجرم المشهود.

كما أوجبت المادة (٤٣) من القانون ذاته على النائب العام إذا باشر جمع الأدلة بنفسه في حالة الجرم المشهود، أن يصطحب كاتبه معه أيضا[1].

أما بالنسبة إلى مرحلة التحقيق الابتدائي، فالمادتان /٥٥ و٩٥ / من قانون أصول المحاكمات الجزائية كانتا واضحتين وصريحتين بأن على قاضي التحقيق عندما ينتقل إلى موقع الجريمة أن يصطحب معه كاتب دائرته.

كما ينطبق هذا أيضاً على كل من يفوضه النائب العام أو قاضي التحقيق من ضباط الشرطة ورؤساء مخافر الشرطة للقيام بجمع الأدلة أو بأي إجراء من إجراءات التحقيق، فلا يجوز لهم تحرير الضبوط بأنفسهم بل لا بد من تكليف من يتولى كتابة المحضر معهم[2].

---

(١) المادة ٤٣ من قانون أصول المحاكمات الجزائية. كذلك المادة ١٠١ ف٢ من القانون ذاته.

(٢) نصت المادة ٣٨ /١ من قانون أصول المحاكمات الجزائية على أن:«يوقع النائب العام والكاتب والأشخاص المذكورون في المادة ٣٦ على كل صفحة من أوراق الضبط التي ينظمها بمقتضى الأحكام السابقة». أيضاً المادة ٤٨ من القانون ذاته نصت:«يمكن للنائب العام أثناء قيامه بالوظيفة في الأحوال المبينة في المادتين ٢٩ و٤٢ أن يعهد إلى رؤساء مخافر الشرطة أو الدرك بقسم من الأعمال الداخلة في وظائفه إذا رأى ضرورة لذلك ما عدا استجواب المدعى عليه». كذلك المادة ١٠١ /٢ من القانون ذاته.

والتدوين يتم في كل مراحل التحقيق ويتم إثبات كل إجراء تم القيام به وما أسفر عنه، وأن يكون التدوين بخط واضح لسهولة الاطلاع عليه من ذوي الشأن[١].

٢ - سرية التحقيق الجنائي.

إن التحقيق الجنائي سري بالنسبة إلى عامة الناس، لكنه علني بالنسبة إلى الخصوم ووكلائهم، فلا يجوز حضور الجمهور جلسات التحقيق ولا الاطلاع على محاضر الجلسات. كما منع المشرع نشر أية وثيقة من وثائق التحقيق الجنائي أو الجنحي قبل تلاوتها في جلسة علنية، وعاقب على مخالفة ذلك بالغرامة، وذلك تجنباً لتأثير وسائل الإعلام في سير التحقيق سواء أكان ذلك في مصلحة الجاني أم ضد مصلحته، بالإضافة إلى حماية المتهم من سوء السمعة في حال ثبتت براءته خلال التحقيق[٢].

٣ - سرعة إنجاز التحقيق الجنائي.

يجب أن تتم إجراءات التحقيق الجنائي بالسرعة من أجل تحديد هوية الفاعل واتخاذ الإجراءات اللازمة في حقه، ومن أجل المحافظة على معالم الجريمة وآثارها[٣].

---

(١) عبد الواحد إمام مرسي: المرجع السابق ص٢٠.

(٢) تنص المادة /٤١٠ ف /١ من قانون العقوبات على أنه: يعاقب بالغرامة... من ينشر: وثيقة من وثائق التحقيق الجنائي أو الجنحي قبل تلاوتها في جلسة علنية.
- أ. د. بارعة القدسي: أصول المحاكمات الجزائية - الجزء الثاني سير الدعوى العامة. ص١٦١.

(٣) أ. د. بارعة القدسي: المرجع السابق ص١٦٢.

فالتحقيق الجنائي وإن كان يستهدف تحقيق العدالة، إلا أنه ليس سيفاً مصلتاً على المتهم، ومن ثم فإن المشرع السوري يؤكد ضرورة سرعة إنجاز التحقيق بما لا يخل بالدقة والموضوعية، فقاعدة السرعة في الإجراءات التحقيقية تعني السرعة في اتخاذ الإجراء الضروري، والدقة والتأني في مباشرته[1].

٤ - احترام كرامة المتهمين وعدم جواز تعذيبهم.

تعذيب المتهم أو المشتبه فيه يخضع لصور عدة، منها ما يعد إكراهاً مادياً ومنها ما يعد إكراهاً أدبياً، لكن الجامع بينهما هو الألم والمعاناة البدنية أو النفسية أو العقلية التي تصيب المتهم أو المشتبه فيه من جراء استخدام وسائل التعذيب[2].

ولكن بعد أن سادت حقوق الإنسان، وآخرها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، عمدت الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي صدرت في القرن العشرين إلى حفظ الكرامة الآدمية ومنع تعذيب أي إنسان أو معاملته معاملة غير إنسانية أو تعريضه للعقوبات المهنية التي تحط من كرامته.

---

(١) أ. د. بارعة القدسي: المرجع السابق المواد /٨٢ - ٦٩ - ٥٢ - ٥٣ - ١٣١ - ١٤٠ - ١٤٤ - ١٤٥ - ١٥٨ / من قانون أصول المحاكمات الجزائية.

(٢) دستور الجمهورية العربية السورية لعام ٢٠١٢ المادة /٥١ / والمادة /٥٣ / منه.
- أيضاً قانون العقوبات السوري المادة /٣٩١ / منه.
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام ١٩٤٨ المادة /٩ / والمادة (١١ /١) والاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية الصادرة عام ١٩٥٠ المادة /٣ /.
- الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية الصادرة عام ١٩٦٦ المادة (١٤ /ز).

المبحث الثاني
المحقق الجنائي

لا يوجد تعريف في القانون للمحقق الجنائي، ولكن يمكن تعريفه من خلال الدور المسند إليه في قانون أصول المحاكمات الجزائية[1]، بأنه هو: «من أوكل إليه القانون التحقيق في الجرائم المرتكبة، أو المشتبه بارتكابها، مع مقترفي هذه الجرائم، أو المشتبه بتورطهم فيها، ومع غيرهم من الأشخاص، وذلك بقصد جمع أدلتها، والوقوف على حقيقة ما حصل فيها، ومعرفة الأسباب والدوافع الكامنة وراءها، والظروف والملابسات التي أدت إليها

---

(١) المواد ٥٢ حتى ١٣٨ من قانون أصول المحاكمات الجزائية.

وفي أغلب التشريعات المعاصرة، تسند هذه المهمة إلى قاضٍ متخصص، يسمى «قاضي التحقيق»، كما هو عليه في التشريع الفرنسي، والتشريع السوري، والتشريع اللبناني. إلا أن تشريعات أخرى أناطت هذا العمل من حيث المبدأ بالنيابة العامة. كما هو الحال في التشريع المصري. وقد تعرض هذا النهج لانتقادات حادة من جانب الفقهاء، لأنه يخل بمبدأ فصل السلطات القضائية، في حين دافع أصحاب هذا النهج عنه بقولهم إنه يساعد على تسريع الإجراءات.

- د. محمود نجيب حسني، شرح قانون الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، الطبعة الثانية، ١٩٨٨، ص٦٢٤.
- د. أشرف رمضان عبد الحميد، قاضي التحقيق في القانون الجنائي المقارن، دار أبو المجد للطباعة بالهرم، ٢٠٠٧، مصر ص١٢٥ وما بعدها.

وحصلت فيها، وذلك لتسهيل عمل المحكمة ومساعدتها عند لزوم المحاكمة، من خلال تمكينها من بسط يدها على الواقعة الجرمية كما حصلت فعلاً، وما أحاط بها من معطيات يعتدُّ بها القانون، وبما يحقق ويخدم أهداف العدالة الجزائية».

لذلك سنقوم بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين نتناول في:

المطلب الأول: أشخاص التحقيق الجنائي.

المطلب الثاني: خصائص المحقق الجنائي.

المطلب الأول

أشخاص التحقيق الجنائي

إن عمل المحقق الجنائي ليس بالعمل السهل أو اليسير، فهو من أهم وأخطر الأعمال التي يؤديها شخص عامل في المجتمع لما فيها من مسؤوليات جسيمة وواجبات عديدة.

فإجراءات التحقيق الجنائي تهدف بوجه عام إلى معرفة الحقيقة، وأول ما ينبغي الاهتمام به هو من يقوم بمباشرة تلك الإجراءات.

لذلك لا بد لنا في هذا المطلب من تقسيمه إلى ثلاثة فروع ندرس في:

الفرع الأول: من يتولى سلطة التحقيق الجنائي.

الفرع الثاني: مساعدو المحقق الجنائي في التحري وجمع المعلومات.

الفرع الثالث: العوامل المساعدة على نجاح المحقق.

الفرع الأول

من يتولى سلطة التحقيق الجنائي

المحقق الجنائي كما سبق وذكرنا هو أحد أفراد سلطة إنفاذ القوانين، مكلف باتخاذ جميع الإجراءات القانونية والإدارية والفنية المؤدية إلى كشف الجريمة والتعرف على المجرمين وإلقاء القبض عليهم وجمع الأدلة[1]، والوقوف على حقيقة ما حصل فيها، والظروف والملابسات التي أدت إليها.

لذلك يمكننا القول إن المقصود بالمحقق الجنائي في هذا المجال هو من يقوم بمباشرة التحقيق بمعناه القانوني، أي قضاة التحقيق الابتدائي أو أي شخص يعهد إليه القانون بمباشرة بعض الإجراءات أو كل الإجراءات المتعلقة بالتحقيق.

فوصف المحقق الجنائي يمكن أن يتصف به كل شخص يقوم بعمل من أعمال التحقيق سواء بصورة أصلية أو بصورة استثنائية، بناء على تخويل مباشر من قبل المشرع، أو بصورة غير مباشرة بناء على إنابة من جهة لها الاختصاص الأصيل وفي نطاق الإجراء الذي تم إنابتهم للقيام به[2].

ويقوم بالتحقيق الجنائي في التشريع السوري جهاز قضائي يطلق عليه قضاء (التحقيق الابتدائي)، وهو مؤلف من قاضي التحقيق (درجة أولى) وقاضي الإحالة (درجة ثانية).

---

(١) د. محمد أمين البشري: المرجع السابق. ص١٥.

(٢) د. محمد حماد مرهج الهيتي: أصول البحث والتحقيق الجنائي - موضوعه - أشخاصه والقواعد التي تحكمه. دار الكتب القانونية - مصر -٢٠٠٨ -ص١١٠ -أيضاً د.عبد الفتاح مراد: المرجع السابق الإسكندرية -ص٧٥.

ويعرف التحقيق الابتدائي بأنه مجموعة من الإجراءات التي تباشرها السلطة المختصة بالتحقيق طبقاً للشروط والأوضاع المحددة قانوناً بهدف التنقيب عن الأدلة وجمعها على الجريمة والمجرم، وتقدير قيمتها، للتأكد مما إذا كانت كافية أو غير كافية لإثبات الجريمة وقوعاً وفاعلاً[1]، واتخاذ القرار النهائي في ضوئها بإحالة الدعوى إلى المحكمة، إذا كان الجرم قائماً والأدلة كافية، أو بمنع المحاكمة، إذا لم تتوافر الدلائل والقرائن بحق المدعى عليه[2].

---

(١) يضع قاضي التحقيق يده على الدعوى في خمس حالات:

١ - الجناية المشهودة ٢ - ادعاء النيابة العامة ٣ - الادعاء الشخصي

٤ - إحالة القضية بتعيين المرجع ٥ - إحالة القضية بطريقة نقل الدعوى.

كما يضع قاضي الإحالة يده على الدعوى عن طريق: ١ - استئناف قرارات قاضي التحقيق أمامه -٢ - إيداع الأوراق إليه في الجنايات ليفصل فيها -٣ - حقه في التصدي لوقائع وأشخاص جدد.

د. بارعة القدسي: المرجع السابق ص١٦٩ و٢٢٧.

(٢) د. عبد الوهاب حومد: أصول المحاكمات الجزائية - الطبعة الرابعة - المطبعة الجديدة - دمشق ١٩٨٧ - ص١٦٨ وما بعدها.

- جندي عبد الملك: الموسوعة الجنائية، الجزء الثاني دار إحياء التراث العربي - بيروت لبنان - ١٩٧٦ رقم (١) ص٢٢٢.

- BERNARD BOULOC; PROCÉDURE PÉNALE- ٢٠ étition- DALLOZ-٢٠٠٦. P٥٨٢.

- د. عاطف النقيب: أصول المحاكمات الجزائية - دراسة مقارنة - طبعة جديدة منقحة - منشورات صادر الحقوقية - ٢٠٠٠ - ص٤٧٧.

والتحقيق الابتدائي يلعب دوراً أساسياً في تقرير مصير الدعوى الجزائية، لأن قضاة الموضوع يعتمدون عليه كثيراً، ولو كانوا غير ملزمين به، لأن ضغط العمل عليهم لا يتيح لهم أن يقوموا بأنفسهم دوماً بإجرائه أو بالتوسع فيه. وبذلك يختلف التحقيق الابتدائي عن التحقيق النهائي، فدور الأول البحث عن الأدلة وجمعها، ودور الثاني تدقيقها وتمحيصها.

وقد نصت المادة (٥١) من قانون أصول المحاكمات الجزائية على أنه:

«١ - إذا كان الفعل جناية، أودع النائب العام التحقيقات التي أجراها أو التي أحال إليه أوراقها موظفو الضابطة العدلية، إلى قاضي التحقيق.

٢ - أما إذا كان الفعل جنحة، فله أن يحيل الأوراق إلى قاضي التحقيق أو إلى المحكمة المختصة مباشرة حسب مقتضيات الحال.

٣ - وفي جميع هذه الأحوال يُشفع الإحالة بادعائه ويطلب ما يراه لازماً».

ونصت المادة (٥٢) من القانون ذاته على أنه:

«١ - لقاضي التحقيق عند وقوع الجرائم المشهودة أن يباشر جميع المعاملات التي هي من اختصاص النائب العام».

ونصت المادة (٥٤) على أنه: «ليس لقاضي التحقيق في غير الجرم المشهود أن يباشر تحقيقاً، أو يصدر مذكرة قضائية قبل أن تقام الدعوى لديه».

كما يقوم بالتحقيق الابتدائي بصورة استثنائية أعضاء النيابة العامة وأعضاء الضابطة العدلية بتفويض مباشر من المشرع في حالة الجرم المشهود أو بناء على إنابة من صاحب الاختصاص الأصيل. وهذا مستنتج من نصوص مواد قانون أصول المحاكمات الجزائية. فقد نصت المادة (٢٩) من هذا القانون على أنه:

«١ - إذا وقع جرم مشهود يستوجب عقوبة جنائية وجب على النائب **العام** أن ينتقل في الحال إلى موقع الجريمة».

ونصت المادة (٤٢) منه أيضاً على أنه«يتولى النائب العام التحقيق وفقاً للأصول المعينة للجرائم المشهودة، إذا حدثت جناية أو جنحة وإن لم تكن مشهودة داخل بيت وطلب صاحب البيت إلى النائب العام إجراء التحقيق بشأنها».

كما نصت المادة (٤٦) من القانون ذاته على:

«إن موظفي الضابطة العدلية المذكورين في المادة (٤٤)[1]، ملزمون في حال وقوع جرم مشهود أو حالما يطلبهم صاحب البيت أن ينظموا ورقة الضبط ويستمعوا لإفادات الشهود وأن يجروا التحريات وتفتيش المنازل وسائر المعاملات التي هي في مثل هذه الأحوال من وظائف النائب العام، وذلك كله طبقاً للصيغ والقواعد المبينة في الفصل الخاص بإجراء وظائف النائب العام».

ونصت المادة (٤٨) على أنه:«يمكن للنائب العام أثناء قيامه بالوظيفة في الأحوال المبينة في المادتين ٢٩ و٤٢ أن يعهد إلى أحد رؤساء مخافر الشرطة أو الدرك بقسم من الأعمال الداخلة في وظائفه إذا رأى ضرورة لذلك ما عدا استجواب المدعى عليه».

ونصت المادة (١٠١) من القانون ذاته حول الموضوع نفسه على أنه:

«١ - يمكن قاضي التحقيق أن ينيب... أحد موظفي الضابطة العدلية لأية معاملة تحقيقية عدا استجواب المدعى عليه.

---

(١) نصت المادة /٤٤/ من قانون أصول المحاكمات الجزائية:«على قضاة الصلح في المراكز التي لا يوجد فيها نيابة عامة، وعلى ضباط الدرك والشرطة ورؤساء مخافر الدرك والشرطة أن يتلقوا الإخبارات المتعلقة بالجرائم المرتكبة في الأماكن التي يمارسون فيها وظائفهم».

٢ - يتولى المستناب من قضاة الصلح أو موظفي الضابطة وظائف قاضي التحقيق في الأمور المعينة في الاستنابة».

نلاحظ مما سبق ذكره أن المشرع السوري أجاز للنيابة العامة ولبعض رجال الضابطة العدلية القيام ببعض أعمال التحقيق، التي هي في الأصل من اختصاص قاضي التحقيق، لتعلقها بحريات الناس وكراماتهم، ولما قد يترتب عليها من نتائج قانونية تتسم بخطورة خاصة. وقيامهم بهذه الأعمال أمر استثنائي اقتضته العدالة(١). وقد قصرها المشرع صراحة على رجال النيابة العامة وقضاة الصلح (في المراكز التي لا يوجد فيها نيابة عامة)، وضباط الشرطة ورؤساء المخافر، دون سواهم. وهذا التعداد حصري. وينتقل هذا الحق، بحكم طبيعة العمل، إلى من يقوم مقام هؤلاء الأشخاص في حال غيابهم، لأن العبرة للمنصب وحساسيته وليس لشخص القائم عليه.

نستنتج من هذا التحديد أن رجال الضابطة العدلية الآخرين، ليس لهم أن يقوموا بأي عمل تحقيقي، ولو كانت الجريمة مشهودة، ولكن لهم أن يقبضوا على الفاعل في حالة الجرم المشهود، ويجمعوا الأدلة ويستمعوا إلى الأشخاص، من دون إكراه، لأن هذه الأعمال من اختصاص الضابطة العدلية الأصلي(٢).

---

(١) مجموعة القواعد القانونية التي قررتها النقض في القضايا الجزائية منذ عام ١٩٤٩ حتى عام ١٩٦٨ رقم ١١٨٤ و١١٨٥ ص٦٢٩ و١١٨٩ ص٦٣٢.

(٢) نصت المادة (٦) من قانون أصول المحاكمات الجزائية على أن«موظفو الضابطة العدلية مكلفون استقصاء الجرائم وجمع أدلتها والقبض على فاعليها وإحالتهم على المحاكم الموكول إليها أمر معاقبتهم».

خلاصة كل ما ذكر هي أن من يقوم بوظيفة المحقق الجنائي هو كل من عهد إليه القانون بعمل من أعمال التحقيق، سواء بصورة أصلية قضاة التحقيق الابتدائي، أو بصورة استثنائية، كأعضاء النيابة العامة[1] أو أعضاء الضابطة العدلية بتفويض مباشر من المشرع في حالة الجرم المشهود أو بناء على إنابة من صاحب الاختصاص الأصيل بالتحقيق.

الفرع الثاني

مساعدو المحقق الجنائي في التحري وجمع المعلومات

يسعى المحقق الجنائي إلى تحقيق العدالة، وله في سبيل ذلك اتخاذ كافة الوسائل والإجراءات المشروعة التي تؤدي إلى ذلك الهدف. ونظراً إلى كثرة هذه الوسائل والإجراءات، فقد أثبت الواقع بما لا يقبل الشك أنه مهما بلغت كفاءة المحقق الجنائي في العمل، فإنه لا يمكن أن يعمل بمفرده، وإنما لا بد له من الاستعانة بأشخاص آخرين يساعدونه في أداء عمله. ويمكن تقسيم هؤلاء المساعدين إلى نوعين:

أولاً: مساعدون بحكم وظائفهم.

ثانياً: مساعدون بحكم علاقتهم بالمحقق والتحقيق.

أولاً: مساعدون بحكم وظائفهم.

المساعدون بحكم وظائفهم هم: الضابطة العدلية، المخبرون السريون، الخبراء الفنيون، المحامون، الإعلام.

---

(١) إن النيابة العامة تشمل أعضاءها، كما تشمل ضمنياً قضاة الصلح في الأماكن التي لا يوجد فيها نيابة عامة.

١ - الضابطة العدلية.

أعضاء الضابطة العدلية لهم أهمية عند مباشرة المحقق الجنائي لعمله، فلا بد من أن يكون على اتصال دائم معهم. فهم يقومون بجمع المعلومات عن الواقعة الجرمية التي تعين المحقق وترشده إلى الطريق الموصل إلى الحقيقة، كما أنهم يساعدونه في استكمال كل نقص بالتوصل إلى كل من يستدعي التحقيق الاتصال به. فالغاية التي يهدف إليها كل من عضو الضابطة العدلية والمحقق الجنائي واحدة وهي الوصول إلى الحقيقة، بمعنى أنه لا تعارض إطلاقاً بين عمل كل منهما.

وإذا ساور الشك المحقق الجنائي حول بعض المعلومات التي يتلقاها من عضو الضابطة العدلية تعيَّن عليه تمحيصها بدقة، واستبعادها في حال لم يقتنع بها، فمساعدة عضو الضابطة العدلية للمحقق الجنائي في مهامه لا يعني مطلقاً أن يأخذ بكل رأي يقدمه له ولا يعني التأثر بفكرته والسير في التحقيق وراء تلك الفكرة، فهذا قد يؤدي ولو في حالات قليلة إلى ضياع أدلة قد تفيد في الحقيقة ويؤدي هذا إلى ظلم لبعض الأبرياء[١].

٢ - الخبراء الفنيون.

وهم الذين يمدون المحقق الجنائي بمعلوماتهم الفنية في الحوادث نتيجة للخبرة العملية والممارسة وأبرز هؤلاء المساعدين هم: الأطباء الشرعيون، الكيميائيون، المهندسين، خبراء الأدلة الجنائية، وأرباب الحرف[٢].

---

(١) د. حسن صادق المرصفاوي: المرصفاوي في المحقق الجنائي - طبعة ثانية - منشأة المعارف - الإسكندرية - مصر ١٩٩٠ - ص٦٢ - د. عبد الفتاح مراد: المرجع السابق - ص١٥٩.

(٢) أحمد بسيوني أبو الروس: التحقيق الجنائي والتصرف فيه - الأدلة الجنائية - المكتب الجامعي الحديث - الأزاريطية - الإسكندرية مصر - ٢٠٠٥ - ص٣٠٢.

فعلى المحقق الجنائي أن ينتقل إلى مسرح الجريمة بسرعة وأن يحافظ على الأدلة والآثار التي عثر عليها في مكان الحادث ويقوم بإخطار الخبراء للقيام بالتعامل مع هذه الأدلة والآثار برفعها واستخلاص النتائج منها، وإمداده بالنتائج المستخلصة لمعاونته في وضع خطة البحث للكشف عن غموض الحادث وضبط الجاني(١).

٣ - المخبرون السريون.

وهم أفراد تابعون لجهاز الشرطة ويقومون بإجراءات البحث بطريقة سرية، وعادة يتم اختيارهم من أفراد الشرطة النظامية ويختارون لما يظهرون به من كفاءة وشجاعة ومقدرة في العمل، ويرتدون الملابس العادية، ويمدون المحقق الجنائي بحكم اندساسهم بين الأهالي بالمعلومات التي يتوصلون إليها فيما يكلفون به(٢).

٤ - المحامون.

لا شك في أن موقف المتهم هو أضعف من موقف المحقق، وتوجيه التهمة إلى فرد معين من شأنه أن يوقع الاضطراب في نفسه وإن

---

(١) كما لو استعان المحقق الجنائي بـ«صاغة الذهب» لمعرفة نوع الحلي المضبوطة في منزل المتهم أو أرباب السوابق، هل هي من الذهب الخالص أم من المعادن الأخرى الشبيهة بالذهب - د. عمار عباس الحسيني: المرجع السابق - ص٩٨ - عبد الواحد إمام مرسي: المرجع السابق ص٦٣.

(٢) أحمد بسيوني أبو الروس ود. مديحة فؤاد الخضري: الطب الشرعي ومسرح الجريمة والبحث الجنائي. الطبعة الثانية. المكتب الجامعي الحديث - الإسكندرية.مصر - ٢٠٠٧ - ص٦٤٢.

كان بريئاً بسبب رهبة موقف الاتهام والتحقيق التي قد تؤثر في حسن دفاع المتهم عن نفسه أو على الأقل نسيانه لمسائل هامة تعينه في إثبات براءته. لذا كان من الطبيعي أن يلجأ المتهم إلى من يعينه في دفاعه عن نفسه وهو المحامي. فالمحامي بوصفه وكيلاً عن المتهم قد يتقدم ببعض الطلبات التي يبغي تحقيقها أثناء السير في التحقيق، والمحقق هو صاحب الكلمة الأخيرة في إجابتها أو رفضها. على أنه يجب على المحقق عند تصرفه في تلك الطلبات، أن يأخذ في حسبانه دقة موقف المتهم، وإن رفض الطلب قد يكون ذا أثر في نفسية المتهم بما قد يؤدي إلى فقدانه الثقة بالعدالة[1].

٥ - الإعلام.

إن وسائل الإعلام تقوم بدور هام في معاونة المحقق الجنائي. فالصحافة من أهم وسائل الإعلام ذات الارتباط المباشر

---

(١) فيما يتعلق بهذه النقطة، فإن المادة (١٦٩) من تعليمات النيابة العامة في مصر تنص على أنه: «يتعين على المحقق أن يعين المحامين على أداء واجبهم في الدفاع عن المتهمين وأن يجيبهم إلى ما يطلبونه في سبيل إثبات براءة موكليهم وذلك في حدود ما يسمح به القانون وبما لا يؤدي إلى تعطيل أعمال التحقيق ويعوقها بغير مقتضى».

- قرار النائب العام رقم ٣٠ لسنة ١٩٩٨م بإصدار التعليمات العامة للنيابة العامة في مصر. الرابط: Ar.jurispedia.org
- عمار عباس الحسيني: المرجع السابق. ص٩٤. أيضاً د.عبد الفتاح مراد: شرح التحقيق الجنائي التطبيقي - المرجع السابق - ص١٦٠

بالجمهور، وتتعاون تعاوناً وثيقاً مع المحقق الجنائي في كشف الغموض عن الحوادث والوصول إلى الحقائق الثابتة فيها، وهذا التعاون إما بنشر معلومات تفيد المحقق الجنائي أو بعدم نشر أي معلومات تضر التحقيق. فغالباً ما تكون المصلحة في كتمان أخبار التحقيق وعدم إعلان تفصيلاته على الجمهور، كما أن هناك حالات أخرى يلزم فيها النشر عن المتهمين أو الأشياء المسروقة، أو جثة مجهولة بقصد تحديد شخصيتها[1].

ومن صور مساندة الإعلام للمحقق نشر صور الجناة المطلوب القبض عليهم، ولمفقودين والمتغيبين حتى يتعرف عليهم الجمهور ويبلغ عنهم في حالة العثور عليهم.

وإذا كان للإعلام فائدة كبرى بالنسبة إلى المحقق الجنائي، فإنها قد تنشر أخباراً تضر بإجراءات البحث والتحري في بعض القضايا كنشرها تدابير أمن يراد اتخاذها أو اتخذت فعلاً مما يساعد نشرها على تسهيل فرار المتهمين فيها.

لذا يمكن القول إن الإعلام الموضوعي الهادف يؤدي خدمات كبيرة للجمهور، ومساعدة للمحقق الجنائي تعينه في الكشف عن غموض الجريمة[2].

---

(١) أحمد بسيوني أبو الروس: التحقيق الجنائي والتصرف فيه والأدلة الجنائية. المرجع السابق. ص٣١٢.

(٢) د.معجب بن معدي الحويقل: المرجع السابق - ص٤٢ وما بعدها.

- أحمد بسيوني أبو الروس ود. مديحة فؤاد الخضري: المرجع السابق - ص٦٤٣.

ثانياً: المساعدون بحكم علاقتهم بالمحقق والتحقيق.

١ - الشاهد.

يعدُّ الشاهد الصادق أهم مساعد للمحقق الجنائي عند أدائه لعمله. ففي العديد من الحوادث كان الفضل الأول في الوصول إلى الجاني يرجع إلى الشهود. بل قد يصل الأمر أن يكون الشاهد هو الطريق الوحيد الموصل إلى الجاني. فكثير من الغموض الذي يكتنف الحوادث كان لشهود الرؤية بمحل الحادث الفضل الأول في إزالة هذا الغموض والكشف عن الحقيقة. وكثيراً ما كانت المعلومات التي نقلها الشهود عن الغير هي الطريق الموصل إلى حل لغز القضايا وكشف غموضها(١).

٢ - الجمهور.

يحتاج المحقق الجنائي دائماً إلى مساعدة الجمهور في أدائه لعمله، ومن دون مساعدة الجمهور فإن جزءاً كبيراً من عمله يضيع من دون فائدة. فمن الجمهور يكون الشاهد والمجني عليه والمرشد، ومساعدتهم للمحقق في كشف الجريمة وضبط مرتكبيها والأدوات المستخدمة أمر بالغ الأهمية، فهم أول المتواجدين بمكان الإخبار وهم المصدر الأساسي للمعلومات(٢).

وعلى المحقق واجبات نحو الجمهور وهي أن يرشده إلى خير الوسائل للوقاية من الجريمة كعمل الاحتياطات اللازمة ضد السرقات وتوعيتهم بكيفية وقوع الحوادث والأسلوب الأمثل للعمل على عدم وقوعها. وعلى الجمهور بدوره واجب هام نحو المحقق وهو أن لا يضن على المحقق بمعلوماته حتى لا يفلت المجرم أو تضيع الأدلة.

---

(١) أحمد أبو الروس: منهج البحث الجنائي. المكتب الجامعي الحديث. الإسكندرية. مصر. ٢٠٠٩ ص٦٩.

(٢) أحمد بسيوني أبو الروس: التحقيق الجنائي والتصرف فيه والأدلة الجنائية. المرجع السابق ص٣١٠.

وكي تتم هذه المساعدة يجب أن يعمل المحقق على اكتساب الجمهور ومحبتهم وأن يكون أميناً على أسرارهم[1].

٣ - المرشدون.

هم أولئك الأشخاص الذين تتوافر لديهم معلومات عن جريمة أو مجرم أو واقعة حدثت أو على وشك الوقوع، يقومون بتوصيلها من تلقاء ذاتهم أو بمقابل أو منفعة ذاتية، أو بناء على طلب المحقق الجنائي. فالمرشدون مصدر من المصادر الهامة للمعلومات. ويرجع الاستعانة بهم إلى أسباب عديدة منها تعذر الحصول على معلومات معينة بمعرفة المحقق أو مساعديه عن الجناة[2].ويمكن تقسيم المرشدين إلى نوعين:

أ - مرشد دائم.

ب - مرشد مؤقت.

أ - مرشد دائم.

كأن يستعين المحقق بأشخاص يختارهم من الأهالي وعلى الأغلب بأحد من ذوي السوابق أو من المخالطين لتلك الفئة المنحرفة، لتزويده بالمعلومات عن نشاطات المجرمين، وهؤلاء يتقاضون أجراً شهرياً من الدولة مقابل ذلك، وهذا النوع من المرشدين أقدر من غيرهم على تزويد المحقق الجنائي بالمعلومات[3].

---

(١) عبد الواحد إمام مرسي: المرجع السابق - ص٧٠.

(٢) عبد الواحد إمام مرسي: المرجع السابق. ص٧٠

(٣) أحمد بسيوني أبو الروس: التحقيق الجنائي والتصرف فيه والأدلة الجنائية. المرجع السابق - ص٣١١.

ب - مرشد مؤقت.

وهم الذين يكلفون من قبل المحقق الجنائي بتزويده بالمعلومات عن جرائم معينة ويتم اختيارهم من عامة الشعب، وتنتهي صلتُهم به باكتشاف الجريمة ويكون ذلك لقاء مكافأة تتناسب والمعلومات المقدمة. كما قد يتقدم أحد من المواطنين للإرشاد من تلقاء ذاته(١).

الفرع الثالث

العوامل المساعدة على نجاح المحقق الجنائي

إن عمل المحقق الجنائي ليس بالعمل السهل الهين، بل هو من أشق الأعمال وأعظمها خطراً لأن المواطنين يضعون أرواحهم وأموالهم أمانة في عنقه، وعليه أن يؤدي الأمانة على أكمل وجه. فهناك الكثير من العوامل التي من شأنها أن تتيح للمحقق إذا عرفها فرصة واسعة للنجاح في كشف الجريمة وضبط مرتكبها، ومن هذه العوامل:

١ - إجراء التحقيق في مكان الحادث كلما أمكن ذلك.

٢ - التعرف على منطقة العمل.

---

(١) عبد الواحد إمام مرسي: المرجع السابق ص٧١.

- أثبتت التجارب في مصر أن (المخبرين المؤقتين) ساقي سيارات الأجرة، والعاملين في الفنادق، وعاملي الحانات والحمالين يمكن الاستفادة منهم لأسباب متعددة منها أن هؤلاء ليس لهم مواعيد خدمة منتظمة، مما يسمح لهم ملاحظة ومشاهدة من يحيطون بهم كما أن المشتبه به ربما يكون قد اتصل بهؤلاء قبل ارتكاب الجريمة أو بعدها بحكم عملهم، كما أن هذه الفئات ترتبط ببعضها ارتباطاً وثيقاً مما يتيح لهم تبادل المعلومات والمشاهدات التي يقفون عليها. د. عمار عباس الحسيني: المرجع السابق هامش (٢) ص٩٣.

٣ - التعرف على مساعديه واكتساب صداقتهم.

٤ - توطيد علاقته بمحيط عمله.

٥ - اغتنام الفرص.

٦ - الإحاطة بأساليب الإجرام المتنوعة.

أولاً: إجراء التحقيق في مكان الحادث كلما أمكن ذلك.

من العوامل الأساسية التي تسهم في نجاح المحقق الجنائي في عمله، إجراء التحقيق في مكان وقوع الجريمة. ومن المنطقي أن يكون هذا الإجراء بالنسبة إلى الجرائم التي تتطلب طبيعتها ذلك، فلا يكتفي المحقق في مثل هذه الجرائم باستدعاء الشهود والمتهمين إلى مكتبه لمباشرة التحقيق، وإنما عليه أن يباشر التحقيق في مكان الجريمة، ذلك لأنه كلما كان التحقيق في مكان الجريمة، سهلت على المحقق مهمته ووفر على نفسه الجهد والوقت.

كذلك فإن ما يجعل التحقيق في مكان الحادثة مفيداً، هو أنه يجعل الشاهد يتذكر الوقائع بصورة أكثر دقة وهو ينظر إلى مسرح الجريمة أثناء أدائه لشهادته مما يجعل من شهادته أكثر صدقاً، لأنه يعيش الحالة النفسية التي أدرك فيها الواقعة الجرمية لأول مرة، ويتذكر الواقعة بدقة وكأنها تحدث أمامه[1].

ثانياً: التعرف على منطقة العمل.

على المحقق الجنائي الذي يسعى إلى النجاح، أن يقوم بدراسة منطقة عمله، وأن تشمل هذه الدراسة جغرافية المنطقة من حيث:

---

(١) د. محمد حماد مرهج الهيتي: أصول البحث والتحقيق الجنائي. المرجع السابق ص١٦٨.

أ - حدودها وطرقها الرئيسية والفرعية ومداخلها، وحدودها مع المناطق المجاورة ومنافذها المختلفة.

ب - تحديد طبيعة سكان المنطقة ومحاولة تصنيفهم حسب مستويات معيشتهم وطبائع بيئتهم.

ج - حصر المنشآت الهامة كالمصارف والمنشآت الصناعية التي تحتاج إلى حراسات من نوع خاص.

د - تحديد المَواطن المشبوهة وأماكن تجمع الخطرين وتسجيل محال إقامتهم في المنطقة.

ذلك كله لكي يستطيع أن يتحرك بسهولة وعن علم أثناء تأديته لواجبه، فيستطيع من خلال ذلك أن يحدد الطرق المحتملة التي سلكها المجرم في تنفيذ جريمته، والطريق المحتملة التي يسلكها في محاولة هربه، مما يسهم في سرعة ضبطه. لاسيما أنه مطالب بالانتقال إلى مسرح الجريمة بأسرع وقت. وعامل السرعة يعتمد على أقصر الطرق، فعامل الوقت بالنسبة إلى المحقق مهم جداً، من أجل الوصول إلى الأدلة الجنائية والآثار المادية والمعنوية من قدرة على التأثر بعامل الوقت، حيث ينسى الشاهد ما كان قد أدركه وتتأثر الدماء وبصمات الأصابع وما إلى ذلك بمضي الوقت حيث تجف البقع الدموية ويتبخر الماء الذي يكوِّن بصمات الأصابع[1].

---

(١) د. محمد فاروق عبد الحميد كامل: المرجع السابق ص٤٥ - د. محمد حماد مرهج الهيتي: أصول البحث والتحقيق الجنائي... المرجع السابق - ص٤٥.

ثالثاً: التعرف على مساعديه وكسب ودهم.

من الطبيعي أن للمحقق الجنائي عدداً من الأشخاص الذين يقدمون له المساعدة في الكشف عن الجريمة، لذلك ومن أجل نجاحه لا بد من أن تكون معرفته بهؤلاء الأشخاص جيدة حتى يتمكن من الاستفادة منهم ومن الأدلة والمعلومات التي يقدمونها له.

رابعاً: توطيد علاقته بمحيط عمله.

إن عمل المحقق الجنائي ضمن جهاز إداري متكامل يتضمن مسؤوليات رئاسية وزملاء ومرؤوسين، فعلاقته الحسنة بزملاء العمل وتصرفه السليم وبخاصة في عمله، يساعده على أن يكون مستقراً نفسياً في عمله مما ينعكس إيجاباً على حسن أدائه[1].

خامساً: اغتنام الفرص.

تصادف الإنسان في حياته العادية بعض الفرص التي قد لا تتكرر، لذلك عليه أن يغتنمها ويستفيد منها. كذلك الأمر بالنسبة إلى المحقق، فقد تصادفه بعض الفرص التي تساعده في مجال عمله مستقبلاً، لذلك فإن عليه أن لا يضيع الفرص التي قد توصله إلى أن يكون محققاً ناجحا.

سادساً: الإحاطة بأساليب الإجرام المتنوعة.

من الحقائق الثابتة في علم النفس، ميل الأشخاص إلى تكرار أعمالهم، وكذلك المجرم، إذ غالباً ما يلجأ إلى اختيار الأسلوب نفسه في تحقيق

---

(١) د. محمد فاروق عبد الحميد كامل: المرجع السابق ص٤٢ وما بعدها.

جرائمه، لذا ينقسم المجرمون إلى مجموعات، ولكل مجموعة اختصاص معين كالسرقات والاحتيال والتزوير وغيرها من الجرائم.

ولما كان المجرمون يتسلحون بمنجزات العصر لإتمام جرائمهم، وتقدم طرق الإجرام وأساليبه ووسائله، يسمح بالقول إن الجريمة سبقت طرق ضبطها من حيث التقدم الفني مما يكون معه على المحقق الجنائي أن يتابع كل حديث مما يستعمل كوسيلة لارتكاب الجرائم وطرقها المتعددة، وذلك من خلال قراءة التحقيقات المتميزة ومتابعة الجديد من الأبحاث العلمية وطرق كشف الجريمة علميا(١).

المطلب الثاني

خصائص المحقق الجنائي

سوف نتناول في بحثنا لخصائص المحقق الجنائي، الصفات التي يجب أن يتحلى بها، والعيوب التي يجب أن يتلافاها في عمله، وكذلك ثقافة المحقق الجنائي.

لذلك لا بد لنا من تقسيم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع ندرس في:

الفرع الأول: صفات المحقق الجنائي.

الفرع الثاني: العيوب الواجب على المحقق الجنائي تلافيها.

الفرع الثالث: العلوم التي تعين المحقق الجنائي في عمله.

---

(١) أحمد مهدي وأشرف شافعي: التحقيق الجنائي الابتدائي وضمانات المتهم وحمايتها. دار المكتب القانونية - مصر - المحلة الكبرى. ٢٠٠٥ - ص٣٢.

الفرع الأول

صفات المحقق الجنائي

حتى يتمكن المحقق من أداء المهام والواجبات المكلف بها وينجح في الكشف عن الجريمة والوصول إلى مرتكبيها، لا بد من أن تتوافر فيه مجموعة من الصفات. بعض هذه الصفات عامة كتمتعه بصحة جيدة ولياقة بدنية كاملة وإرادة قوية، وأن يكون لطيف المعشر محباً للقراءة والاطلاع، وأن تتصف تصرفاته باللباقة والواقعية. لذلك سنشير هنا إلى أهم هذه الصفات وأكثرها تأثيراً في سير التحقيق وهي:

١ - الاستقامة والنزاهة وحسن السمعة.

٢ - الإيمان برسالته.

٣ - الدقة في العمل.

٤ - الجد والنشاط وسرعة الإنجاز.

٥ - الشجاعة والاعتماد على النفس.

٦ - الهدوء وضبط النفس.

٧ - سرعة البديهة.

٨ - قوة الملاحظة.

٩ - قوة الذاكرة.

١٠ - الحياد والعدالة.

١١ - كتمان الأسرار.

١ - الاستقامة والنزاهة وحسن السمعة.

أي التحلي بالسجايا الحميدة التي تتفق وشرف مهنة المحقق الجنـائي، والبعد عن مواطن الريبة والشبهات، خاصة أنه ستترتب عـلى عملـه نتـائج خطيرة تمس حرمات الناس وسمعتهم، لذلك لا بد لمـن يعهـد إليـه بعمـل كهذا، من أن يتمتع بهذه الصفات لكي يكون مصدر اطمئنـان للأشـخاص الذين سيتواصلون معه ويدلون إليه بالمعلومات التـي يعرفونهـا، وليكونـوا على ثقة في أن معلوماتهم ستوضع في موضعها الصحيح.

٢ - الإيمان برسالته.

إيمان الفرد بعملـه وبالرسـالة التـي تنطـوي عليهـا يجعلـه يتفـانى في أداء واجبه في سبيل تحقيق الغايات والمصالح المنشودة منه. وإيـمان المحقـق الجنائي برسالته يدفعه إلى الإخلاص في عملـه وسـلوك طريـق الموضـوعية والحياد في جميع الإجـراءات التـي يقـوم بهـا، كـما يـصونه مـن الانحـراف بالتحقيق. فأصول التحقيق الجنائي تقتضي أن يجرد المحقـق نفسه مـن كـل تأثير لأصحاب النفـوذ والمـصالح الخاصـة في توجيـه التحقيـق بـما يـرضي أطماعهم وشهواتهم.

٣ - الدقة في العمل.

يقصد بالدقة في العمل، اهتمام المحقق بتقصي كل كبيرة وصغيرة تـبرز في الوقائع التي يبحثها، والاهتمام بفحص الأمور التي قـد تعـد تافهـة مـن الناحية الظاهرية، فقد يجد فيها ما ينير له طريقه نحو كـشف الجريمـة التـي يبحثها. وتمتد الدقة في العمل لتشمل أيضاً الاهـتمام بانتقـاء الألفـاظ التـي

يحرر بها المحقق الجنائي محاضره بحيث يختار معها الألفاظ التي تؤدي المعنى المقصود من دون زيادة أو نقصان[1].

٤ - الجد والنشاط وسرعة الإنجاز.

من أهم الصفات التي يجب توافرها في المحقق الجنائي، السرعة في إنجاز العمل المكلف به. فالجاني يرتكب جريمته بعد أن يكون قد هيأ ما يبعد عنه الشبهة ودبر لنفسه وسائل الهروب، لذلك فعلى المحقق الجنائي أن يكون نشيطاً حتى لا يعطي الفرصة للجاني لإخفاء أدلة جريمته، ولا يقصد بالسرعة هنا التعجل، لأن العجلة قد توقع المحقق في أخطاء كثيرة يصعب تداركها أو تصحيحها فيما بعد. لكن ما يقصد بالسرعة هو الإسراع في الانتقال إلى مكان الجريمة وأخذ إفادات المجني عليه والشهود وفحص الآثار التي تخلفت عن الجريمة ومعاينتها من دون تأجيل، لأنه بذلك يكون قد قطع مسافة تساعده في الوصول إلى الحقيقة التي يبحث عنها[2].

٥ - الشجاعة والاعتماد على النفس.

الشجاعة هي الحالة النفسية التي تجعل صاحبها قادراً على الوقوف في وجه المخاطر من دون خوف أو خجل، فالمحقق الجنائي يجب أن يتصف بالشجاعة لأن واجبه يحتم عليه أن يذهب إلى أماكن بعيدة ومخالطة المجرمين، وإجراء التحقيق كذلك مع أشخاص من ذوي النفوذ.

---

(١) محمد حمدان عاشور: المرجع السابق ص٢٧ - حسن صادق المرصفاوي المرجع السابق ص٣٧ -د. محمد فاروق عبد الحميد كامل: المرجع السابق ص٣٦.

(٢) أحمد أبو الروس: منهج البحث الجنائي أبو الروس. المرجع السابق ص٥١.

أما الاعتماد على النفس، فيعني الاعتماد على جهوده من دون اللجوء إلى أحد غيره في إتمام التحقيق[1].

٦ - الهدوء وضبط النفس والصبر.

كي يتمكن المحقق من إدارة التحقيق بمهارة، يجب أن يكون الثبات رائده، فلا يجعل للمؤثرات الخارجية أي سلطان عليه كالجزع والفزع والاشمئزاز، وأن يكون مالكاً لزمام نفسه، مسيطراً على عواطفه، فلا يجعل لها دخلاً في عمله لأنها قد تؤثر في حواسه ودرجة تصوره وحسن تقديره للأشياء، لذلك عليه أن يَثْبُتْ ولا يدع للمؤثرات الخارجية أي سلطة عليه لأنها تجعل التحقيق يضطرب وتضيع الحقيقة من بين يديه.

كما عليه أن يتحمل المشاق والمتاعب من دون كلل ولا ملل، فلا يضجر أو ييأس في حالة عدم حصوله على نتائج إيجابية في تحقيقاته، وإنما أن يستمر ويثابر وصولاً بالتحقيق إلى غايته وهي الحقيقة، مهما استغرق ذلك من وقت ولا يكون سريع اليأس[2].

٧ - سرعة البديهة.

وهي حضور الذهن وتيقظه بفهم ما يدور حول الإنسان من الظروف للتصرف بالقول والعمل بما يناسبها في حينه، فالمحقق كثيراً ما يتعرض للظروف الصعبة والمفاجآت التي قد يكون غير مستعد لها. فإن لم يكن سريع البديهة، افتضح أمره وضاعت آماله في كشف ما يريد من الحقائق.

---

(١) ملزمة التحقيق الجنائي متوفر على الرابط Laws-adk.forumarabia.com

(٢) أحمد المهدي وأشرف شافعي: المرجع السابق ص٣٤. أيضاً ملزمة التحقيق الجنائي: المرجع السابق.

٨ - قوة الملاحظة.

هي القدرة على الإلمام السريع والدقيق بأوصاف الأشخاص والأشياء التي تقع تحت الحواس، مع تمكنه من استحضارها فيما بعد. وهذه الصفة لا تنمو إلا بالتمرين المستمر والتعود والممارسة. لذلك فعلى المحقق الجنائي أن يكون يقظاً لكل ما يراه وما يدور حوله ولا يدع أمراً يمر من دون التوقف عنده بالتأمل والتفكير والتمحيص والتحليل، وذلك في كل خطوة من خطوات التحقيق. فكثير من المظاهر والأشياء التي تبدو تافهة، قد تكون هي مفتاح الوصول إلى الجريمة وحقيقة مرتكبها. لهذا يجب أن لا تفوت أي ملاحظة على المحقق عند وصوله إلى مكان الجريمة، كزلة لسان أحد الموجودين أو تصرف أحدهم بما لا يتفق وسير الأمور الاعتيادية، كما أن الجاني أو أحد أعوانه قد يكون حاضراً في مسرح الجريمة لتضليل المحقق[1].

---

(١) ومنها أن حادثة وقعت في محافظة (ج) في وسط العراق مفادها: أن جريمة قتل - بطريق الخنق - لأم في الأربعينات من عمرها مع ثلاثة من أولادها لا يزيد عمر أكبرهم عن عشر سنوات، ولدى انتقال المحقق إلى مسرح الجريمة ظهر أحد الأشخاص بالزي العسكري في الطابق الثاني من الدار متظاهراً بالبكاء والتأثر على الحادث وبيده سكين مدعياً محاولة الانتحار لعدم تحمله منظر (والدته وأخوته) في هذا الحادث، غير أن المحقق أمر بإلقاء القبض عليه ريثما تتضح معالم الجريمة، وأثناء التحقيقات وإفادة المخبر اتضح أن المجني عليها ليست والدته كما تبين من تفتيشه أن هنالك آثاراً للدماء على ملابسه وأن في أحد جيوبه خاتماً يعود للمجني عليها، وبعد مواجهته بهذه الحقائق اعترف أنه هو القاتل بالاشتراك مع آخرين (زوجته وزوج ابنته) وحكم عليهم بالإعدام. ويبدو أن دقة ملاحظة المحقق لعلامات الانفعال المصطنعة والتأثر المفتعل هي الخيط الأول الذي أوصل المحقق إلى حقيقة الجريمة وفاعلها. د.عمار عباس الحسيني. المرجع السابق ص٥٣

٩ - قوة الذاكرة.

وهي القدرة على حفظ المشاهدات والمعلومات واسترجاعها وقت الحاجة إليها. فقوة ذاكرة المحقق تسهل عمله وتنير له الطريق، وعن طريق قوة الذاكرة يستطيع أن يتعرف على مجهول إذا علم بأوصافه من المجني عليه أو من الشهود. فالمحقق الذي يتمتع بذاكرة جيدة يتمكن مثلاً من تذكر أوصاف الجناة المدانين والهاربين من قبضة العدالة فيشخصهم فور رؤيتهم(١). فالتمرين المستمر عن طريق استعادة الحوادث الماضية يقوي الذاكرة(٢).

١٠ - الحياد والعدالة.

أن يكون ملتزماً بالحياد التام وعدم الانحياز إلى أي طرف، مع احترام الأصل في الإنسان البراءة (المتهم بريء حتى تثبت إدانته). فمهمة المحقق الجنائي هي البحث عن الحقيقة واستجلاؤها حيثما كانت(٣).لذلك فعلى المحقق الجنائي أن يراعي العدالة التامة والحيدة المطلقة في عمله بين الخصوم ولا يدع العاطفة أو الميول الدينية أو السياسية أو إرضاء الرؤساء أو الشهود أو المتهم تؤثر في هذه الحيدة، وأن يكون رائده إثبات إدانة المجرم وإعلان براءة البريء بحسب ما يظهر من الأدلة التي تثبت التهمة أو تنفيها(٤).

---

(١) أحمد بسيوني أبو الروس ود. مديحة فؤاد الخضري: الطب الشرعي ومسرح الجريمة. المرجع السابق. ص٦٣٩.

(٢) د. عمار عباس الحسيني: المرجع السابق. ص٥٧.

(٣) ملزمة التحقيق الجنائي: المرجع السابق.

(٤) د. محمد عبد الحميد كامل: المرجع السابق. ص٣٨.

١١ - كتمان الأسرار.

أي عدم إفشاء الأسرار التي يحصل عليها أثناء التحقيق، فقد يحصل من خلال التحقيق على بعض الجوانب الشخصية التي تمس بعض الأشخاص وتنال من سمعتهم اجتماعياً، من دون أن تشكل جريمة أو أن يكون لها علاقة بالجريمة محل التحقيق، والتي قدر له بحكم عمله الاطلاع عليها، بحسبانها أسرار أشخاص لا يجوز كشفها أمام الناس حتى لا تصاب سمعة الأشخاص بالأذى[1] من جهة، وعدم الإدلاء بأي معلومات مسبقة عما ينوي اتخاذه من إجراءات متعلقة بسير التحقيق من جهة أخرى[2]، فلا يجهر بآرائه بشأن تحقيق يقوم به، أو بالخطوات التي يعتزم القيام بها حتى لا تكشف خططه، وتفشل جهوده.

الفرع الثاني

العيوب الواجب على المحقق الجنائي تلافيها

للمحقق الجنائي عيوب يمكن أن يكون لها تأثيرها السلبي في عمله للبحث عن الحقيقة وكشف غموض الجريمة والتوصل إلى مرتكبيها، فإذا استطاع أن يتلافى هذه العيوب فإنه يكون قد اختار الطريق المؤدي إلى النجاح في عمله، وإن عجز عن تلافيها فيكون الفشل حليفه، ويمكن تلخيص هذه العيوب على النحو الآتي.

---

(١) د. معجب بن معدي الحويقل: المرجع السابق. ص٢٦.

(٢) ملزمة التحقيق الجنائي: المرجع السابق.

أولاً - الإرهاق في العمل.

ثانيا - عدم التعاون.

ثالثاً - التعجل في تكوين الرأي.

رابعاً - التباطؤ في جمع الأدلة.

خامساً - التأثر بالمؤثرات الخارجية والداخلية.

أولاً: الإرهاق في العمل.

قد يكون لدى المحقق الجنائي رغبة كبيرة في سرعة اكتشاف غموض الجريمة، وكشف طلاسمها وضبط فاعلها، مما يدفعه إلى العمل المتواصل، الأمر الذي قد يصيبه بإرهاق ذهني وبدني قد يؤثر في تفكيره وسيره في إجراءات التحقيق. لذلك فإنه ينبغي عليه عندما يستشعر التعب أن يأخذ قسطاً من الراحة كي لا يؤثر التعب في عمله في التحقيق(١).

ثانياً: عدم التعاون.

انعدام التعاون بين المحقق الجنائي والفريق الذي يعمل معه، يؤدي إلى فشله في تحقيق ما يسعى إليه، وإخفاقه في التعرف على المجرم، وبالتالي عدم القدرة على إثبات الفعل أو نفيه عن الأشخاص المشتبه فيهم. فأساس النجاح هو التعاون بين فريق العمل الواحد، لذلك على المحقق الجنائي أن يتعاون مع الجميع سواء كانوا خبراء أو رجال شرطة أو غيرهم(٢).

---

(١) د. عبد الواحد إمام مرسي: المرجع السابق. ص٣٩.

(٢) د. محمد حماد مرهج الهيتي: أصول البحث والتحقيق الجنائي: المرجع السابق ص١٧٥.

ثالثاً: التعجل في تكوين الرأي.

من الأخطاء الشائعة أن يتعجل المحقق الجنائي في بعـض الأحيـان في تكوين رأيه عن أسباب ودوافع وقوع الجريمة أو شخص مرتكبهـا وكيفيـة ارتكابها، ويتصرف على ضوء المعلومات الأولية التي تلقاها عن الجريمة ثم يبني كل خطوات تحقيقه على هدى هذا الرأي فيجمع ما يؤيد وجهـة نظـره ويهمـل مـا يخالفهـا. وهـذا مـا يقـوده إلى الإخفـاق في كـشف الجريمـة أو مرتكبها، ويصعب عليه بعد ذلك إصلاح الخطأ الذي وقع فيه بسبب إهماله فرصاً مهمة أتيحت له أثناء التحقيق.

ومن أجل تجنب هذا الإخفاق، على المحقـق الجنـائي أن لا يتـسرع في تكوين رأي عن القضية التي يحقق فيها، وإنما أن يترك الباب مفتوحاً لكل ما يظهر أو يستجد من وقائع تتجه بالتحقيق الوجهة الصحيحة[1].

رابعاً: التباطؤ في جمع الأدلة.

على المحقق الجنائي عدم التباطؤ في جمع الأدلة، سواء الأدلة الماديـة أو القولية التي تعد الدعامة الأولى للتحقيق لأنها السبيل إلى كشف الحقيقة، لذا على المحقق أن يبادر إلى جمعها بمجرد علمه بوقوع الجريمة، فالتباطؤ يمـنح المجرم فرصة العبث بهذه الأدلة ممـا يـؤدي إلى ضـياع الـدليل وزوال معـالم الجريمة التي يصعب بعد ذلك إثباتها ونسبتها إلى شخص معين، ممـا يـؤدي إلى ضياع الحقيقة.

---

(١) د. محمد فاروق عبد الحميد كامل: المرجع الـسابق. ص٤٦. - عبـد الواحـد إمـام مرسي: المرجع السابق. ٤١.

خامساً: التأثر بالمؤثرات الخارجية والداخلية.

على المحقق الجنائي ألا يستجيب لأي مؤثر، سواء كان ذلك المؤثر خارجياً أو داخلياً، ويقصد بالمؤثرات الخارجية ما يمارس على المحقق من ضغوط اجتماعية ربما يكون سببها القرابة أو الصداقة، وما إلى ذلك. أما المؤثرات الداخلية فيقصد بها ما يشعر به المحقق الجنائي تجاه الجاني والمجني عليه، من شعور محبة أو كراهية أو حقد، تؤدي به إلى الانحياز إلى أحد الخصوم من دون الآخر.

فعلى المحقق الجنائي التغلب على مثل هذه المؤثرات، ومباشرة عمله وفق اعتبارات تمليها مصلحة التحقيق، والمصلحة العامة(١).

الفرع الثالث

العلوم التي تعين المحقق الجنائي في عمله

على المحقق الجنائي الاستزادة من سائر العلوم والمعلومات العامة التي تتصل بمهام وظيفته، فالعلم هو السلاح الذي يحقق النصر لأي فرد في مختلف نواحي الحياة، والمحقق الجنائي هو أشد الناس حاجة إلى هذا السلاح، وكلما زاد رصيده من العلوم والفنون المختلفة زادت قدرته على التفكير السليم والوصول إلى النتائج المطلوبة من أقصر الطرق وفي أسرع وقت ممكن، ولا يتوافر ذلك للمحقق الجنائي إلا بالإطلاع المستمر والتحصيل الدائم والعمل الجاد على التزود بكل ما هو جديد وبكل ما له صلة بالتحقيق الجنائي من علوم وفنون.

فعمل المحقق الجنائي يشمل نواحٍ متعددة من الحياة ولكن ليس معنى هذا أن يلم بكافة أفرع العلوم والفنون، فهذا من المحال، لكن عليه أن يلم

---

(١) د. محمد حماد مرهج الهيتي: أصول البحث والتحقيق الجنائي. المرجع السابق. ص١٧٨.

ببعض العلوم والفنون الوثيقة الصلة بعمله ومحاولة الاطلاع المستمر على كل ما هو حديث كلما تسنى له ذلك[1].

وفيما يأتي أهم القوانين والعلوم التي يجب إلمام المحقق الجنائي بها كي يستطيع أن يؤدي واجبه على الوجه الأكمل.

أولاً: القوانين الجزائية.

إن الإطار الذي يعمل من خلاله المحقق الجنائي هو القانون، لذلك فإن عليه أن يكون ملماً بقانون العقوبات والقواعد التي تحكمه من حيث أركان الجريمة وشروطها والعقوبات والظروف المشددة للجرائم. كما يجب أن يكون ملماً بقانون أصول المحاكمات الجزائية الذي يوضح للمحقق الجنائي كيفية السير في التحقيق والظروف التي تجيز الاشتباه والاستيقاف والقبض والتفتيش. وذلك حتى تتساند الأدلة التي يقدمها للعدالة مع القانون وحتى لا يكون هناك ثغرة ينفذ منها الجاني ويتمكن من الهرب من دون أن يأخذ عقابه[2].

ثانياً: علم النفس الجنائي.

يبحث هذا العلم في العوامل والمؤثرات النفسية الماسة بسلوك وعادات الناس وطبائعهم، فيبحث في خفايا النفس البشرية ويتحسس حاجتها التي تترجم على الجسم أفعالاً وأقوالاً وإشارات.

(١) أحمد بسيوني أبو الروس ود. مديحة فؤاد الخضري - الطب الشرعي ومسرح الجريمة. المرجع السابق. ص٦٤٤. – د. محمد حماد مرهج الهيتي: أصول البحث والتحقيق الجنائي - المرجع السابق. ص١٦٥.

(٢) أحمد أبو الروس: منهج التحقيق الجنائي. المرجع السابق . ص٦٧.

وبما أن هدف المحقق الجنائي الوصول إلى حقيقة وقوع الجريمة وكيفية حدوثها، ووسيلته الأساسية في هذا هي مناقشة مرتكبيها والاستماع إلى رواياتهم بشأنها، فإن هناك من يحاول طمس الحقيقة أو عرضها بصورة تختلف عن كيفية حدوثها، لذلك يتعين على المحقق الجنائي أن يكون ملماً بمبادئ علم النفس الجنائي الذي يقوم بدراسة أصل الجريمة وطبيعتها بحسبانها نوعاً من السلوك المنحرف أو المضاد للمجتمع. كما أنه يهتم بدراسة شخصية المجرم من حيث تكوين شخصيته والأسباب والعوامل الذاتية والموضوعية التي تدفعه إلى الإجرام. كما يدرس هذا العلم الجريمة من حيث كشفها والتعرف على المجرم ودراسة أقوال الشهود[1]. لذلك فإن على المحقق الجنائي أن يلم بهذا العلم فيعرف كيف يستفيد من ظاهرتي تداعي المعاني والألفاظ، وكيف يمكن أن يكتشف المكان الذي أخفى المتهم جسم الجريمة فيه إذا ما ركز الانتباه إلى نظرات المتهم أو حركاته اللاإرادية كالعبث بالأصابع أو الملابس في حركات عصبية أو العرق أو التبول أو سرعة ضربات القلب. ويتعرف على الأسباب والدوافع ويميز بين الصدق والكذب[2].

ثالثاً: علم الإجرام.

على المحقق الجنائي أن يلم بمبادئ علم الإجرام، وهو العلم الذي يبحث في الجريمة والمجرم والدوافع المختلفة إلى السلوك المنحرف وارتكاب الجرائم ومدى تأثر المجرم بالعوامل الاقتصادية والاجتماعية والجسمانية.

---

(١) أحمد أبو الروس: منهج البحث الجنائي. المرجع السابق. ص٦٨.

(٢) د. عبد الفتاح مراد: المرجع السابق. ص١٥٣. أيضاً أحمد بسيوني أبو الروس ود. مديحة فؤاد الخضري. المرجع السابق. ص٦٤٥.

وعن طريق دراسة أسباب الجريمة، نستطيع تفسير أسباب ارتكابها وتغيرها كماً وكيفاً باختلاف الأزمنة والأماكن.

فعلم الإجرام يساعد المحقق الجنائي على تفهم نفسية المجرم والدوافع التي دفعته إلى ارتكاب جريمته. ولا شك في أن ذلك يسهل عليه الوصول إلى الحقيقة[1].

رابعاً: مبادئ الطب الشرعي.

إن أهم المواد التي يجب على المحقق الجنائي دراستها والإلمام بها هي الطب الشرعي. فنجاح المحقق في عمله يتوقف إلى حد كبير على قدر إلمامه بمبادئ الطب الشرعي، حيث يجب عليه معرفة المصطلحات الطبية وأسباب الوفاة وتأثيرات السموم والجروح بأنواعها والأدوات المستعملة في إحداثها[2].والعلة التي تكمن وراء وجوب إلمام المحقق الجنائي بمعلومات عامة عن الطب الشرعي، يمكن تحديدها بأمور ثلاثة:

١ - الأمر الأول لكي يتمكن من تحديد المهمة التي يعهد بها إلى الطبيب.

٢ - الأمر الثاني لكي يتمكن من فهم التقارير الطبية الواردة عن الطبيب الشرعي، فمثل هذه التقارير تحتوي على بعض المصطلحات الفنية التي يتعذر على الشخص العادي فهم معانيها، ما لم يكن ملماً بالطب الشرعي.

---

(١) أحمد بسيوني أبو الروس ود. مديحة فؤاد الخضري: الطب الشرعي ومسرح الجريمة. المرجع السابق. ص٦٤٥.

(٢) ملزمة التحقيق الجنائي: المرجع السابق - أيضاً المستشار د. عبد الفتاح مراد: المرجع السابق. ص١٥٥.

٣ - الأمر الثالث إن إلمامه بمعلومات عن الطب الشرعي يمكنه من مناقشة الطبيب الشرعي على ما جاء في التقرير، فكلما زادت معلومات المحقق في هذا المجال، كان أكثر قدرة على مناقشة ما جاء في التقرير مع من أعده[1]، خاصة أن المسؤولية قد تقوم في أحيان كثيرة استناداً إلى تلك التقارير.

خامساً: علم الفراسة.

يعد علم الفراسة من العلوم القديمة التي أجادها العرب منذ القدم، وهو علم يمكن به الاستدلال على أخلاق الناس وطبائعهم من شكلهم الخارجي وملامحهم الجسمانية، وبالتالي يمكن الحكم على تصرفاتهم وتسهل على المحقق الجنائي معاملتهم. وقد وضع العلماء مدلولا للملامح يستطيع الدارس أن يعرف بها ضعف الإرادة أو الذكاء أو الخلق الطيب، وهكذا.

ولعل جذور هذا العلم كانت بداية الطريق إلى النظريات والمذاهب المختلفة عن المجرم وطبائعه[2].

سادساً: فن التنكر.

التنكر هو العمل على إخفاء الشخصية الحقيقية للإنسان سواء كان هذا الإخفاء بوسائل طبيعية أو صناعية.

---

(١) محمد حماد مرهج الهيتي: أصول البحث والتحقيق الجنائي. المرجع السابق. ص١٦٤.

(٢) أحمد بسيوني أبو الروس ود. مديحة فؤاد الخضري: الطب الشرعي ومسرح الجريمة. المرجع السابق. ص٦٤٦.

وتظهر أهمية إلمام المحقق الجنائي بقواعد فن التنكر من جانبين:

١ - كشف جميع محاولات التنكر التي يلجأ إليها المجرمون في أثناء ارتكابهم لجرائمهم أو الهاربون لطمس الدلائل التي يمكن أن يستدل من خلالها على التعرف عليهم.

٢ - استفادة المحقق الجنائي ذاته من هذا الفن لإخفاء حقيقة شخصيته، ومواجهة كافة الظروف والاحتمالات التي يتعرض لها أثناء التحقيق.

والتنكر على نوعين: تنكر طبيعي وتنكر اصطناعي.

التنكر الطبيعي هو إخفاء شخصية الإنسان الحقيقية من دون الاستعانة بوسائل أو أدوات خارجية. مثل تظاهر الشخص بحالات المرض المختلفة كالجنون أو السكر أو الخرس أو التأتأة أو تغيير الشكل العام كالتظاهر بالعرج، أو باكتساب شخصية أخرى كتغيير اللهجة أو التظاهر بالشراسة أو المرح.

أما التنكر الاصطناعي فيقصد به إخفاء شخصية الإنسان باستعمال أدوات وعوامل خارجية. والتنكر الاصطناعي قد يكون مؤقتاً أو مستمرا.

والتنكر المؤقت: هو إخفاء الشخصية باستعمال أدوات خارجية كالمساحيق أو تغيير لون الشعر، أو تغيير الشكل باستخدام وشم مؤقت أو عمل تجاعيد تزيد من السن... وغيرها.

أما التنكر الاصطناعي الدائم: فيكون بتغيير شكل الوشمات أو التشوهات أو قطع الأعضاء. ويلجأ بعض المجرمين المحكوم عليهم بالإعدام أو السجن مدداً طويلة إلى هذا النوع من التنكر لإخفاء شخصيتهم.

سابعاً: الثقافة العامة.

قد تكون تلك الخاصية من أهم وأخطر خصائص المحقق الجنائي. فالتحقيق الجنائي يتناول سلوك الأفراد من حيث أن السلوك مرآة الثقافة والمكانة والوسط الاجتماعي، مما يقتضي من المحقق الجنائي الإلمام بثقافة مجتمعه حتى يمكنه تقييم سلوك أفراده. والثقافة هي جُماع ما أفرزه المجتمع في فترة ما من علوم وفنون وآداب واختراعات وسلوكيات وعادات وتقاليد. فكلما زاد الوعي الثقافي لدى المحقق الجنائي، كان أقدر على تقييم سلوك وأقوال أفراده تقييماً سديداً، وينزلها منزلها الصحيح في القانون والحق والعدل[1].

---

(١) أحمد المهدي وأشرف شافعي: المرجع السابق. ص٣٣.

الفصل الثاني

أدلة التحقيق الجنائي

مع تطور الحياة وتقدمها، تطورت الجريمة وتطورت أساليب ارتكابها، واستطاع المجرم أن يطوع العلم من أجل ارتكاب جريمته وإخفاء الأدلة التي تكشف عنها، والتمكن من الهرب بسرعة من مسرح الجريمة ومحاولة إثبات وجوده في مكان آخر. لذلك كان لزاماً على القائمين بالتحقيق الجنائي أن يطوروا أساليب عملهم بما يساير التقدم العلمي حتى يتمكنوا من كشف جرائم المجرمين وملاحقتهم ويتفوقوا عليهم[1].

لذلك اتجهت البحوث الجنائية العلمية الحديثة إلى البحث عن وسائل لإثبات الجريمة والكشف عن مرتكبيها، وظهر اتجاه ينادي بوجوب الالتجاء إلى الوسائل العلمية في التحقيق الجنائي، لاسيما في الجرائم الخطرة، للكشف عن الأساليب المبتكرة التي ينتهجها المجرمون لإخفاء معالم جرائمهم، ويصبح بالإمكان عن طريق معرفة الأسلوب الذي ارتكبت به الجريمة، تتبع آثار المجرم في دخوله وخروجه من مسرح الجريمة، والتوصل إلى

---

(١) أحمد أبو الروس: التحقيق الجنائي والتصرف فيه والأدلة الجنائية. المرجع السابق. ص٣٦٥.

الأدلة المؤيدة للاتهام، وهو الهدف الذي تتطلع إليه المجتمعات المتطورة، ويسعى إليه المحققون لضبط المجرم الذي يحاول الإفلات من يد العدالة(1).

لذلك يمكن القول إن الأدلة الجنائية هي وسيلة المحقق الجنائي في إثبات إدانة المتهم أو براءته من التهمة المنسوبة إليه. والدليل هو كل ما يؤدي إلى إظهار الحقيقة. والمشرع السوري لم يحدد الأدلة الجنائية حتى لا يتقيد بنصوص شكلية خاصة، لأن المجرم عند ارتكابه للفعل، كما ذكرنا سابقاً، يتخذ حيلاً لطمس الحقيقة والدليل وإزالة كل أثر للأدلة.

لذلك لا بد لنا من تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين ندرس في:

المبحث الأول: ماهية الأدلة الجنائية.

المبحث الثاني: دور الدليل المادي في التحقيق الجنائي.

---

(١) Merle R & Vitu A: Traité de droit (criminel) T٢.Cujas,٦édition ١٩٨٤ P١٦١,n١٢٨.

المبحث الأول

ماهية الأدلة الجنائية

أدى التطور العلمي الكبير، كما ذكرنا سابقاً، إلى ظهور وسائل علمية جديدة تستطيع التغلب على كل محاولات المجرم لتضليل العدالة. فالجريمة في وقتنا هذا تغيرت أبعادها وتميزت بسمات خاصة وأنماط جديدة، لذلك أصبح من الضروري أن يتغير تبعاً لذلك أسلوب كشفها وطريقة إثباتها، وأصبح للدليل المادي دور رئيسي في كشف الجريمة نظراً إلى ارتباطه بالتطور العلمي القادر على تقديم أدلة الإدانة أو البراءة[1].

فالأدلة الجنائية هي الوقائع المادية والمعنوية التي تتم معرفتها أو اكتشافها والتي تؤدي إلى كشف الجريمة وإجلاء الغموض الذي يكتنفها والتوصل إلى الحقيقة الكاملة.

فلكل جريمة ظروف وأحداث ووقائع مادية ومعنوية خاصة بها، لذلك فإن كل ما يلقي الضوء على كل أو بعض هذه النقاط يعد دليلاً جنائياً، ولكن في حدود ما يكشف.

---

(١) أحمد أبو القاسم: الدليل الجنائي المادي في إثبات جرائم الحدود والقصاص. الجزء الأول. المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب - الرياض - ١٩٩٣ ص١١٣.

فالعلم أعطى جهات التحقيق وسائل وأدلة علمية متطورة وحديثة، ربما لا يمكن حصرها من حيث التعداد أو توقف نشأتها الاستمرارية في التطور، حتى أصبح من الصعب في يومنا هذا الوقوف على أشكالها.

لذلك سوف نقوم بتقسيم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب، ندرس في:

المطلب الأول: المقصود بالدليل الجنائي.

المطلب الثاني: أنواع الأدلة الجنائية.

المطلب الثالث: الآثار المادية وأهميتها في التحقيق الجنائي.

المطلب الأول

المقصود بالدليل الجنائي

يقصد بالدليل في اللغة ما يستدل به، ويقال أدل، وفلان يدل فلاناً، والدليل يعني المرشد، والدليل مفرد والجمع أدلة[1].

أما الدليل الجنائي فقد عُرِّف بأنه: «البرهان القائم على المنطق والعقل في إطار من الشرعية الإجرائية لإثبات صحة افتراض أو لرفع درجة اليقين الإقناعي أو حفظهما في واقعة محل خلاف».

من خلال هذا التعريف، تظهر لنا السمات الأساسية المحددة للدليل الجنائي، والتي تتمثل في أنه برهان يقوم على المنطق والعقل ويهدف إلى الإقناع بما يكفل الحرية في أسلوبه وشكله ونوعه ويرفض القيود على إطلاقها إلا بما كان مرتبطاً بالتشريعات القانونية.

(١) محمد بن أبي بكر الرازي - مختار الصحاح - دار الرسالة - الكويت ١٩٨٣. ص٢٠٩.

وهناك أنواع من الأدلة الجنائية الإجرائية: أدلة قانونية، وأدلة مادية، وأدلة قولية، وأدلة فنية.

فالأدلة القانونية: هي مجموعة الأدلة التي حددها المشرع وعيّن قوة كل منها بحيث لا يمكن الإثبات بغيرها.

والأدلة المادية: هي التي تنبعث من عناصر مادية.

والأدلة القولية: هي التي تتمثل فيما يصدر عن الغير من أقوال تؤثر في قناعات المحقق الجنائي (مثل اعتراف المشتبه به، شهادة الشهود...).

أما الأدلة الفنية فالمقصود بها الأدلة التي تنبعث من رأي الخبير الفني حول تقدير دليل مادي، وهو عادة ما يقدمه الخبراء في مسائل فنية لا يستطيع المحقق الجنائي الوصول إليها بنفسه[1].

نستنتج مما سبق ذكره أن الدليل الجنائي مهما كان نوعه يعد الوسيلة الأساسية لإثبات التهمة على المجرم بعد إسهامه في كشف الجريمة وتحديد شخصية مرتكبها، حيث إن جهود المحقق الجنائي تدور حول تجميع أكبر قدر من الأدلة لإثبات الجريمة. إضافة إلى أن لكل دليل قوته الإثباتية المتباينة في مجال إثبات الجريمة، وهو تباين يؤثر في تحديد قيمة العمل، فقد يكتسي الدليل قوة تكفي لإثبات الجريمة على المجرم بمفرده، وقد يحتاج إلى دعم من أدلة أو قرائن أخرى، الأمر الذي يستوجب من المحقق الجنائي معرفة مدى قوة الأدلة التي جمعها ومدى كفايتها لإثبات الجريمة على المجرم أو احتياجها إلى أدلة أخرى.

---

(١) إيناس محمد راضي: الأدلة الجنائية هي إحدى وسائل تحقيق التحقيق الجنائي. ص١. متوفر على الرابط: www.dorar-aliraq.net

فالدليل الجنائي بالمعنى السابق قد يكون أثراً مادياً عثر عليه المحقق الجنائي في مسرح الجريمة، وقد يكون شهادة شاهد أو تقريراً فنياً لخبير. ويبلور الدليل الحالة القانونية المثبتة لارتكاب الجريمة أو تحديد شخصية مرتكبها، أو إثبات الجريمة عليه أو نفي ذلك[1].

المطلب الثاني
أنواع الأدلة الجنائية

تقسم الأدلة الجنائية إلى نوعين: أدلة مادية وأدلة معنوية.

أولاً: الأدلة المادية.

يأخذ هذا الدليل وضعه من طبيعته، حيث إنه ذو طبيعة مادية، لذلك وصف بالدليل المادي. فالدليل المادي هو الذي يمكن إدراكه بالحواس، أي الدليل الذي يمكن رؤيته أو لمسه. لذلك يسمى «الدليل المحسوس»، ويقال إن هذا الدليل «ينطق عن نفسه».

فالدليل المادي هو كل ما يعثر عليه من أشياء أو مواد في مكان الجريمة والتي تفيد في تحديد شخصية الجاني وكشف الحقيقة. فغالباً ما يترك الجاني عند ارتكاب جريمته أدلة مادية مكان الجريمة، لأنه مهما احتاط وحاول إزالة الأدلة الناجمة عن جريمته، إلا أنه لا بد من أن يترك شيئاً، والسبب في رأي العلماء هو انفعالاته وحالته النفسية وقلقه الذي يصاحبه ويسيطر عليه أثناء تنفيذ جريمته أو بعدها.

---

(١) د. محمد فاروق عبد الحميد كامل. المرجع السابق ص١٨٥.

ويتم الحصول على الأدلة المادية من الإجراءات التحقيقية الآتية:

١ - الكشف عن مكان الجريمة.

٢ - التفتيش.

٣ - الاستعانة بالخبراء من أطباء شرعيين وغيرهم من رجال الفن ذوي الاختصاص.

فالدليل المادي هو: حالة منطقية قانونية تنشأ من استنباط أمر مجهول من نتيجة فحص علمي أو فني لأثر مادي تخلف عن جريمة وله من الخواص ما يسمح بتحقيق هويته أو ذاتيته[١].

لذلك يمكن تعريفه على أنه:«الدليل المحسوس الناتج عن العثور على الأثر أو الجسم المادي في مكان الحادث أو على جسم أو ملابس أو متعلقات الجاني أو المجني عليه أو التي تنتج عن الفحص الفني لهذه الآثار بمعرفة الخبراء»[٢].

والدليل المادي يمكن تقسيمه من حيث صلته بالجريمة إلى:

أ - الدليل المادي المباشر: ويقصد بالدليل المادي المباشر أو (العيني) جسم الجريمة نفسها وما يتعلق بها من أشياء مادية، وهو يختلف

---

(١) باسل محمود علي: الكشف عن الجريمة بالوسائل العلمية الحديثة ص٣. مقال متوفر على الرابط www.Syria.org أيضاً: إيناس محمد راضي: المرجع السابق. ص٢.

(٢) مؤتمر القرائن الطبية المعاصرة وآثارها الفقهية. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض - في ٨ - ٩ أبريل ٢٠١٤. المحور الأول - عبدالله بن محمد اليوسف: مدير معهد علوم الأدلة الجنائية سابقا - (مفهوم مسرح الجريمة بين الدلالة والدليل.. القرينة والأثر) ص٣٩ وما بعدها.

من جريمة إلى أخرى، فهو في جريمة القتل الجثة، وفي جرائم الإيذاء الإصابات، وفي جرائم المخدرات المواد المخدرة.

فالدليل المادي المباشر هو الذي ينصب على الواقعة نفسها محل الإثبات من دون الحاجة إلى استخلاص أو استنتاج[1].

ب - الدليل المادي غير المباشر: هو استخلاص واقعة مجهولة من وقائع أخرى معلومة ثابتة. والواقعة المجهولة الرئيسية هي الجريمة بذاتها أو واقعة من وقائعها. وقد سميت بالأدلة غير المباشرة لأنها لا تنصب مباشرة على الواقعة المراد إثباتها وإنما تنصب على واقعة أخرى ذات صلة منطقية بها، وعلى المحقق الجنائي أن يُعمل عقله فيستنبط من الواقعة التي انصب الدليل عليها الواقعة الأخرى التي يراد إثباتها. ويعني ذلك أنه لا يكفي المحقق الجنائي لفهم الدليل غير المباشر مجرد الملاحظة الحسية أو الاستيعاب، وإنما عليه أن يضيف إلى ذلك عملية ذهنية أخرى هي العملية العقلية القائمة على الاستنباط، فيستخلص مما ورد عليه الدليل، واقعة لم يرد عليها دليل مباشر[2].

فمثلاً لو أراد المحقق الجنائي أن يتثبت من وجود الجاني في مسرح الجريمة، فإن إثبات واقعة وجود بصمة أصابعه لو أعملت قواعد المنطق لدلت بصورة غير مباشرة على أن وجود هذه البصمات دليل على وجوده في مسرح الجريمة، حيث إن وجود بصماته يعد دليلاً غير مباشر على وجوده، ذلك أن الإثبات انصب على واقعة ومنها تم الاستدلال على واقعة أخرى[3].

---

(١) د. عمار عباس الحسيني: المرجع السابق. ص١٥٢.

(٢) د. محمود نجيب حسني: المرجع السابق - ص٤٤٠.

(٣) محمد حماد مرهج الهيتي: الأدلة الجنائية المادية. المرجع السابق. ص٣٠.

ثانياً: الأدلة المعنوية.

الأدلة المعنويـة، أو مـا يـسمى بالأدلـة القوليـة، هـي خـلاف الأدلـة الماديـة، فـإذا كانـت الأدلـة الماديـة تـصل إلى علـم المحقـق الجنـائي عـن طريق الإدراك، فإن الأدلـة المعنويـة هـي التـي تـصل إلى المحقـق الجنـائي على لسان الغير، كالـشهادة والقـرائن وأقـوال الجـاني واعترافاتـه، لـذلك فإن الدليل المعنوي يسمى «الدليل غـير المحـسوس» لأنـه لـيس لـه مظهـر مادي ملموس[1].

حجية الأدلة المادية والمعنوية في التحقيق الجنائي.

ثار جدل حول قيمة الأدلة المادية والأدلة المعنوية في التحقيق الجنـائي حيث يرى الـبعض أن الأدلـة الماديـة هـي أهـم مـن الأدلـة المعنويـة لأنهـا لا تتذبـذب ولا تحتمـل الكـذب. فوجـود بـصمات أصـابع المـتهم في محـل ارتكاب الجريمة، أو القبض على الجاني وفي يده السلاح الذي ارتكبـت فيـه الجريمة، أمر لا يمكن أن يكون محـل شـك. بيـنما تحتمـل أقـوال الجـاني أو المجنـي عليـه، في الأدلـة المعنويـة، الـصدق أو الكـذب، وقـد تتغـير أثنـاء التحقيق، كما أن الشاهد يرى أحياناً الأشياء نتيجة لعوامل شخـصية معينـة كما تشتهيها نفسه لا كما تراها العين.

ويرى البعض أن الأدلة المادية قـد تكـذب أحيانـاً مثـل حالـة مـا إذا تعمد الجاني خداع المحقق بترك أدلة مادية مخالفة للواقـع مثـل تـرك أشـياء

(١) محمد حماد مرهج الهيتي: الأدلة الجنائية المادية - المرجع السابق ص٢٩.

لشخص بريء في مكان الجريمة لتوجيه الاتهام إلى هذا الشخص. فقد يقوم الجاني بوضع مخزن«خرطوش» سلاح فارغ محل ذلك المستخدم في الجريمة ومن سلاح آخر، أو يعمد إلى لبس حذاء يختلف عن مقاسه الحقيقي لإيهام المحقق[1].

ويرى جانب آخر أن الأدلة المادية أقوى وأكثر ثباتاً، خاصة إذا خلصت من الشكوك حول مصادرها ومراعاة الدقة في استيفاء البيانات والمعلومات من نتائج الفحص المعملي.

ويرى جانب آخر، ونحن مع هذا الرأي، أنه لا يجوز تفضيل نوع من الأدلة على النوع الآخر، بل يجب أن يكون هناك تساند بين نوعي هذه الأدلة في التحقيق الجنائي[2].

فالدليل المادي في الغالب لا يحتمل الكذب لأنه مما يُمكن لمسه ورؤيته. كذلك الدليل المعنوي فهو وإن احتمل الصدق والكذب كشهادة الشهود، إلا أن هذا لا يفرغه من قيمته في الإثبات مع ما يلاحظ عليه من مآخذ. والحقيقة أن التقدم العلمي في وسائل الخبرة والإثبات أعطى لكلا النوعين من الأدلة قيمته الخاصة في الإثبات[3].

---

(١) عباس عمار الحسيني: المرجع السابق. ص١٥٤.

(٢) أحمد بسيوني أبو الروس: التحقيق الجنائي والتصرف فيه... المرجع السابق. ص٣٦٦. د. محمد حماد مرهج الهيتي: الأدلة الجنائية المادية: المرجع السابق ص٣١ وما بعدها.

(٣) د. عمار عباس الحسيني: المرجع السابق. ص١٥٤.

المطلب الثالث

الآثار المادية وأهميتها في التحقيق الجنائي

من أجل دراسة الآثار المادية وأهميتها في التحقيق الجنائي، لا بد لنا من تقسيم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع ندرس في:

الفرع الأول: ماهية الآثار المادية.

الفرع الثاني: أهمية الآثار المادية.

الفرع الثالث: الفرق بين الأثر المادي والدليل المادي.

الفرع الأول

ماهية الآثار المادية

لا يخلو مكان الجريمة من آثار لها أهميتها في التحقيق الجنائي، وهذه الآثار من أهم ما يستعين به المحقق الجنائي في تحقيقه للوصول إلى اكتشاف الجاني وسبب ارتكاب الجريمة وكيفية تنفيذها. وتعد هذه الآثار الغاية التي يسعى المحقق الجنائي إليها من وراء المعاينة التي يقوم بها، فيضع يده على علامات وماديات لها دلالاتها وتعبر عن أشياء كثيرة تعبيراً صادقا. وهذه الآثار لا تقع تحت حصر[1].

والمقصود بالآثار، الآثار المادية التي تشمل كل ما يتركه الجاني من مواد سواء كان ذلك ناتجاً منه أو من الأدوات التي استخدمها في الجريمة. وعلى هذا الأساس، فالآثار الناتجة منه ربما تكون بقعة دم أو مني أو بصاق

(١) الدكتور عبد الفتاح مراد: المرجع السابق. ص٢٩٣.

أو عرق أو بصمات أو خصلة من شعره، أما الآثار الناتجة من الأشياء التي يستخدمها الجاني فهي على سبيل المثال، المسدس - الطلقة - السكين - العصا - المنشار - المطرقة... الخ.

وتختلف طبيعة هذه الآثار وحالتها حسب نوع الجريمة. فالآثار الناجمة عن جرائم هتك العرض تختلف عن آثار جرائم القتل أو السرقة أو الحريق... الخ[١].

ويمكن تعريف الأثر المادي بأنه: «كل ما يمكن إدراكه ومعاينته بالحواس، سواء كان جسماً ذا جرم أو مجرد لون أو شكلاً أو رائحة، كأثر استعمال آلة ووجود بقع دموية وغيرها»[٢].

فالأثر المادي هو كل ما يتخلف عن مسرح الجريمة وتكون له علاقة بها سواء عن طريق:

١ - الجاني أو المجني عليه، كآثار الأقدام والبصمات والأسنان والشعر والدم والبقع المنوية أو أي متعلقات بالجاني أو المجني عليه يدخل في نطاق الملابس التي يرتديها أي منهما أو الرائحة أو الأسلوب الإجرامي للجاني أو عادات وطبائع المجني عليه.

٢ - الآلات والأدوات المستعملة في ارتكاب الجريمة في مراحلها المختلفة مثل الأسلحة النارية أو القاطعة، إطارات السيارات وما شابهها وآثار الآلات الأخرى كالمفك والإزميل.

---

(١) د.عبد الفتاح مراد: المرجع السابق. ص٢٩٢.

(٢) بحث كامل وشامل حول أهمية الدليل العلمي في التحقيقات الجنائية. ص١. متوفر على الرابط http;//droit ٧.blogspot.com

٣ - الجريمة، أي الآثار التي تتخلف نتيجة لارتكاب الجريمـة ذاتهـا، كتراب الخزائن وقطع الزجـاج المهـشم أو آثـار خاصـة تعلقـت بملابس الجاني عند وجوده بمحل الحـادث كالرمـل أو الـتراب والزيوت وغيرها[١].

والسؤال الذي لا بد من طرحه هو: هل يمكن للجاني تفادي وجـود الآثار المادية؟.

لا شك في أن كـل مجـرم يرتكـب جريمـة مـن الجـرائم يـضع أمامـه أمل عدم ضبطه. لكن مهـما بلغـت درجـة ذكـاء المجـرم ودرايتـه بـالعلوم الحديثة ومحاولته عدم تـرك آثـار في مـسرح الجريمـة تـدل عـلى شخـصيته، فإنه يـترك سـهوا أو يتخلـف عنـه أثـر يمكـن أن لا يُـرى بـالعين المجـردة بسبب حالته العصبية المتوترة، خاصة في لحظـات ارتكـاب الجريمـة، التـي تؤدي به إلى القيام بالعديد من الحركات ذات الطـابع التـشنجي في الغالـب ممـا يـؤدي إلى وقوعـه في أخطـاء محـددة، تـؤدي إلى تخلـف مثـل تلـك الآثار، بالإضـافة إلى اسـتعمال الوسـائل العلميـة الحديثـة المتطـورة والتـي لهـا قـدرة عاليـة جـداً في كـشف الآثـار مهـما كانـت خفيـة أو ضـئيلة[٢]. وذلـك طبقـاً لنظريـة العـالم الفرنـسي إدمونـد لوكـارد وهـي نظريـة

---

(١) جزاء بن غازي العصيمي العمري: إسهام البحث الجنائي في الكشف عن الجـرائم ضد مجهول. أكاديمية نايف للعلوم الأمنية مركز الدراسات والبحوث - الرياض - ٢٠٠٢ - ص١٤٧.

(٢) بحث كامل وشـامل حـول أهميـة الـدليل العلمـي في التحقيقـات الجنائيـة ص١ المرجع السابق.

«نقل الآثار بالملامسة»[1] التي نادى بها سنة ١٩٢٨ . حيث تقوم هذه النظرية على أساس فكرة عدم فناء المادة، وإن كانت قابلة في حد ذاتها لتغيير شكلها ومكوناتها، إلا أنها تبقى من دون فناء. بمعنى أن كل احتكاك يترك أثراً سواء في الجسم الذي أحدث الاحتكاك أو الآخر الذي وقع عليه الاحتكاك، وغالباً ما يكون الأثر هو انتقال مادة من كل من الجسمين إلى الآخر، ويتوقف ذلك على عدة عوامل أهمها الحالة التي عليها الجسمان من صلابة أو ليونة أو غازية أو سائلة وكيفية تلامسها. فقد يحاول الجاني غسل ملابسه الملوثة بالدماء أو ارتداء قفاز في يديه حتى لا يترك بصماته، إلا أنه على الرغم من ذلك يترك آثاراً في مسرح الجريمة أو تعلق به آثار بجسمه أو لباسه أو أدواته التي ارتكب بها الجريمة تدل على ارتكابه للجريمة وذلك حسب قدرة المحقق أو تقني مسرح الجريمة في استخدام الآلات والوسائل الحديثة التي تمكنه من الكشف عن الأثر المادي الذي تركه الجاني في مسرح الجريمة ورفعه وتحريزه وإرساله إلى المخبر[2].

---

(١) ادموند لوكارد ولد عام ١٨٧٧ توفي عام ١٩٦٦ وهو أستاذ رائد في علم الطب الشرعي في فرنسا، صاغ نظرية تبادل المواد المعروفة في قضايا الطب الشرعي «كل اتصال يترك أثر». وقد درس الطب ليتخصص فيما بعد في الطب الشرعي والقانون في ليون ما مكنه من تولي مناصب عديدة. فإن التكامل الذي يفرضه الطب الشرعي بالقضاء جعل منه من الأوائل الذي يساهم في مجال التحقيقات الجنائية بأفكاره وعلمه.

(٢) أهمية الدليل العلمي في التحقيقات الجنائية. منتديات الحقوق والعلوم القانونية. ص١٥ متوفر على الرابط http//www.droit-dz.com

وهذا ما يحدث بالضبط في حوادث السيارات حينما تحتك سيارة بأخرى فإن جزءاً ولو صغيراً من الطلاء أو المعدن لكلتا السيارتين ينتقل إلى الأخرى وبالتالي ترتبط السيارتين إحداهما بالأخرى في الحادث إذا ما حاول أحد السائقين إنكار دوره في الحادث.

تصنيف الآثار المادية.

هناك عدة تصنيفات للآثار المادية، إلا أنه ليس لعملية التصنيف أية قيمة من الناحية العملية، فهي مسألة تنظيمية فقط، وتصنف على النحو الآتي:

أ - **حسب حجمها:** فهناك الآثار المادية التي يكون حجمها كبيراً والتي تلفت نظر الجاني إليها وهي التي لا يمكن إخفاؤها أو التخلص منها كالأسلحة والمقذوفات النارية أو الآلات بمختلف أنواعها.

أما الآثار المادية الصغيرة الحجم فهي التي تسقط من الجاني في مكان الجريمة أو تعلق به في مكان الجريمة ولا تثير انتباهه ولا يلتفت إليها مثل الأتربة وقطع الزجاج أو البصمات غير الظاهرة.

ب - **حسب مصدرها وطبيعتها:** منها آثار حيوية مصدرها جسم الإنسان كالدم، إفرازات جسم الإنسان، الرائحة، أو آثار ذات مصادر أخرى (غير بيولوجية) كالملابس والأدوات المستخدمة في الجريمة كالزجاج وغيرها.

ج - **حسب مكوناتها:** قد تكون صلبة كالسلاح، أو سائلة مثل البنزين أو الدم، أو غازية كالغاز الطبيعي.

د - **حسب ظهورها:** فهناك الآثار المادية الظاهرة التي يمكن إدراكها بالعين المجردة كالزجاج، المقذوفات، أو هناك الآثار المادية الخفية التي لا تدرك بالعين المجردة والتي يتطلب كشفها الاستعانة بالوسائل العلمية الحديثة لكشفها كالبصمات غير الظاهرة أو آثار الدم المغسول[1].

---

(١) جزاء بن غازي العصيمي العمري. المرجع السابق ص١٤٩ . أيضاً د. محمد فاروق عبد المجيد كامل - المرجع السابق ص١٩١ وما بعدها.

الفرع الثاني

أهمية الآثار المادية

يمكن حصر أهمية الآثار المادية في الآتي:

١ - تساعد على تحديد شخصية صاحب الآثار بطريقة مباشرة كبطاقة الهوية أو أشياء تحمل اسم صاحبها، أو بطريقة غير مباشرة كآثار الأقدام أو البصمات أو الدم أو الشعر، بعد مضاهاتها بمثيلاتها للمشتبه فيه.

٢ - تسهم في إقامة الدليل ضد المشتبه فيه في تثبيت ارتكابه للجريمة أو تبرئته منها.

٣ - تسهم في تأييد أو نفي أقوال المجني عليه أو المشتبه فيه أو الشهود.

٤ - للآثار المادية أهمية خاصة في كشف عادات الجاني أو صفاته، فوجود أعقاب السجائر يشير إلى عادة التدخين، وآثار العنف تدل على شراسة الطباع. وقد تكشف آثار الأقدام عن عيوب أو عاهات خلقية لتاركها مما يؤدي إلى تضييق دائرة البحث على المحقق الجنائي.

٥ - تتبع الآثار يساعد المحقق الجنائي في معرفة عدد الجناة إذا كانوا أكثر من شخص وذلك من خلال تعدد الآثار المادية في مسرح الجريمة كما ويساعد في كشف أماكن دخولهم وخروجهم من مكان الجريمة وربما حتى مكان اختفائهم مما يسهل على المحقق معرفة الأسلوب الذي ارتكبت به الجريمة[1].

(١) د. محمد حماد مرهج الهيتي: الأدلة الجنائية المادية. المرجع السابق. ص٦٢.

الفرع الثالث

الفرق بين الأثر المادي والدليل المادي

الأثر المادي هو كل ما يدرك بالحواس ومتخلف عن ارتكاب الجريمة سواء كان من الجاني أو المجني عليه أو الأدوات التي استخدمت في الجريمة.

أما الدليل المادي فهو الحالة القانونية التي تنشأ عن ضبط هذا الأثر المادي ومضاهاته أو تحليله وإيجاد صلة بينه وبين المشتبه به باقتراف الجريمة سواء سلباً أو إيجابا.

فالأثر المادي يدل على أطراف الواقعة وعلاقتها بمسرح الجريمة، فكما يدل على وجود المشتبه فيه في مسرح الجريمة، فإنه يدل كذلك على وجود الضحية وكل من ترك أثراً في مسرح الجريمة، شارك فيها أو لم يشارك.

أما الدليل المادي فهو ما يتركه المشتبه فيه أو يأخذه من مسرح الجريمة أو الضحية ويدل على وقوع الجريمة.

فمثلاً آثار استعمال الجاني لآلة في مسرح الجريمة أو على جسم الضحية، يعد أثراً مادياً، وبعد فحص هذا الأثر ومقارنته بأثر الآلة المشتبه في استعمالها ووجود تشابه بين الاثنين فإن ذلك يعد دليلاً مادياً على أن هذه الآلة هي صاحبة الأثر.

لهذا فإن الدليل المادي مرتبط بماديات ونوع الجريمة ونسبتها إلى مرتكبها، أما الأثر المادي فهو أعم وأشمل. فكما يستنتج منه إيجاد علاقة بين المشتبه فيه والجريمة، توجد أيضاً علاقة بين الضحية والجريمة[1].

---

(١) أهمية الدليل العلمي في التحقيقات الجنائية. المرجع السابق.

نخلص إلى أن بإمكان الأثر المادي أن يكون مصدراً للدليل المادي، وقد يشكل هذا الأثر دليلاً بعد الفحص والمعالجة. فالأثر، وقبل بلوغه مرحلة الدليل، يمر بمرحلتين. المرحلة الأولى عبارة عن آثار مادية يتم تحصيلها وجمعها بدقة وحذر من مكان الحادث، أما المرحلة الثانية فتبدأ من وصول الأثر إلى المعمل الجنائي لإجراء عملية المضاهاة والفحص والمقارنة للحصول على ما يميزه ويجعل منه دليلاً يمكن الاعتماد عليه سواء في الإدانة أو البراءة[1].

---

(١) د. محمد حماد مرهج الهيتي: الأدلة الجنائية المادية. المرجع السابق. ص٥٠ - ٥١.

المبحث الثاني

دور الدليل المادي في التحقيق الجنائي

إن أي جسم سواء كان إنساناً أو أداة أو مادة، ينفرد بصفات خاصة تميزه عن الآخر حتى ولو كان من الطراز نفسه. ومثال ذلك:

- كل إنسان له البصمة الخاصة به سواء كانت بصمة الأصابع أو بصمة الحمض النووي أو بصمة الأسنان...الخ.
- الأسلحة النارية ذات السدود والخدود من عيار واحد والمصنعة في مصنع واحد تترك آثاراً مادية مختلفة على الرصاصة تعد بمثابة البصمة لكل سلاح.
- الأتربة تختلف أيضاً من مكان إلى آخر في التركيب والمكونات والكثافة النوعية.

لذلك تعد أدلة كل الأشياء والأدوات وبقايا الآثار المرتبطة بجسم الضحية والجاني التي تضبط في مسرح الجريمة، سواء كانت آثار البقع الدموية أو البصمات أو اللعاب أو الشعر أو الأسنان مما يعد دليلاً حيوياً، بالإضافة إلى المواد غير الحيوية كآثار الأسلحة وعجلات السيارات والآلات وبقايا الزجاج والأتربة.

لذلك لا بد لنا في هذا المبحث من تقسيمه إلى مطلبين ندرس في:

المطلب الأول: مسرح الجريمة وأهميته.

المطلب الثاني: الآثار المادية في مسرح الجريمة.

المطلب الأول
مسرح الجريمة وأهميته

يقصد بمسرح الجريمة، بمفهومه الضيق، المكان الذي تقع فيه مرحلة تنفيذ الجريمة، ويحتوي على الآثار المتخلفة عن ارتكابها. أما بمفهومه الواسع، فيعني المنطقة المحيطة بمسرح الجريمة. ويقوم المحقق الجنائي بالتركيز على مسرح الجريمة بمفهومه الواسع بقصد الوصول إلى الحقيقة[1].

فمسرح الجريمة هو المكان الذي تنبثق منه كافة الأدلة، فهو الذي يعطي المحقق الجنائي الخيط الأول في البحث عن الجاني ويكشف النقاب عن الأدلة المؤيدة للاتهام، وهو المكان الذي يصلح لإعادة تصوير بناء الجريمة مرة ثانية، أي يمكن فيه تمثيل أحداث الجريمة كما وقعت. فهو الشاهد الصامت ذو الحجة القوية الذي ينطق بالحقيقة عند حسن التعامل مع الآثار التي تخلفت فيه[2].

ومسرح الجريمة قد يكون مكاناً مغلقاً كمبنى أو شقة أو مكتب... الخ. وقد يكون مكشوفاً كحديقة أو طريق عام أو ملعب أو حقل... الخ. وقد يكون

---

(١) أحمد أبو الروس: منهج البحث الجنائي - المرجع السابق ص١٣٣ وما بعدها.

(٢) جزاء بن غازي العصيمي العمري: المرجع السابق. ص١٣٥ وما بعدها.

مكاناً مسوراً كفناء أو أرض فضاء. وقد يكون أرضاً طبيعية زراعيـة أو صـحراوية أو جبلية. وطبيعة مسرح الجريمة هي التي تفرض الأسلوب الـذي يتبعـه المحقـق الجنائي في تحقيقه، وهي التي تحدد نوعية الآثار وكيفية التعامل معها[1].

مما تقدم، يمكن تعريف مسرح الجريمة بأنه: «المكان أو مجموعة الأماكن التي ارتكبت فيها جريمة أو أي جزء منها، أو وجد فيها جسم الجريمة أو أي جزء منـه، ويشمل الأماكن التي وقعت فيها حادثة يُعتقد بأنها قد تكون جنائيـة، أو عثـر فيهـا على أشخاص أو جثث أو أشياء يُعتقد بأنها قد تكون على صلة بالجريمة»[2].

فمسرح الجريمة يعد المرآة العاكسة لكل الأحداث التي مرت به، وقد يكون مسرح الجريمة واحداً أو أماكن مختلفة، كأن ترتكب جريمة القتل ثـم ينقل جسم الجريمة إلى مكان الإخفاء الذي يعد من مسرح الجريمة بـما فيـه من آثار تفيد التحقيق[3].

وتبرز أهمية مسرح الجريمـة مـن أنـه مـستودع الـسر، وهـو الـشاهد الرئيس على الجاني، غير أنه شاهد صامت.

وبما أنه مستودع سر الجريمة، فإنه المكـان الـذي يحتـوي عـلى الآثـار المتخلفة عن ارتكاب الجريمـة. فـالمجرم مهـما كـان حريـصاً عـلى التخفـي والتستر أثناء ارتكابه جريمته، لا بد من أن يترك وراءه أثراً يدل عليه.

لذلك يمكننا القول إن أهمية مسرح الجريمة تنبع من كونه مصدر إشعاع للمحقق الجنائي بما يقدمه من أدلة تنير الطريق أمام عمله التحقيقي.

(١) أحمد أبو الروس: منهج البحث الجنائي. المرجع السابق. ص١٣٤.
(٢) د. محمد الأمين البشري: المرجع السابق. ص١٥٩.
(٣) جزاء بن غازي العصيمي العمري: المرجع السابق ص١٣٥ وما بعدها.

المطلب الثاني

الآثار المادية في مسرح الجريمة

تقسم الآثار المادية في مسرح الجريمة إلى نوعين، الآثار البيولوجية والآثار غير البيولوجية، لذلك لا بد لنا من دراسة هذين النوعين من الآثار وأهميتهما في مسرح الجريمة، وذلك عن طريق تقسيم هذا المطلب إلى فرعين ندرس في:

الفرع الأول: الآثار البيولوجية في مسرح الجريمة وأهميتها في التحقيق الجنائي.

الفرع الثاني: الآثار غير البيولوجية وأهميتها في التحقيق الجنائي.

الفرع الأول

الآثار البيولوجية في مسرح الجريمة وأهميتها في التحقيق الجنائي

الآثار البيولوجية هي من الآثار المهمة جداً في مسرح الجريمة، وتتميز باختلافها عن الآثار المادية الأخرى باختلاف طبيعتها، وذلك لكونها ذات أصول حيوية بيولوجية. والنشاط الحيوي البيولوجي لهذه الآثار مهم جداً، خصوصاً أنه قد أمكن تطويره إلى الحد الذي يجعله صالحاً لإجراء الاختبارات المتعلقة بهذه الآثار.

لذلك فإن الأساليب الواجب اتباعها في تسجيل وحفظ ورفع ونقل هذا النوع من الآثار، لها طبيعة خاصة. وبقدر ما يطبق الأسلوب العلمي الصحيح في هذا الجانب، فإن ذلك يخفف العبء عن خبراء المخبر الجنائي، ويسهل الوصول إلى الحقائق بأسرع وقت، وبأقل جهد. ولا بد من الانتباه

جيداً إلى أن مراعاة أصول الحفظ والتحريز الصحيح، يحفظ للدليل قيمته القانونية عند القضاء، ويدفع شبهة العبث أو الإهمال أو التبديل أو التلوث، مثلما يحفظ له قيمته المادية من التعفن والتلف والفساد(١). وتوجد أماكن وجود هذه الآثار البيولوجية في أي جسم أو سطح أو مادة يمكن أن تكون قد لامست الضحية أو الجاني، وهي متعددة. لكننا سنقوم بدراسة ما نراه في نظرنا أهم هذه الآثار وهي:

البقع الدموية - البصمات - اللعاب - الشعر - الأسنان.

١ - البقع الدموية.

تعد البقع الدموية من أهم الأدلة في التحقيق الجنائي والتي يجدها المحقق الجنائي في مسرح الجريمة وعليه الاهتمام بالبحث عنها وفحصها لما تقدمه من معلومات هامة ومفيدة في تحقيقه(٢). فالبقع الدموية تعد المفتاح الأولي في حل الجرائم الأكثر غموضاً، لأن الدم يعلق على الأشياء، والملابس، والجدران، وقطع الأثاث، والنوافذ، والأبواب.. الخ. وغالباً ما نجد البقع الدموية في جرائم العنف كالسرقة والقتل والاغتصاب، وتؤدي معرفة أماكن وجودها، وهل هي من دم الجاني أو المجني عليه، إلى تحديد ما إذا كان للشخص علاقة بالجريمة أم لا(٣).

---

(١) الآثار البيولوجية طرق البحث والرفع والحفظ (جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية) متوفر على الرابط Mauss.edu.S-a.

(٢) د. عمار عباس الحسيني: المرجع السابق ص٤٥٩ وما بعدها.

(٣) أحمد أبو الروس: منهج البحث العلمي: المرجع السابق. ص٢١٨.

٢ - البصمات.

أحدث اكتشاف علم البصمات ثورة علمية في مجال وسائل الكشف عن الجريمة. وقد اعترفت معظم التشريعات الوضعية في العالم ببصمات الأصابع كدليل لا يحمل الشك والتأويل، إلا أن هناك من البصمات ما تتجاوز بصمة الأصابع، كبصمة الأذن، بصمة الشفاه، بصمة العرق والرائحة، بصمة العين، والبصمة الوراثية، وغيرها.

ونظراً إلى أن الإنسان في حقيقته مجموعة من البصمات والتفردات التي تميزه عن غيره، تكفي واحدة منها لتميزه عن غيره. لذلك فإنه لا بد لنا من أن نتكلم على بعضٍ من بصمات الإنسان التي خلقت معه وستدفن معه.

أ - بصمات الأصابع.

البصمة هي خطوط البشرة الطبيعية على باطن أصابع اليدين والكفين والقدمين. وتتكون آثار البصمات عندما توضع هذه الخطوط على حامل الأثر (الأشياء غير الخشنة والأسطح اللامعة).

وتأخذ البصمات قيمتها كبنية معصومة عن الخطأ على أساس حقيقتين علميتين هما:

* إن الإنسان يحمل في كف يده وأصابعه وكف قدمه وأصابعها خطوطاً مميزة لا تتغير منذ مولده حتى مماته.
* هذه الخطوط خاصة بكل فرد، ولا تطابق خطوط أي شخص آخر على الإطلاق[1]. حتى إن التوأمين اللذين ينتميان إلى بويضة واحدة، يختلف كل منهما عن الآخر في بصماته وخطوط أصابعه.

---

(١) محمد أمين البشري: المرجع السابق. ص١٨٦ وما بعدها.

وتعد البصمات من أهم الأدلة المادية وأكثرها إقناعاً في مجال الإثبات في التحقيق الجنائي.

والبصمات غالباً ما تكون في مسرح الجريمة موجودة على الأشياء التي يمكن أن يلمسها الجاني وقت ارتكابه الجريمة من زجاج النوافذ والأبواب والأدراج وسلاح الجريمة والأدوات التي يحملها.

ب - بصمة الأذن.

تأتي بصمة الأذن في المرتبة التالية مباشرة بعد بصمات الأصابع كوسيلة من وسائل التعرف على الشخصية بحسبانها من أكثر أعضاء الجسم تعبيراً عن شخصية الفرد. ومن الثابت علمياً أن بصمة الأذن اليمنى تختلف عن بصمة الأذن اليسرى في الفرد ذاته. كما يختلف الشكل العام لبصمة الأذن وحجمها من شخص إلى آخر. ولا يتغير شكل الأذن من الميلاد إلى الممات[1].

ولا تعد هذه البصمة اكتشافاً جديداً في عالم التحقيق الجنائي، لأنها استخدمت منذ أوائل القرن العشرين للتعرف على المجرمين، وذلك قبل انتشار بصمات الأصابع. فقد كان الجناة غالباً ما يحاولون إلصاق آذانهم بباب أو نافذة المنزل الذي ينوون سرقته للتأكد من وجود أو عدم وجود أصحابه فيه، مما يؤدي إلى انطباع بصمة أذن الجاني على الباب أو النافذة. وكذلك الأمر في حال فتح الخزائن ذات الأرقام السرية أو الأبواب الحديثة فيضع أذنه على باب الخزنة أو الباب ليسمع حركة الأرقام، مما يؤدي إلى ترك آثار بصمات واضحة للأذن.

---

(١) جزاء بن غازي العصيمي العمري: المرجع السابق ص١٦٩.

وقد أمكن علمياً رفع بصمة الأذن، وأصبح من الممكن أخذ صورة أذن المشتبه فيه لمقارنتها ببصمة الأذن المرفوعة من مكان الجريمة[1].

ج - بصمة الشفاه.

يقصد ببصمة الشفاه تلك العضلات الموجودة على الشفاه. وقد ثبت علمياً أن لبصمة الشفاه صفة مميزة جداً حتى أنه لا يتشابه فيها شخصان في العالم.

وتؤخذ بصمة الشفاه بواسطة جهاز فيه حبر غير مرئي. وبعد أن يضغط بالجهاز على شفاه المراد أخذ بصمته، توضع عليها ورقة من النوع الحساس فتطبع عليها بصمة شفاهه. وقد بلغت الدقة في هذه البصمة إلى حد إمكانية أخذها من أعقاب السجائر.

---

(١) د. منصور عمر المعايطة: الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي لرجال القضاء والادعاء العام والمحامين وأفراد الضابطة العدلية. الطبعة الأولى - دار الثقافة للنشر والتوزيع عمان - الأردن ٢٠٠٩. ص١٥٤ وما بعدها.

أهمية بصمة الأذن في الإثبات: لقد أثبتت بصمات الأذن فائدتها في إحدى جرائم القتل الهامة التي وقعت في عام ١٩٨٥م في مدينة أوساكا في اليابان، وتتلخص وقائع تلك الجريمة أن المتهم وهو أحد أفراد عصابة الياكوذا بمدينة أوساكا كان يدير مع صديقته أحد الملاهي وقد اختلف معها حول ملكية الملهى. وفي ذات ليلة قتلها عن طريق الخنق وهي نائمة. ومن عادة اليابانيين النوم على الأرض، وأثناء عملية الخنق لامست أذن القتيلة الحائط المغطى بنوع من الورق اللامع وانطبعت لها عدة بصمات من الأذن اليمنى. نقل الجاني الجثة إلى غرفتها في مدينة كوبي المجاورة لمدينة أوساكا حيث يسكن، وقد أنكر الجاني لدى استجوابه التهمة، وادعى أن القتيلة لم تكن معه في تلك الليلة. وبتفتيش غرفة الجاني تم العثور على بصمات أذن القتيلة في عدة أشكال تؤكد أن البصمة قد انطبعت على الورق اللامع في ظروف استعمال العنف. وجاء عامل الديكور ليثبت أنه ركب الورق اللامع في نفس يوم الحادث، مما يدعم بينة بصمة الأذن. وأخيراً انهار المتهم واعترف بجريمته وأوضح كيفية انطباع بصمة الأذن على الجدار.

- منتديات ستار تايمز: متوفر على الموقع www.Startimes.com.

وعلى غرار بصمة الأصابع والأذن، جاء دور بصمة الشفاه للاستخدام كأداة حديثة في مجال التحقيق الجنائي بعد ما أثبت العلم تمتع كل فرد بشفاه ذات سمات خاصة به تميزه عن غيره. كما تختلف بصمات شفاه الرجال عن النساء بصورة مميزة لا يمكن تطابقها بين الأشخاص.

وتستخدم بصمة الشفاه للتأكد من وجود أو غياب الجاني عن مسرح الجريمة، وتوجد في أمكنة كثيرة، منها أعقاب السجائر وأواني الشرب[1].

د - بصمة العرق والرائحة.

ثبت أن لكل إنسان بصمة لرائحته المميزة التي يتفرد بها وحده وتميزه عن غيره. ويعد العرق من المواد المخرجة التي لا يحتاج إليها الجسم، حيث يتخلص عن طريقها من بعض المواد غير المرغوب فيها، ويزداد إفرازه عند الانفعال، ويخرج من مسام الجسم المختلفة، ومن الأطراف بوضوح، مما يساعد على تكوين البصمات.

ويقال إن لكل إنسان رائحة تختلف من شخص إلى آخر، ويعزى ذلك إلى وجود مواد بروتينية غير معروفة التركيب تقوم بتحليلها البكتريا الموجودة على جسم الإنسان. والتي تنتج عنها الرائحة المميزة للشخص. وقيل إن الرائحة المميزة للإنسان راجعة إلى إفراز سائل ثقيل أبيض اللون عديم الرائحة يحتوي على مواد تتحلل بواسطة البكتريا الموجودة على الجسم وتنتج عنها مواد طيارة ذات رائحة مميزة. واليوم يستخدم جهاز قياس الرائحة وتسجيل مميزاتها بأشكال متباينة ومخططات علمية لكل شخص، وهي تعتمد على أن لكل إنسان رائحته

---

(١) بصمة الشفاه - منتدى المحامين العرب. متوفرعلى الرابط: www.mohamoon.com

الخاصة والتي تبقى في المكان الذي كان فيه، حتى بعد مغادرته لهذا المكان، وعليها قامت فكرة «الكلاب البوليسية المدربة»، فالكلب المدرب يستطيع أن يميز بين رائحة توأمين متطابقين تماماً، لهذا تستخدم هذه الكلاب في الشم والتعرف على المجرم من رائحته. إضافة إلى جهاز الكروماتوجرافيا الغازية الذي يمكن بواسطته تحليل أي رائحة(١).

هـ - بصمة العين.

اكتشف العلماء مؤخراً أن للعين خاصية بيولوجية متميزة ومتفردة، وهذا من خلال وجود الأوعية الدموية على شبكة العين، حيث إن هذه الأوعية غير قابلة للتغيير أو التزوير أو التجميل. وهذه السمة البيولوجية هي التي تسمى بصمة العين نسبة إلى ثبات البصمة(٢). فلكل شخص، حتى التوائم المتطابقة، شكل متفرد لشكل العين لا يمكن تغييره. ولكل عين خصائصها التي لا تجعلها تتشابه مع غيرها ولو كانت للشخص نفسه.

وبصمة العين التي يمكن رؤيتها مكبرة ٣٠٠ مرة بالجهاز الطبي «المصباح الشقي»، يحددها أكثر من ٥٠ عاملاً تجعل للعين الواحدة بصمة أمامية وأخرى خلفية، وباللجوء إليهما يستحيل التزوير(٣).

---

(١) د. منصور المعايطة: المرجع السابق. ص١٧٤ وما بعدها. أيضاً جزاء بن غازي العصيمي العمري: المرجع السابق. ص١١٧ وما بعدها. و د. معجب بن معدي الحويقل: المرجع السابق. ص٨٣.

(٢) دراسات وبحوث القانون الجنائي جامعة باجي مختار . متوفر على الرابط http:ar-ar-facebook.com

(٣) بحث علمي حول بصمة العين وكيف تكون. المنتدى العلمي الموسوعة العلمية. متوفر على الرابط: www.Shakwmakw.com

وهذه البصمة التي اكتشفها الأطباء منذ خمس سنوات، تستخدمها الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا كأسلوب جديد وسريع للتحقق من الشخصية وتحديد هوية الأفراد، وذلك بالاعتماد على أنه لا يوجد عينان متشابهتان، وذلك بتصوير شبكة العين في جهاز خاص ثم مقارنة الصورة ببعض صور العيون المسجلة في الحاسب الآلي الملحق في الجهاز. وخلال ثانية ونصف، يحدد الحاسب هوية الشخص وما إذا كان مشتبهاً فيه من عدمه، وتمتاز هذه الطريقة بأنه يصعب على معتادي الإجرام تغيير ملامح بصمة أعينهم إلا إذا أدى ذلك إلى تدمير كبير في العين أو فقد البصر كله(١).

و - البصمة الوراثية.

ظلت بصمات الأصابع حتى عهد قريب من أكثر الأدلة الجنائية إسهاماً ودقة في كشف وتحديد شخصيات الجناة مرتكبي الجرائم والضحايا في حالات التشوه الشديد، ثم جاءت بعد ذلك زمرة الدم وتركيبه والشعر والبقايا التي يخلفها الجاني في مسرح الجريمة أو على جسد الضحية.

وعلى الرغم من أن الطب الشرعي والأدلة الجنائية توصلت إلى اكتشاف مرتكبي جرائم كبرى، وفككت عصابات مارست كل أشكال الجريمة، إلا أن الاكتشاف الأهم كان اكتشاف ما يسمى تقنية الحمض النووي DNA أو ما يعرف بالبصمة الوراثية، التي أحدثت ثورة هائلة في عالم الأدلة الجنائية، أسفرت في العقدين الأخيرين عن حل آلاف المعضلات المتعلقة بجرائم مختلفة.

---

(١) جزاء بن غازي العصيمي العمري: المرجع السابق. ص١٦٨ وما بعدها.

فالبصمة الوراثية عبارة عن«مجموعة من المعلومات الجزيئية التي تكون الحامض النووي أو ما يسمى بالـ DNA أو البصمة الوراثية». وكلمة «الوراثية» هي من الوراثة وهي علم يبحث في انتقال صفات الكائن الحي من جيل إلى آخر، وتفسير الظواهر المتعلقة بطريقة هذا الانتقال.

وبسبب حداثة مفهوم البصمة الوراثية حيث لم تكن معروفة في القديم، وإنما عرفت حديثاً، فإنه لا يوجد تعريف فقهي وقانوني لها. لكن يمكن تعريفها بأنها، أي البصمة الوراثية،«عبارة عن خريطة الجينات الموروثة والتي تدل على شخصية كل فرد، وتميزه عن غيره والتي يمكن الاستدلال بها على إثبات أو نفي النسب، والتحقق من الشخصية في المجال الجنائي»[1].

كما عرفت بأنها:«البينة الجينية نسبة إلى المورثات التفصيلية التي تدل على هوية كل فرد بعينه وهي وسيلة لا تكاد تخطئ من التحقق من الوالدية البيولوجية والتحقق من الشخصية»[2].

فما هي البصمة الوراثية، وما علاقتها بالـ DNA ، وكيف تستخدم في التحقيقات الجنائية والكشف عن الجرائم؟.

---

(١) إيناس هاشم رشيد: تحليل البصمة الوراثية ومدى حجيتها القانونية في مسائل الإثبات القانوني (دراسة مقارنة) - مجلة رسالة الحقوق السنة الرابعة العدد الثاني ٢٠١٢ - العراق - ص٢١٤.

(٢) محمد المدني بوساق: موقف الشريعة والقوانين الوضعية من استخدام البصمة الوراثية. جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية - الرياض - ٢٠٠٨. ص٧٦. أيضاً:
Gilbert Hottois et Jean-Noel Missa: Nouvelle encyclopédie de bioéthique,de Boeck Université, Bruxelles ٢٠٠١.P٣٨٢.

كلمة (DNA) هي اختصار لعبارة (Deoxyribonucleic acid)، وهي الحامض النووي الذي يشكل المادة الأساسية للكروموزوم، ويوجد داخل كل خلية من خلايا الجسم، ويتحكم في الصفات الوراثية للكائنات الحية. وتكمن الميزة الأساسية للحامض النووي (DNA) في أنه يختلف تماماً بين شخص وآخر باستثناء التوائم المتطابقين. ومن هنا برزت أهميته كعنصر أساسي في الكشف عن المجرمين لاسيما بعد اكتشاف تقنيات استخدامه عن طريق استخراج البصمة الوراثية وتحليلها بواسطة الكمبيوتر، وإعداد قاعدة بيانات للمتهمين. وقد تم اكتشاف الـ (DNA) منذ منتصف القرن التاسع عشر، لكنه لم يُعرف كأداة لاكتشاف الجرائم حتى العام ١٩٨٤، حين أوجد البروفسور الإنكليزي أليك جيفريز طريقة لمقارنة النقاط المتعدد في جينات الحامض النووي مستخرجاً بذلك ما يعرف بـ بصمة الحامض النووي، أو ((البصمة الوراثية)) التي تختلف تماماً بين شخص وآخر، والتي باتت تعتمد كدليل لتبرئة المتهم أو إدانته، وذلك عبر مقارنة البصمة الوراثية الخاصة به مع تلك المستخرجة من مسرح الجريمة.

تجدر الإشارة إلى أن عملية استخراج البصمة الوراثية واستخدامها كدليل جنائي، تمر بمراحل عدة بدءاً من سحب عينات من مسرح الجريمة ومن ثم تنقيتها فتحليلها ومطابقتها، وصولاً إلى الحقيقة المنشودة.

يبدأ تكوين البصمة الوراثية عبر جمع عينات من الحامض النووي (DNA) من خلال الآثار التي يتركها الجاني في مسرح الجريمة. ويمكن سحب هذه العينات من الشعر، اللعاب، الدم، خلايا البشرة، السائل المنوي، العظام، الأسنان، الأظافر، التعرق الجلدي، والأنسجة، الخ... علماً

بأن عدداً كبيراً من القضايا الجنائية قد تم حله عبر تحليل اللعاب الموجود على عقب السجائر والطوابع البريدية. كما أن شعرة رأس واحدة تم إيجادها في حلق إحدى الضحايا، شكلت دليلاً كافياً لإدانة المتهم. تكمن الخطوة التالية بعد جمع الأدلة في معالجة الآثار التي خلفها الجاني وذلك بإزالة الدهون واستخراج مادة الـ (DNA) وتنقيتها، ومن ثم يمكن استخدام تقنيات مختلفة لإيجاد البصمة الوراثية(١). ومن أبرز هذه التقنيات ما يعرف بـ(التفاعل التسلسلي لأنزيم بوليمريز) (P.C.R) ، وهي تعتمد لمضاعفة الحامض النووي في الأجزاء الصغيرة، فيمكن مثلاً أخذ طابع بريدي ثم لعقه أو حويصلة شعر أو لب سن وإضافة الأنزيم الذي يضاعف الحامض النووي ويخلق نسخاً متعددة منه. وحالما يصبح هناك عينتان، يمكن إجراء مقارنة لتحديد هوية الجاني في فترة تتراوح ما بين ١٢ و١٤ ساعة.

وتجدر الإشارة إلى أن عملية المقارنة يمكن أن تتم بين عينات مأخوذة من مسرح الجريمة، وأخرى تعود للمتهم. وفي حال عدم وجود مشتبه فيهم، يمكن المقارنة مع عينات موجودة ضمن قاعدة بيانات مؤللة خاصة DNA محفوظة لدى الأجهزة الأمنية، وهي تحتوي على عينات من الحامض النووي تم سحبها في فترات مختلفة من مشتبه فيهم في قضايا متنوعة. وتوجد مثل هذه القواعد لدى عدد من الدول أبرزها الولايات المتحدة وإنكلترا، حيث تملك الأخيرة أكبر قاعدة بيانات خاصة بالـDNA في العالم، تحتوي على أكثر من مليوني سجل لمشتبه فيهم ومتهمين.

---

(١) Mansuet-Lupo(A),Van Huffel(v),Rouger(P)les empreintes génétique.Nouvel outil en médicine légale,Immuno-analyse&Biolgo giespécialisée٢٠٠٧. n٨. P٢٠٩

ونظراً إلى أهمية عينات الحامض النـووي في الكـشف عـن المجـرمين، فـإن عملية جمعها وحفظها تعدُّ مهمة للغاية وذلك منعاً لإفساد الأدلـة أو تلويثهـا. فـإذا كان من حسنات الحامض النووي أنه يمكن استخراجه من أدلة يرجع تاريخهـا إلى عقود قديمة، فهناك في المقابل عوامل عدة يمكن أن تؤثر في صلاحية الأدلـة بـما في ذلك العوامل البيئية (الحرارة، الرطوبة، أشعة الشمس، البكتيريا، والعفونة).

كما أن الأدلة المذكورة يمكن أن تلوث عندما يختلط الـ DNA الخـاص بالقضية، بآخر آتٍ من مـصدر مختلـف، وهـو مـا يمكـن حدوثـه في حـال السعال في مسرح الجريمة أو لمس أي عضو من أعضاء الوجـه للبقعـة التـي تحتوي على الحامض النووي المطلوب فحصه[1].

من هنا، فإن الدقة في جمع الأدلة تقضي باتخاذ تدابير احترازية للحفاظ على سلامة العينات المسحوبة بانتظار تحليلها ومطابقتها. ومن بين هذه التدابير:

* ارتداء القفازات أثناء جمع الأدلة وتغييرها باستمرار.
* تجنب لمس المنطقة التي يفترض وجود أدلة فيها.
* تجنب الكلام أو السعال فوق الأدلة المطلوب جمعها.
* وضع الأدلة داخل مغلفات ورقية جديدة وليس في محفظة بلاستيكية.

---

(١) الـ DNA في مسرح الجريمة. متوفر على الرابط: https;ar-ar.facebook.com
أول مدان:
* الخباز الإنكليزي كولين بيتشورك كـان أول شـخص تـتم إدانتـه باسـتخدام الـ DNA، وذلك في العام ١٩٨٨.
* في العام التالي، تمت إدانة الأمريكي طومي أندروز بتهمـة الاغتـصاب نتيجـة دلائل مستخرجة من الـ DNA.
* في العام ١٩٩١، اعتمدت كندا التقنيـة نفـسها لإدانـة آلان لـوجير لارتكابـه أربع جرائم قتل أثناء فراره من السجن في العام ١٩٨٩.

في كل الأحوال، لا يمكن الشك مطلقاً في مدى نجاعة الاعتماد على الحمض النووي كوسيلة سليمة ومضمونة النتائج للوصول إلى حل لكثير من الجرائم المعقدة من خلال التعرف على شخصيات مرتكبيها والمجني عليهم، وكذلك معرفة أصحاب الجثث المتحللة ومجهولي الهوية.

وخلاصة القول هي إن تقنية البصمة الوراثية باتت اليوم مستخدمة في عدد كبير من دول العالم لخدمة العدالة والكشف عن المجرمين بمختلف أشكالهم.

٣ - اللعاب.

هو سائل يفرز من الغدد اللعابية الموجودة في الفم، والذي تساعد مكوناته في عملية الهضم. وله كذلك أهمية في التحقيق الجنائي، فيفيد اللعاب في بعض الأحيان في معرفة فصيلة دم صاحبه، وكذلك معرفة بعض الأمراض التي يكون مصاباً بها، أو حرفة الجاني ومهنته. ومتى عَرف المحقق الجنائي هذه الأمور، فإنها تُسِّهل عليه البحث عن المشتبه به وتضيق من نطاق البحث، ونرى آثاره على أعقاب السجائر التي دخنها الجاني، وكذلك على الكؤوس الزجاجية أو على جسم الضحية نتيجة عضه، أو على أغلفة الرسائل(١).

٤ - الشعر.

يعد الشعر من مكونات جسم الإنسان، ويختلف لونه ونوعه من إنسان إلى آخر، فمنه ما هو أصلي ومنه ما هو اصطناعي. وغالباً ما يعثر عليه المحقق الجنائي في مسرح الجريمة على جسم المجني عليه أو ملابسه أو تحت

(١) د. منصور عمر المعايطة: المرجع السابق. ص١٢٨ وما بعدها. أيضاً: محمد حماد مرهج الهيتي: الأدلة الجنائية المادية. المرجع السابق ص٢٦١ وما بعدها. والعميد د. معجب بن معدي الحويقل: المرجع السابق. ص٨١ وما بعدها.

أظافره أو على الآلة التي استخدمت في ارتكاب الجريمة. ويمكن في بعض الحالات معرفة ما إذا كان الشعر لرجل أم لإمرأة.

لذلك يعد الشعر من الأدلة القوية، لاسيما أنه لا يتعرض للتلف مع الوقت. فيمكن من خلاله التعرف على هوية الضحية أو الجاني.

ويتطلب رفع الشعر من مسرح الجريمة عناية خاصة حيث يتطلب الرفع استعمال ملقط وحفظ الشعر في وعاء نظيف أو ورق نظيف، وتحفظ كل عينة يحصل عليها منفردة ويكتب عليها كامل المعلومات، وترسل إلى المختبر. ومن واقع الفحص المخبري يمكن تحديد لمن يعود الشعر من المتهمين بواسطة الحمض النووي DNA ، وبذلك يمكن القول إن للشعر أهمية في تحقيق الشخصية حيث يمكن للمختبر أن يقدم معلومات مهمة بعد فحص الشعر[1].

٥ - الأسنان.

يمكن التوصل إلى الجاني عن طريق نوعية أسنانه أو الآثار التي تخلفها العضة سواء في جسم الضحية، أو على أية مادة غذائية وجدت في مسرح الجريمة، فلكل إنسان بصمة أسنانه التي تميزه عن غيره.

وتنقسم الأسنان إلى نوعين:

١ - الأسنان الطبيعية.

٢ - أطقم الأسنان الاصطناعية.

---

(١) أحمد بسيوني أبو الروس ود. مديحة فؤاد الخضري: الطب الشرعي ومسرح الجريمة... المرجع السابق ص٧١٣ وما بعدها. أيضاً د. معجب بن معدي الحويقل: المرجع السابق ص٨٠.

وتختلف عضة الإنسان عن عضة الحيوان، فالأولى تحدث آثاراً على شكل قوسين فيما تحدث الثانية خطين متوازيين. ولآثار الأسنان أهمية في التحقيق الجنائي حيث تترك على جسد الجاني طبعات تكاد تكون أداة تعريف كاملة لهوية تاركها. ويمكن مقارنة أثر هذه الأسنان في صورة أشعة سينية لأسنان المتهمين، وبالتالي يمكن تطبيق نظام الأسنان في تعريف هوية المجهولين أو المفقودين من خلال المضاهاة والمقارنة بين الآثار والصور المرجعية بالأرشيف وقواعد المعلومات، كما أن لها أهمية في التحقيق الجنائي خصوصاً في أماكن الحرائق حيث لا يبقى من الإنسان سوى أسنانه[1].

الفرع الثاني

الآثار غير البيولوجية وأهميتها في التحقيق الجنائي

تترك الأقدام، وإطارات العجلات، والأسلحة النارية، والأتربة، والزجاج، آثاراً في مسرح الجريمة تفيد المحقق الجنائي.

١ - آثار الأقدام.

استعملت آثار الأقدام منذ القدم في التحقيق الجنائي، وكانت الوسيلة الوحيدة لمتابعة الجناة والتعرف عليهم في كثير من الدول العربية.

فآثار الأقدام تمكن المحقق الجنائي من التوصل أو تحديد أمور عدة منها:

---

(١) د. منصور عمر المعايطة: المرجع السابق ص١٣٣ وما بعدها. أيضاً: سالم بن حامد علي البلوي: التقنيات الحديثة في التحقيق الجنائي ودورها في ضبط الجريمة. جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية. الرياض - ٢٠٠٩ - ص١٣٦.

أ - تدل على الطريق التي سلكها صاحبها، وقد يؤدي ذلك بالمحقق الجنائي إلى منطقة الجريمة، ويمكن اللحاق به والتعرف على المكان الذي وصل إليه.

ب - تشير إلى عدد الجناة في مسرح الجريمة.

ج - تدل آثار الأقدام على الحالة التي عليها الجاني، أي ما إذا كان يشكو من علَّة جسدية، كأن يكون أعرج، أو متمهلاً، أو مسرعاً، أو حاملاً لأشياء ثقيلة.

د - كما تشير إلى العمر التقريبي لصاحبها. فالأطفال والشبان حتى سن معينة، تقل أحجام أقدامهم عن البالغين.

وتختلف قيمة أثر القدم الذي يعثر عليه في محل الجريمة باختلاف الحالة التي ترك عليها، فإما أن تكون دليلاً قاطعاً على صاحبه ويظهر ذلك في حالتين:

١ - إذا ظهرت في أثر القدم الخطوط الخلفية لأصابع وبطن القدم، وعندئذ تصبح كالبصمة.

٢ - إذا اختلف أثر المشتبه فيه مع الأثر في محل الجريمة، فإن ذلك يدل على أن الأثرين لشخصين مختلفين.

وإما أن تكون مجرد قرينة ضده كأثر الحذاء الذي فيه بعض العلامات المميزة التي لا يمكن أن تقطع بملكية صاحبها له(١).

---

(١) أحمد أبو الروس: منهج البحث الجنائي. المرجع السابق. ص٢٣٤ وما بعدها. محمد الأمين البشري: المرجع السابق. ص١٩٦.
أيضاً الطب العدلي (الشرعي). بوابة داماس متوفر على الرابط: www.damasgate.com

٢ - آثار إطارات السيارات والدراجات الهوائية والنارية.

أصبح للسيارة والدراجة الهوائية أو النارية دور هام في الحياة الاجتماعية بحسبانها وسائل النقل في معظم أنحاء العالم. فكثيراً ما يستخدم مرتكبو الجرائم إحدى هذه الوسائل في انتقالهم إلى مكان الجريمة أو عند خروجهم منها. وتترك وسائل الانتقال هذه آثارها، شأنها شأن الآثار المادية الأخرى، ويمكن للمحقق الجنائي الاستفادة من هذه الآثار لمعرفة الكثير من المعلومات عن مرتكبي الجرائم:

أ - معرفة وسيلة الانتقال، إن كانت سيارة أو دراجة هوائية أو نارية، عن طريق معرفة حجم ومقاس أثر الإطار.

ب - معرفة الجهة القادمة منها والجهة الذاهبة إليها، عن طريق فحص بقع الزيت وذرات التراب التي تتساقط منها، وبالتالي معرفة الجهة التي أتت منها.

ج - معرفة أماكن وقوفها بملاحظة آثار الفرامل أو بقايا أعقاب السجائر أو آثار أقدام الركاب أو السائق[1].

٣ - آثار الأسلحة النارية.

الأسلحة النارية من أكثر الوسائل استخداماً، والآثار الناتجة عن استخدامها ذات حضور كبير في مجال الأدلة الجنائية، حيث يمكن معرفة نوع السلاح المستخدم والمسافة بين الجاني والمجني عليه عند الإطلاق. فمن أهم النتائج التي ترافق عملية الإطلاق، المقذوف الناري، الغازات، اللهب،

---

(١) أحمد أبو الروس: منهج البحث الجنائي. المرجع السابق. ص٢٤٢.

الدخان، حبيبات البارود غير المحترقة أو المحترقة جزئياً، الظرف الفارغ، وغيرها بما ترافق عملية الإطلاق الناري بمجموعة تشكل من الآثار ذات الأهمية في تصنيف الآثار حسب مكان ظهورها ووجودها والتي تعرف في الفقه الجنائي بالآثار التي تظهر على الظرف الفارغ، وهذا له أهمية كبيرة في مجال التحقيق، فعن طريقه يمكن معرفة نوع السلاح الناري المستخدم، وتحديد السلاح الذي أطلق منه إذا وجدت أسلحة مشتبه في استخدامها لتنفيذ الجريمة. الآثار المتخلفة على مستخدم السلاح ويشمل ذلك ما يتخلف عادة على يد الشخص الذي أطلق النار، مثل جزيئات البارود والرواسب المعدنية. وكذلك الآثار التي تظهر على جسم وملابس المصاب، ويشمل ذلك الجرح الناري وهو الإصابة الناتجة عن المقذوف الناري على الجسم، ويسمى ذلك فتحتي الدخول والخروج للمقذوف وبما يحدثه من تمزقات في الجسم وفي الملابس، بالإضافة إلى آثار الغازات الناتجة عن الإطلاق حول مكان دخول المقذوف في حالة الإطلاق الملامس للجسم أو من مسافة قريبة جداً، الاسوداد في مكان دخول المقذوف، الحرق، التسحج الحلقي، المسحة الرصاصية. وعليه يجب اتباع الطرق العلمية والجنائية معاً لرفع آثار الأسلحة النارية من مسرح الجريمة وطرق ووسائل فحص الآثار الناتجة في استخدام الأسلحة النارية سواء بالعين المجردة والعدسة المكبرة أو باستخدام الأشعة تحت الحمراء والأشعة فوق البنفسجية أو باستخدام الاختبارات الكيميائية أو باستخدام الميكروسكوب المقارن أو بالتحليل الطيفي بالامتصاص الذري اللا لهبي أو بالمسح الإلكتروني المجهري أو بالتصوير بالأشعة السينية نظراً إلى الأهمية الفنية لآثار الأسلحة النارية في المجال الجنائي وأوجه دلالاتها، لأن آثار الأسلحة النارية تساعد على معرفة

نوع السلاح المستخدم، التعرف على الشخص المستخدم للسلاح، معرفة مسافة الإطلاق، تحديد ومعرفة اتجاه وزاوية الإطلاق، تحديد وقت استخدام السلاح[1].

٤ - آثار التراب.

لآثار الأتربة أحياناً أهمية في الكشف عن هوية الجاني، والمجني عليه عن طريق دراسة تلك الآثار. ومقارنتها بمسرح الجريمة، حيث تمكَّن المحقق الجنائي وتساعده في الكشف عما يبحث عنه[2].

فالإنسان معرض لحمل الأتربة على ملابسه أو الأدوات التي يحملها معه من الأماكن التي يوجد أو يعمل فيها أو يتردد عليها. وهذه الأتربة عبارة عن ذرات دقيقة تتطاير في الجو بأدنى حركة أو تيار من الهواء، فتنتقل من مكان إلى آخر وتستقر على الملابس والأحذية والأدوات التي يحملها الإنسان. وقد استفاد المحقق الجنائي من وجود هذه الصفات في الأتربة وأصبحت مجالاً لبحثه يمكن عن طريقه معرفة الأماكن التي أتى منها الجاني. فعندما ينتقل الجاني إلى مكان الجريمة، يكون حاملاً لأتربة من نوع أتربة المكان الذي يعمل فيه أو يسكن فيه. فمثلاً إذا كان آتياً من مصنع حديد، فإن ملابسه تحمل ذرات من الحديد، وإذا كان يسكن بجوار مطحنة طحين، فإن ملابسه تكون حاملة لنسبة كبيرة من ذرات الطحين أعلى من نسبة ذرات التراب الأخرى. وهكذا الأماكن التي أتى منها[3].

---

(١) إيناس محمد راضي: المرجع السابق ص٣.

(٢) الطب العدلي (الشرعي). المرجع السابق.

(٣) أحمد أبو الروس: منهج البحث الجنائي: المرجع السابق. ص٢٦٤.

٥ - الزجاج.

كثيراً ما يصاحب بعض الجرائم وجود قطع من الزجاج في مسرح الجريمة ناتجة عن كسر زجاج النوافذ أو الأبواب أثناء دخول الجاني وخروجه. كما قد توجد آثار قطع الزجاج على ملابس أو أجسام الأشخاص المشتبه بهم أو المجني عليهم، وفي حوادث المصادمات بين السيارات. وتعد آثار الزجاج الموجودة في مسرح الجريمة من الآثار الهامة بالنسبة إلى المحقق الجنائي، فهي تدله على نوع الزجاج الموجود على ملابس المشتبه به أو على السيارة أو الدراجة التي اشتركت في التصادم، وذلك حتى يستطيع أن يحكم الصلة بين آثار الزجاج والأشخاص أو الأدوات التي ساهمت في الجريمة المرتكبة[1].

(١) د. منصور عمر المعايطة: المرجع السابق. ص٢١٠. أيضاً: أحمد بسيوني أبو الروس ود. مديحة فؤاد الخضري: الطب الشرعي ومسرح الجريمة. المرجع السابق. ص٦٩٩.

الفصل الثالث

الطب الشرعي

الطب الشرعي فرع من فروع الطب يختص بإيضاح المسائل الطبية التي تُنظر أمام رجال القضاء. فهو ذلك الفرع من الطب الذي يطبق حقائق علم الطب على مقاضيات القانون. فالطب الشرعي يتميز عن الفروع الطبية الأخرى بوظيفته الأساسية الهادفة إلى خدمة العدالة والقانون. لذلك يمكن القول إنه فرعٌ بالغ الحيوية من فروع الطب لأنه يعزز العدالة في المجتمع. ويخضع الطب الشرعي بصورة خاصة للخصوصية السياسية والاقتصادية والاجتماعية لكل بلد، كما يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالنظام القانوني للبلد المعني[1].

(١) بدأت ممارسة الطب الشرعي في سورية منذ الاحتلال العثماني ثم الاحتلال الفرنسي ومن مرحلة الاستقلال وحتى هذه الأيام. وقد اعتمدت هذه الممارسة على الأطباء غير المختصين بالطب الشرعي (أطباء عامين أو من اختصاصات طبية أخرى) واقتصرت ممارسة الأطباء الشرعيين المكلفين على الممارسة اليومية الروتينية دون القيام بالبحث العلمي مع أن الطب الشرعي يقف على قدمين (الممارسة اليومية الروتينية، والبحث العلمي)، ومن المعروف أن الطب الشرعي في الدول المتقدمة (دينامو البحث العلمي). وقد افتتح في سورية عام ١٩٩٦ ولأول مرة اختصاص ماجستير في الطب الشرعي في جامعة دمشق وكذلك بدأت وزارة الصحة في نفس العام أيضاً قبول أطباء مقيمين في الطب الشرعي وتخرجت أول دفعة من الأطباء الشرعيين المختصين في وزارة الصحة وجامعة دمشق في سنة ٢٠٠٠. د. منال دغمان: واقع الطب الشرعي في سورية - متوفر على الرابط www.mn٩٤٠.net.

لذلك يعد الطب الشرعي من المواد الحديثة نسبياً، فهو فرع من فروع الطب المعتمدة، ويندرج ضمن أهم العلوم الجنائية التي تبحث عن الحقيقة بدءاً من مسرح الجريمة، الذي يعد الشاهد الصامت عليها، إلى الآثار المادية. حيث يعد جزءاً لا يتجزأ من العملية القانونية. ففي بداية القرن الماضي، كانت القضايا الجنائية تقيد ضد مجهول لصعوبة الكشف عن الحقائق، إلا أنه بظهور تخصص الطب الشرعي أصبح بالإمكان اكتشاف الدليل المادي في أغلب القضايا، خاصة الجنائية منها[1].

لذلك لا بد لنا من تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث ندرس في:

المبحث الأول: تاريخ الطب الشرعي ونشأته.

المبحث الثاني: ماهية الطب الشرعي.

المبحث الثالث: دور الطب الشرعي في التحقيق الجنائي.

---

(١) د. محمد الأمين البشري - المرجع السابق - ص٢٤١.

المبحث الأول

تاريخ الطب الشرعي ونشأته

عُرفت العلاقة بين الطب والقانون منذ أقدم العصور، ومنذ أن كانت مهنتا الطب والدين يضطلع بهما شخص واحد هو الكاهن الذي كان يدعي القيام بتنفيذ قوانين السماء بمعاقبة المخالفين، ومكافأة الملتزمين بتلك القوانين(١).

وكانت تسود أيضاً الاعتقادات الكهنوتية الميتافيزيقية التي تربط كل ظاهرة تعجز عن تفسيرها بنشاط الجن، بما في ذلك الجرائم التي يعجزون عن تحديد المسؤول عنها خصوصاً الوفيات المفاجئة التي لا يحمل جسم الضحية فيها علامات خارجية(٢).

وقد عرف المصريون القدماء تحنيط الجثث، وأطلق السير سودني سميث على أمعتب (٢٩٨٠ - ٢٩٠٠ق.م) اسم أول خبير طب شرعي في العالم، حيث جمع بين رئاسة القضاء والطبيب الخاص لفرعون مصر الملك زوسر.

---

(١) محمد الأمين البشري: المرجع السابق. ص٢٤١.

(٢) محمد عمادة: مبادئ الطب الشرعي - دار الكتب - مصر - ١٩٩٨ - ص١٥.

وتضمن قانون حمورابي ملك بابل، وهو أقدم مجموعة مبادئ قانونية ترجع إلى ٢٢٠٠ عام قبل الميلاد، تشريعات عن مزاولة مهنة الطب، وتناول القانون بوضوح الخطأ المهني الطبي.

استخدم الطب الشرعي لأول مرة قبل الميلاد وبالضبط عند وفاة يوليوس قيصر، حيث عينت لجنة ضمت أعضاء من برلمان روما ونبلائها للتحقيق عن سبب الوفاة، حيث تم فحص الجثة من طرف طبيب أكد أن الموت يتعلق بجريمة قتل، وأن الضحية قد تلقى ٢٣ طعنة خنجر.

وهناك من يرى أن الفضل في وضع اللبنة الأولى لمادة الطب الشرعي كمفهوم طبي عند العرب منذ ١٠٠٠ سنة، حيث نجد دراسات حول الجنون وكيفية معالجتها عند العالم إسحاق ابن الجزار القيرواني، وبعض المقارنات العلمية لعلاج الأمراض عند ابن سينا (٩٨٠ -١٠٣٧م).

واهتم الرومان بالطب الشرعي وتناولت القوانين التي وضعوها الإصابات وحددوا الخطير والقاتل منها، وقد جمعت القوانين المتفرقة في مجموعة كاملة في عهد الإمبراطور جستنيان (٤٨٣ - ٥٦٥م)، وقررت القوانين المذكورة أن الأطباء ليسوا شهوداً عاديين حيث إن رأيهم حكم أكثر منه شهادة وتحدد بذلك الوضع المميز للشاهد الخبير وموقف الخبير كحكم متجرد وغير متحيز.

وكانت إيطاليا هي الدولة الأوروبية الرائدة في مجالات الطب الشرعي حيث تم تعيين أطباء أمام المحاكم لتحديد طبيعة الإصابات، كما أدى هوجر دي لوكا الجراح المشهور عام ١٢٤٩م قسماً للعمل خبيراً طبياً شرعياً في مدينة بولونيا الإيطالية. وقد أجريت أول صفة تشريحية عام ١٣٠٤م في هذه المدينة.

ويعود نشر أول كتاب للطب الشرعي إلى سنة ١٥٧٦م، والذي يبحث عن أسباب الجروح وأحوال القتل. وقد ظهر الطب الشرعي كنظام في القرن السادس عشر، ويعد باولوس لاكياس واحداً من أشهر الأسماء في الطب الشرعي في ذلك الوقت، وقد وضع كتاباً في روما سماه (طبية شرعية) بين عامي ١٦٢١ - ١٦٣٥م، وتضمن الكتاب موضوعات متعددة تشمل الحمل والولادة وموت الجنين أثناء الولادة والنقص العقلي والسموم والعنة وادعاء المرض والبكارة والاغتصاب. وقد ظهرت أول مجلة طبية شرعية في برلين عام ١٧٨٢م.

وفي الفترة بين عامي ١٨١٤ - ١٨٢٥م، وضع الأستاذ أورفيلا أستاذ الكيمياء والطب الشرعي بباريس، أسس علم السموم الحديث، وشمل السموم المعدنية والنباتية والحيوانية والسموم عامة(١).

وابتداء من القرن ١٧ أخذ الطب يساهم في العمل القضائي إذ ثبت أن الطبيب العسكري لفرانسوا الأول، وبعد ملاحظته تصنُّع العديد من الجنود لبعض الأمراض بغرض تفادي المشاركة في الحروب، عيَّن عدة أطباء لفحصهم بغية كشف المتظاهرين منهم، وما ذلك إلا عملية طبية شرعية. كما أن فرانسوا الأول بموجب أمر بتاريخ ١٥٣٦ أوجب اللجوء إلى رأي الأطباء عند التعسف في الضرب بغض النظر عن حدوث الوفاة من عدمها. ويعود الفضل في جمع كلمتي الطب - الشرعي إلى الطبيب الإيطالي ZACCHIAS عند تعرضه إلى المشكلات السيكولوجية، وبعض أبحاثه في مجال علم السموم

---

(١) لمحة موجزة عن الطب الشرعي - القانون الشامل. متوفر على الرابط:

http//droitv.blogspot.com٢٠١٣/١٠/blog Post-٢٨٨.html

وإعطائه توجيهات جديدة لفحص الجروح وأسبابها. وابتداء من القرن ١٨ أخذت تسمية الطب الشرعي تُردد في المحيط الطبي إلى أن تم تداولها في المؤلفات، فنجد في مؤلف جوس سنة ١٧٧١م بحثاً عن العدالة الجنائية (Traité de la Justice) يتكلم طويلاً عن الطب الشرعي ويدرس كيفية معاينة الجرائم، وينصح بضرورة التقرير الطبي في حالة الإصابة بجروح والموت المشكوك فيه وشموليته ووضوحه حتى يفهمه القضاة[١].

(١) باعزيز أحمد: الطب الشرعي ودوره في الإثبات. رسالة ماجستير - تخصص قانون طبي - كلية الحقوق والعلوم السياسية - تلمسان - الجزائر ٢٠١٠ - ص٢.

المبحث الثاني

ماهية الطب الشرعي وعلاقته بالقانون

أخذت العلاقة بين الطب والقانون تتطور تدريجياً مع تطور العلوم الطبية وتطور القوانين وحاجة المجتمعات إلى تحقيق العدل والتوصل إلى الحقائق العلمية، حتى أصبحت تلك العلاقة علماً قائماً بذاته لا غنى عنه لجميع العاملين في مجال التحقيق الجنائي وأجهزة العدالة الجنائية[1].

لذلك سنقوم بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين ندرس في:

المطلب الأول: تعريف الطب الشرعي.

المطلب الثاني: مجالات الطب الشرعي

المطلب الأول

تعريف الطب الشرعي

الطب بشكل عام هو علم قائم بذاته، إلا أنه ومع إضافة كلمة الشرعي له أصبح علماً مشتركاً ذا خصوصية قانونية.

---

(١) د. محمد الأمين البشري: المرجع السابق ص٢٤١.

فالطب الشرعي مصطلح يتكون من شقين هما: طب وشرعي. أما **الطب** فهو العلم الذي يهتم بكل ما له علاقة بجسم الإنسان، حياً كان أم ميتاً، وأما **الشرع** فيقصد به القانون الفاصل في النزاعات بين الأفراد.

ولأن الطب الشرعي حلقة وصل بين الطب والقانون، فقد عرَّفه كل من رجال القانون والأطباء تعريفات اختلفت طريقة صياغتها، ولكنها اجتمعت في مضمونها. فقد عَّرفه البعض بأنه: «العلم الذي يمثل العلاقة بين الطب والقانون، وترتكز هذه العلاقة على ما يحتاج إليه القانون من الطب وما يحتاج إليه الطب من القانون»(١).

وعُرِّف أيضاً بأنه: «فرع من فروع الطب المتعددة يختص في تطبيق العلوم الطبية، خدمة للكثير من المسائل القضائية التي لا يستطيع القاضي البت فيها بعيداً عنه»(٢).

كما عُرِّف الطب الشرعي بأنه: «استعمال المعارف الطبية والبيولوجية عند تطبيق القوانين المنظمة لحقوق وواجبات الأشخاص الذين يعيشون في المجتمع»(٣).

كما عُرِّف أيضاً بأنه: «فرع تطبيقي يهدف إلى خدمة العدالة من خلال تفسير وإيضاح المسائل الطبية موضوع المنازعة القضائية التي تنظر

---

(١) د. أبو راغب: الطب الشرعي. الجزء الأول - دار الجامعة الجديدة الإسكندرية. بلا سنة ص٢.

(٢) د. حسين علي شحرور: الطب الشرعي مبادئ وحقائق - ٢٠٠٩ - ص١٦.

(٣) عبد المجيد المنشاوي: الطب الشرعي وأدلته الفنية في البحث عن الجريمة - دار الجامعة الجديد - الإسكندرية مصر ٢٠٠٨ص١.

أمام رجال القانون ويعاون القضاء بالكشف عن مواضيع الغموض في تحقيق الجريمة»[1].

وعُرِّف أيضاً بأنه: «العلم الذي يقوم بدراسة مواضيع طبية وبيولوجية وطبية جنائية وذلك لأحد هدفين:

إما مساعدة السلطات والهيئات القضائية في الكشف عن الجرائم والإصابات التي يتعرض لها الإنسان في حياته وصحته وما يترتب عليها من عقابيل.

أو مساعدة السلطات الصحية في الكشف أو التحديد الصحيح أو الدقيق لأسباب الوفاة أو أسباب الحوادث المختلفة، وذلك من أجل رفع كفاءة المعالجة والوقاية من الأمراض والحوادث المختلفة، وبالتالي لمعرفة معالجتها في المجتمع»[2].

وللطب الشرعي مسميات ومترادفات كثيرة في الدول العربية مثل: الطب العدلي، أو الطب الجنائي، أو طب المحاكم، ويوجد أيضاً الطب الشرعي القضائي الذي يهتم بالعلاقة بين الطب الشرعي والقضاء.

فالطب الشرعي إذاً يعمل على دراسة العلاقة القريبة أو البعيدة التي يمكن أن توجد بين الوقائع الطبية والنصوص القانونية.

---

(١) د. آمال عبد الرازق مشالي: الوجيز في الطب الشرعي - مكتبة الوفاء القانونية - الإسكندرية مصر - ٢٠٠٩ - ص١.

(٢) د. ياسر صافي علي: واقع الطب الشرعي في سورية. المجلة العربية للطب الشرعي والعلوم الجنائية. المجلد (٥) - العدد (١٧) - ٢٠٠٨ ص١٦.

لذلك يمكن القول إن الطب الشرعي هو تخصص له عدة أبعاد، البعد الأول طبي والبعد الثاني اجتماعي والبعد الثالث قضائي.

ويقوم بهذه المهمة الطبيب الشرعي الذي ينبغي أن يكون طبيباً بشرياً تخصص في علم الأمراض والتشريح ونال تدريباً وخبرة في الطب الشرعي والسميات(١).

المطلب الثاني
مجالات الطب الشرعي

أُطلق على الطب الشرعي في القديم اسم «طب الأموات»، لكون جزء من نشاطاته يتمثل في معاينة الوفاة وتشريح الجثث، وهذا هو ما يميزه عن التخصصات الطبية الأخرى والتي يبقى هدفها الأول والأخير هو العلاج أو الوقاية من الأمراض. ولكن وصف الطب الشرعي بطب الأموات، لا يعبر عن القيمة الحقيقية ولا عن مكانة الطب الشرعي في المنظومة الصحية من جهة، وفي حياة الأفراد من جهة أخرى، لأن معاينة الوفاة وتشريح الجثث لا يمثلان سوى نسبة ١٠% إلى ٢٠% من نشاطات الطبيب الشرعي، الذي توسعت مجالات تدخله بسبب التطورات العلمية وما كان لها من أثر على الدليل العلمي، بالإضافة إلى ما عرفته الساحة القانونية من تطور لمفهوم حقوق الإنسان وحماية حقوق الضحية(٢).

---

(١) د. محمد الأمين البشري: المرجع السابق. ص٢٤١.

(٢) ماهية الطب الشرعي وعلاقته بجهاز العدالة. متوفر على الرابط: https;//ar.facebook.com

ويمكن تقسيم الطب الشرعي من الناحية النظرية إلى قسمين: «الطب الشرعي الباثولوجي - التشريح المرضي (الأموات)، الطب الشرعي السريري (الأحياء)».

أ - الطب الشرعي الباثولوجي «التشريح المرضي»: ويشمل جميع قضايا الطب الشرعي الخاصة بالوفيات. فيختص هذا القسم بتحديد سبب الوفاة من خلال فحص وتشريح الجثث في القضايا الطبية القضائية المتعلقة بالمتوفين (قضايا الوفيات)، وكذلك المساعدة في معرفة نوع الوفاة من حيث كونها طبيعية أو غير طبيعية (جنائية - انتحارية - عرضية).

ويتعاون مع الطبيب الشرعي بشكل أساسي في قضايا الوفيات قسم التشريح المرضي الطبي الشرعي. وحالات الوفاة التي يجب على المحقق الجنائي إرسالها إلى الطب الشرعي الباثولوجي «التشريح المرضي» هي كل الوفيات ذات الأسباب غير الطبيعية أو عندما يكون سبب الوفاة غير معروف مثل:

١ - الوفيات بسبب العنف: الحوادث المشتبه في جنايتها - الانتحار - أو القتل سواء حدثت الوفاة مباشرة نتيجة الإصابة أو غير مباشرة بعد انقضاء أسابيع أو شهور.

٢ - الوفيات الناشئة عن التسمم أو المخدرات أو الكحوليات.

٣ - الوفيات الفجائية.

٤ - الوفيات المثيرة للشك والريبة.

٥ - الوفيات بسبب الممارسة الطبية مثل:

- الوفاة بعد الإجهاض أو أثناء العمليات الجراحية أو التخدير.
- الوفيات في السجون أو أثناء التوقيف من قبل مصالح الأمن.

- وفيات أشخاص ليسوا تحت الرعاية الطبية.

- وفيات نتيجة أسباب غير معروفة أو وفيات غير مفسرة.

ب - **الطب الشرعي السريري**: يختص هذا القسم بالمسائل الطبية ذات البعد الشرعي أو القانوني في الأحياء والتي تشمل:

١ - قضايا الاعتداءات الجنسية.

٢ - قضايا تحديد الإصابات ونسب العجز لدى المصاب في حالة الاعتداءات على البدن (سواء كانت جنائية أم خطأ) وذلك لمعرفة نسبة التعويضات.

٣ - تقدير السن.

٤ - الصلاحية العقلية للفرد إما للمحاكمة أو للتصرف في الممتلكات أو المسؤولية العقابية عن الجرائم.

٥ - القضايا المتعلقة بالممارسة الطبية مثل:

- إفشاء السر المهني أو الخطأ المهني.

- قضايا العجز الجنسي والعنة.

- قضايا إثبات الحمل والإجهاض.

- قضايا الفصل في البنوة المتنازع عليها.

-الكشف عن المصابين في كافة الحوادث الجنائية وحوادث السيارات(١).

---

(١) مجالات الطب الشرعي القانون الشامل ص٣. متوفر على الرابط: http;//droitv.blogspot.com – أيضاً محمد عبد العزيز: دور الطب الشرعي في إصلاح العدالة - مجلة العلوم الطبية - مركز دراسات حقوق الإنسان - القاهرة. متوفر على الرابط: elilrary.edu.my

وقد حدث تطور كبير في الطب الشرعي في العقود الثلاثة الأخيرة ليشمل فروعاً جديدة منها:

- علم طب الأسنان الشرعي.
- علم الطب النفسي الشرعي.
- علم الهندسة الشرعية للبحث في النواحي الهندسية لإصابات حوادث الطرق وإعادة هيكلة الحوادث.
- جرائم الكمبيوتر[1].

كما يمكن تقسيم مجالات الطب الشرعي حسب بعض المراجع على الشكل الآتي:

الطب الشرعي الاجتماعي: M- L- Sociale الذي يهتم بالعلاقة ما بين الطب الشرعي والقوانين الاجتماعية (طب العمل، الضمان الاجتماعي...).

الطب الشرعي الوظيفي: M- L- Professionnelle الذي يتعلق بمهنة الطبيب ذاتها من حيث تنظيمها، والممارسة غير القانونية لهذه المهنة، وأخلاقيات المهنة، والسر الطبي... الخ.

الطب الشرعي القضائي: M- L- Judiciaire الذي يهتم بالعلاقة ما بين الطب الشرعي والقضاء، ويتفرع منه:

الطب الشرعي العام: M- L- Générale الذي يهتم بدراسة الجاني.

الطب الشرعي الخاص بالرضوض والكدمات: M- L- Traumatologique الذي يقوم بدراسة (الجروح - الحروق - الاختناقات).

---

(١) آمال عبد الرازق مشالي: المرجع السابق ص٢.

الطب الشرعي الجنسي: M- L- Sexuelle الذي يهتم بدراسة (الاغتصاب - هتك العرض - الأفعال المخلة بالحياء - الإجهاض - قتل الأطفال حديثي العهد بالولادة...).

الطب الشرعي الخاص: M-L THANATOLOGIQUE الذي يهتم بدراسة الجثة وعلامات الموت.

الطب الشرعي الجنائي: M- L- Criminalistique الذي يهتم بدراسة وتشخيص الآثار التي يتركها الجاني في مسرح الجريمة.

الطب الشرعي التسممي: M- L- Toxicologique الذي يتولى دراسة حالات التسمم، سواء بالمواد الكيميائية كأكسيد الكربون أو التسممات الغذائية.

الطب الشرعي النفسي: M- L- Psychiatrique الذي يهتم بدراسة مفهوم المسؤولية الجزائية (الركن المعنوي للجريمة)(١).

خلاصة القول هي أن الطب الشرعي تخصص طبي يُسخر العلوم الطبية لخدمة العدالة عن طريق إظهار أو اكتشاف الدليل المادي في جرائم القتل والإيذاء والجرائم الجنسية وغيرها، عندما يتعلق الدليل بجسم الإنسان وإفرازاته.

---

(١) مجالات الطب الشرعي - القانون الشامل - المرجع السابق - ص١.

المبحث الثالث

دور الطب الشرعي في التحقيق الجنائي

يعد الطب الشرعي أحد الطرق العلمية التي تساعد على كشف عوالم الجريمة والتعرف على الحقائق، وجمع الأدلة والقرائن والكشف عن مرتكبي الجرائم، لذلك فإنه يلعب دوراً هاماً في التحقيق الجنائي من خلال المساعدة عن طريق الوسائل العلمية في الكشف عن الدليل الموصل إلى الحقيقة.

فمجال عمل الطبيب الشرعي والمحقق الجنائي يرتبط بعضهما مع البعض الآخر ارتباطاً وثيقاً أثناء التحقيق، وكلما زاد مقدار التعاون وتبادل المعلومات التي يتوصل إليها كل منهما، ازداد مقدار نجاحهم في حل غموض الجرائم المعقدة، والتوصل إلى الحقيقة التي تفيد في الوصول إلى الجاني الحقيقي.

لذلك لا بد من تقسيم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب ندرس في:

المطلب الأول: ماهية الطبيب الشرعي.

المطلب الثاني: كيفية اختيار الطبيب الشرعي.

المطلب الثالث: العلاقة بين المحقق الجنائي والطبيب الشرعي.

المطلب الأول

ماهية الطبيب الشرعي

من أجل دراسة ماهية الطبيب الشرعي، لا بد لنا من أن نقسم هذا المطلب إلى فرعين ندرس في:

الفرع الأول: تعريف الطبيب الشرعي.

الفرع الثاني: مهام الطبيب الشرعي.

الفرع الأول

تعريف الطبيب الشرعي

الطبيب الشرعي لغة، هو طبيب يزاول لدى المحاكم وظائف الخبير أو المستشار في شأن الطب الشرعي عند الأموات وعند الأحياء.

وقد عُرِّف الطبيب الشرعي علمياً بأنه: «هو ذلك الطبيب الذي يحمل شهادة طبيب عام ثم تخصص بالطب الشرعي «دكتوراة في الطب الشرعي»، والذي يستعين بمعلوماته الطبية في سبيل كشف الحقائق التي تعرض عليه من قبل القضاء وتقديم المعلومات العلمية الصحيحة له. تلك الحقائق والمعلومات التي لا يستطيع القضاء الوصول إليها بنفسه دون الاستعانة بخبرة الطبيب الشرعي ليكون حكماً عادلاً منصفه»[1].

وعُرِّف أيضاً بأنه ذلك الطبيب الحاصل على:

---

(١) د. ياسر صافي علي: المرجع السابق ص١٧.

١ - شهادة دكتور في الطب البشري.

٢ - شهادة اختصاص في الطب الشرعي تؤهله لاستخدام المعلومات الطبية لخدمة القانون والعدالة والاطلاع على الاختصاصات الأخرى خاصة الحالات الجراحية والداخلية[(١)].

نخلص من كل تلك التعريفات إلى أن الطبيب الشرعي هو المختص بمعالجة القضايا التي ينظرها رجال القانون من وجهة نظر طبية ودراستها وإبداء الرأي فيها.

الفرع الثاني

مهام الطبيب الشرعي

إن أهم المهام التي يقوم بها الطبيب الشرعي في مجال التحقيق الجنائي هي:

١ - فحص المرضى والمصابين، خاصة إصابات الرأس والصدر والبطن وكسور العظام وجروح الأعيرة النارية وتاريخ

(١) إن القانون السوري لم يورد تعريفاً صريحاً للطبيب الشرعي، ولكن بالعرف: الطبيب الشرعي هو ذلك الطبيب الذي يكلف من قبل وزارة العدل لإعطاء التقارير الطبية الواجب تقديمها والتي تحدد ماهية الإصابة، وبناء على ذلك فإن القاضي يبني حكمه اعتماداً على معطيات التقرير الصادر عن الطبيب الشرعي المكلف أصولاً باستخدام المعلومات الطبية لخدمة القضاء والعدالة بغض النظر عن مؤهلاته العلمية حيث يكفي أن يكون حاصلاً على إجازة دكتور في الطب البشري. الطب الشرعي والسموميات: الكتاب الطبي الجامعي - منظمة الصحة العالمية - المكتب الإقليمي لشرق المتوسط. تأليف مجموعة من أساتذة الطب الشرعي في كليات الطب بالجامعات والعاملين بالقطاعات الصحية والعدلية في الدول العربية. رئيس التحرير د. ياسر صافي علي. ص٢٢.

حدوثها ومدى خطورتها وهل تتفق وتاريخ الحادث وتحديد الآلة التي استعملت في إحداث الإصابات.

٢ - فحص الحالات في الجرائم والاعتداءات الجنسية.

٣ - فحص متخلفات الإصابات خاصة العاهات المستديمة والمضاعفات الإصابية.

٤ - فحص جثث المتوفين وإجراء الصفة التشريحية لمعرفة سبب الوفاة في حالات الحوادث المختلفة، وفي حالات الانتحار، وفي الحالات الجنائية، وتحديد الأدوات التي استعملت في إحداث الإصابات، وتحديد وقت الوفاة.

٥ - كشف سبب الوفاة المفاجئة والمشتبهة أيضاً والموت الناشئ عن الظواهر الطبيعية.

٦ - الكشف عن التمارض وادعاء الإصابات.

٧ - تحديد المسؤولية الطبية في حالات الإهمال وسوء الممارسة في السلك الطبي.

٨ - إجراء الفحوص في قضايا حقوق الإنسان من إساءة التعامل مع الأطفال والنساء والشيوخ والسجناء والمرضى العقليين.

٩ - الاستعراف على مجهولي الهوية خاصة في الكوارث، بفحص الجثث أو أشلائها أو بقاياها.

١٠ - العمل على الكشف عن الجرائم واستجلاء غوامضها والتعرف على طرق ارتكابها وتتبع الجاني واقتفاء آثاره عن طريق فحص

الأدلة المادية المتخلفة عن الجرائم، فهو يتعاون مع فريق عمل متكامل لـ:

- فحص عينات الدم وفصائله.
- فحص البقع المنوية.
- استخدام البصمة الوراثية كدليل جنائي.
- فحص الشعر والألياف الطبيعية والاصطناعية.
- فحص الأسلحة والذخائر.

١١ - تحديد السموم التي جرى استخدامها في ارتكاب الجريمة.

١٢ - فحص العظام التي يشتبه في أن تكون لشخص مدعى بقتله ولم يعثر على جثته، وإبداء الرأي فيما إذا كانت لذلك الشخص، مع تحديد سبب وفاته.

١٣ - فحص حالات الجنون والأمراض العصبية والنفسية التي تكشف الظروف المحيطة بالفعل الجنائي والأشخاص المتهمين والمجني عليهم.

١٤ - تحديد المسافة التي أطلقت منها الرصاصة وتحديد مكان خروجها أو موقعها داخل الجسم[١].

فالطبيب الشرعي ملزم بإجراء الفحوصات بصدقية وأمانة عندما يتم الاستعانة به في مسرح الجريمة أو خارجها، وكتابة تقريره النهائي الذي يشرح فيه الفحوصات الطبية التي قام بها على الشخص المعني سواء كان حياً أم ميتا.

---

(١) د. محمد الأمين البشري: المرجع السابق. ص٢٤٣.

لذلك يجب على الطبيب الشرعي أن يكون ملماً بجميع فروع الطب، وبالأخص الفروع الجراحية، بالإضافة إلى معرفته بالعلوم التي لها صلة بالطبابة الشرعية كعلوم الكيمياء والعقاقير الطبية، مما يمهد له السبيل للتثبت من تأثير وتركيب السموم المختلفة.

فالطب الشرعي وحدة متكاملة مع بقية الاختصاصات هدفها إظهار العدل(١).

المطلب الثاني

كيفية اختيار الطبيب الشرعي

وضعت الدول المتقدمة شروطاً صارمة عند اختيار الطبيب الشرعي وذلك بسبب المسؤولية الجسيمة التي تقع على عاتقه، إضافة إلى العمل الشاق والظروف الصعبة التي ستواجهه في عمله، والضغوط التي تمارس عليه من مختلف الشرائح الاجتماعية والسياسية والتي تشكل في بعض الأحيان خطورة تهدد حياته.

كما ألزمت القوانين واللوائح الطبيب الإلمام قدر الإمكان بالعلوم الطبية الأخرى وخصوصاً ذات العلاقة الوثيقة بالعلوم الطبية الشرعية كعلم الأمراض الشرعي، السموم الشرعي، النسائية والتوليد الشرعي، ومعرفة الأسس العامة لباقي العلوم الطبية وذلك بسبب مكونات الطب الشرعي والتي تشمل جميع المواد الطبية من دون استثناء.

---

(١) الطب الشرعي والسموميات: المرجع السابق - ص٢٣.

لهذه الأسباب وغيرها، يتم اختيار الطبيب بعد إخضاعه لاختبارات مختلفة تؤهله للعمل في مجال الطب الشرعي.

ومن أجل هذا يجب على الطبيب الشرعي أن يكون صادقاً، أميناً، كاتماً لأسرار مهنته، ذكياً وهادئاً عند مواجهة المعضلات والصعوبات، صبوراً، لا يتسرع في إبداء الرأي والمشورة، متواضعاً في علمه، شجاعاً، وأن لا يخضع للضغوط مهما كان مصدرها وقوتها.

والطبيب الشرعي يتعامل مع حالات يتصف أصحابها بمحاولتهم تضليل العدالة وذلك على عكس الطبيب المعالج الذي يكون المريض متعاوناً معه من أجل أن يتوصل إلى التشخيص الصحيح.

لذلك فإن خطأ الطبيب الشرعي(١)، حتى ولو كان غير مقصود، كبير جداً وخطير، ولا ينجو من المحاسبة والعقوبة القانونية، مقارنة بخطأ الطبيب المعالج.

فالطبيب الشرعي يعمل في ظروف صعبة للغاية وخطيرة سواء كان ذلك عند فحص الأحياء أو الأموات، ولهذه الأسباب كلها مجتمعة، يعمد الأطباء إلى العزوف عن هذا الاختصاص، الأمر الذي تضطر معه الجهات المعنية بالمسألة الصحية إلى تكليف أطباء من اختصاصات أخرى للقيام بأداء مهام الطبيب الشرعي، الأمر الذي يؤدي أحياناً إلى ارتكاب أخطاء تتسبب في ضياع حق الفرد بصورة خاصة، والمجتمع بصورة عامة(٢).

---

(١) ففي سورية تطبق على خطأ الطبيب الشرعي أحكام المواد /٣٩٨ و٤٥٥ / من قانون العقوبات السوري وينظر إليها على أنها محاولة لتضليل العدالة بشكل مقصود ولا ينظر إليها مطلقاً على أنها غير مقصودة أو ناجمة عن عدم معرفة والعقوبة هنا جزائية ويحق للقاضي عند إثبات وجود خطأ في التقرير إيقاف الطبيب مباشرة.

(٢) د. طريف الغريري: الطب الشرعي. ص٤ متوفر على الرابط: http;//.f-lau.net

المطلب الثالث

العلاقة بين المحقق الجنائي والطبيب الشرعي

من أجل دراسة العلاقة بين المحقق الجنائي والطبيب الشرعي، لا بد لنا من تقسيم البحث إلى أربعة فروع ندرس في:

الفرع الأول: مسرح الجريمة والفحص الطبي الشرعي.

الفرع الثاني: دور سائر الخبراء الفنيين.

الفرع الثالث: التوثيق الطبي الشرعي.

الفرع الرابع: الوسائل المساعدة للطبيب الشرعي.

الفرع الأول

مسرح الجريمة والفحص الطبي الشرعي

يتم حل لغز الجرائم المعقدة والتوصل إلى الحقيقة وتحقيق العدالة عندما يحدث تعاون وتبادل للمعلومات بين المحقق الجنائي وما يقدمه الطبيب الشرعي وما يفيد به الخبراء والفنيون كل في مجال اختصاصه[1]. ومسرح الجريمة هو المكان الذي انتهت فيه أدوار النشاط الإجرامي وبدأ منه النشاط التحقيقي.

إن المحقق الجنائي هو أول من يبلغ عن الحادث، وتبدأ مهمته بمجرد تلقيه الإخبار بوقوع جريمة يشتبه بوجود وفاة فيها، فعندئذ يجب عليه تسجيل المعلومات الآتية:

---

(١) د. ياسر صافي علي: المرجع السابق ص٢١.

١ - وقت الإخبار وتاريخه.

٢ - اسم المخبر ووقت عثوره على الجثة أو وقت معرفته بالحادث.

٣ - الطريقة التي تلقى بها الإخبار (هاتف - لاسلكي... الخ).

٤ - عنوان مسرح الجريمة.

ثم يعمد إلى تشكيل فريق من المختصين والمعاونين لمساعدته في التحقيق، ويؤلف فريقه من خبير البصمات، المصور الجنائي، خبير الأدلة الجنائية، الطبيب الشرعي في حال وجود وفاة[١] أو اعتداء جسدي، وكذلك من خبراء فنيين[٢] يتم استدعاؤهم حسب نوع الجريمة. ومنهم: خبير الأسلحة والمتفجرات في حالة الإصابة النارية، وخبير الحرائق في حالة وجود حريق، وخبير السموم «كيميائي طبي شرعي» في حالة التسمم، قصاص الأثر وضابط التحريز.

ثم ينتقل المحقق الجنائي فوراً إلى المكان «مسرح الجريمة». وأول ما يقوم به هو المحافظة على مسرح الجريمة من العبث به أو بالجثة، وعدم السماح لأي كان بالدخول إلا إذا كان ذلك في سبيل التحري والتحقيق،

---

(١) نصت المادة (٤٠) من قانون أصول المحاكمات الجزائية على أنه: «إذا مات شخص قتلاً أو بأسباب مجهولة باعثة على الشبهة فيستعين النائب العام بطبيب أو أكثر لتنظيم تقرير بأسباب الوفاة وبحالة جثة الميت».

(٢) نصت المادة (٣٩) من القانون ذاته على أنه: إذا توقف تمييز ماهية الجرم وأحواله على معرفة بعض الفنون والصنائع فعلى النائب العام أن يصطحب واحداً أو أكثر من أرباب الفن والصنعة. كما نصت المادة (٤١): «على الأطباء والخبراء المشار إليهم في المادتين ٣٩ - ٤٠ أن يقسموا قبل مباشرتهم العمل يميناً بأن يقوموا بالمهمة الموكلة إليهم بشرف وأمانة».

وعدم لمس أي شيء من محتويات المكان، حيث إنه من المعروف أن مسرح الجريمة قابل للتغيير بسهولة، سواء بواسطة الجاني لإخفاء معالم الجريمة أو الجثة، أو بواسطة الفضوليين، وذلك بتعيين حراسة لمسرح الجريمة«ضابط التحريز»، ثم يقوم المحقق الجنائي بتوزيع الأدوار على فريقه، فيسمح أولاً بدخول المصور الجنائي، ثم يعقبه خبير البصمات الذي ينبغي عليه إجراء الفحص الدقيق عن البصمات ورفعها، ثم يأتي دور خبير الأدلة الجنائية الذي ينبغي أن تحتوي حقيبته على أنابيب معملية معقمة ليحفظ بها العينات وتقفل جيداً بعد أخذ العينات. ثم يأتي دور قصاص الأثر لمعرفة الآثار الموجودة واتجاه الآثار إذا كانت التربة في مسرح الجريمة تسمح بذلك، وينبغي أن يتابع الآثار خارج مسرح الجريمة بصحبة فريق للحماية أو القبض على صاحب الآثار إن وجد[1]. ثم يدخل الطبيب الشرعي حيث يقوم بفحص المكان ومعاينته مع المحقق الجنائي فيقوم بمعاينة المكان الذي وجدت فيه الجثة، أي دراسة الأشياء في المحيط ونسبتها إلى الجثة، متنبهاً إلى الأجسام الموجودة من أثاث وملابس أو خلافه وملاحظاً مدى ترتيبها ومحافظتها على طبيعتها، أو أنها قد بُعثرت وتغيرت معالمها مركزاً اهتمامه على ملاحظة وجود البقع الحيوية فوقها خاصة بقع الدم التي قد تشير إلى مكان تواجد الجثة قبل الوفاة، وملتفتاً إلى وجود آثار أعيرة نارية على الجدران أو الأثاث، وساعياً إلى البحث عن أي أعيرة نارية خالية في المكان وتحديد موقعها بالنسبة إلى الجثة، ويستحسن الاستعانة بالتصوير الفوتوغرافي ويدّون التسجيلات والملاحظات الدقيقة لمختلف الأشياء.

---

(١) عبدالله خير السيد: أهمية معرفة الطب الشرعي لرجال القانون. سودارس. متوفر على الرابط: http;www.Sudaress.com

ثم يلتفت إلى معاينة ملابس الجثة[1] فيذكر شكلها ونوعها وألوانها، فهي قد تفيد في التعرف عليها، وينظر إلى ما بها من تمزقات وبقع حيوية «دم» ومطابقتها لما قد يكون على الجثة من جروح، ولا ينسى أن يبحث داخل جيوبها فربما يعثر على ما يدل على هوية الميت، أو على رسالة قد تفسر سبب الموت الذي قد يكون انتحاريا. ثم بعد ذلك تنزع هذه الملابس وتسلم إلى الأدلة الجنائية بعد أخذ ما يلزم إلى المعامل المخبرية. بعد ذلك يتوجه الطبيب إلى فحص ظاهر الجثة[2]، ويقتصر فحص ظاهر الجثة على الآثار التي يحتمل ضياعها أثناء نقل الجثة إلى المشرحة، مثل الشعر العالق باليدين، والتغيرات الرمية، والبقع الدموية، ومراقبة العلامات الفارقة على الجثة، فينظر إلى لونها ويتحرى درجة التعفن فيها، ثم يعمل على قياس درجة حرارتها وتقصي مدى التيبس فيها[3]. وبعد تدوين مشاهداته ينتقل إلى تحري آثار العنف الخارجية من جروح وكدمات وخدوش وسحجات وخلافه،

(١) عبد المجيد المنشاوي: الطب الشرعي ودوره في كشف الجريمة. منشأة المعارف بالإسكندرية - مصر - ٢٠٠٧ - ص٣٠ وما بعدها.

(٢) منير رياض حنا: الطب الشرعي والوسائل العلمية والبوليسية المستخدمة في الكشف عن الجرائم وتعقب الجناة - دار الفكر الجامعي - الإسكندرية - مصر - ٢٠٠٤ - ص٤٥٣ وما بعدها - أيضاً د. سيدني سميث ود. عبد الحميد بك عامر: الطب الشرعي في مصر - لا يوجد دار نشر - سنة ١٩٩٥ - ص٥٢ وما بعدها.

(٣) حقيبة الطب الشرعي: إن الأدوات التي يصطحبها الطبيب الشرعي إلى مسرح الجريمة هي: مقياس متري - مريول - وكفوف مطاطية ضد الماء - أدوات تشريح بما في ذلك منشار يدوي - مقياس حرارة رقمي ديجيتال ذو قثطار أو ميزان زئبقي طويل مرقم من الصفر إلى خمسين درجة مئوية. طول مقياس درجة الحرارة ١٠ - ١٢سم يترك في الشرج عشر دقائق. د. ياسر صافي علي: المحاضرة الثانية. ص٣.

مع التركيز والاهتمام بالنواحي ذات الأهمية مثل فروة الرأس والعنق والأيدي والجهاز التناسلي والفم والعيون، ويأخذ العينات خاصة من الجهة التناسلية وحتماً قبل وضع ميزان الحرارة في الشرج، أما فيما يخص العيون فإنه يجب ملاحظة ما إذا كان بها مرض ما خاصة في حالات حوادث الطرقات، مما قد يخفف من مسؤولية السائق[1].

ولا بد من أخذ الصور الفوتوغرافية للإصابات الموجودة في الجثة عن طريق المصور الجنائي، ويترك باقي الفحوصات لإجرائها في المشرحة[2]. والسبب أنه حتى وإن أمكن معرفة سبب الوفاة من المعاينة الظاهرية والملاحظات، فإنه يفضل دائماً إجراء الصفة التشريحية أي«تشريح الجثة»، مما لا يترك المجال أمام تأويل أسباب أخرى للوفاة[3].

ويتم نقل الجثة بحضور الطبيب الشرعي إلى مشرحة الطب الشرعي بمعرفة المحقق الجنائي، ثم يقوم المصور الجنائي بتصوير مكان الجثة، ويبقى المكلف بالحراسة في مكانه لحراسة الموقع. ويتم تشريح الجثة من قبل الطبيب الشرعي بعد أخذ موافقة الجهات المختصة عن طريق المحقق الجنائي وأخذ العينات اللازمة وإرسالها إلى مختبرات التشريح المرضي الطبية

---

(١) الدكتور حسين علي شحرور: الدليل الطبي الشرعي ومسرح الجريمة - الطبيعة الأولى - منشورات الحلبي الحقوقية ٢٠٠٦ - ص١٩ وما بعدها.

(٢) حسين أبو عفان: الطب الشرعي في التحقيقات الجنائية. سودارس. متوفر على الرابط http;www.Sudaress.com

(٣) اد. حسين شحرور: الطب الشرعي مبادئ وحقائق. المرجع السابق ص٢٠. - عبدو محمد العساف: التحقيق العدلي وقانون العقوبات العسكري مع التشريعات المكملة له - لا يوجد دار نشر - لا يوجد سنة. ص١٨٥. وأيضاً ص٢١٧ وما بعدها.

الشرعية. وبعد ورود كافة النتائج والتقارير، يقوم الطبيب بكتابة تقريره وإرساله إلى المحقق الجنائي[1].

الفرع الثاني
دور سائر الخبراء الفنيين

المصور الجنائي «خبير التصوير الجنائي»

له الأولوية في الدخول إلى مسرح الحادث، ومهمته التقاط عدة صور عامة وتفصيلية لكل من:

- مسرح الحادث من مختلف الزوايا من مسافات مختلفة.
- الجثة من مختلف الزوايا مع التركيز على المواضع التي فيها إصابات بإشراف الطبيب الشرعي.
- كافة الآثار المادية في مواقعها.
- العودة إلى تصوير ظهر الجثة ومكانها مرة ثانية بعد رفع الجثة بواسطة الطبيب الشرعي[2].

خبير البصمات

أما بالنسبة إلى خبير البصمات، فإنه يبدأ عمله فور انتهاء المصور الجنائي من التقاط الصور، حيث يقوم بالبحث الدقيق عن البصمات

(١) فريق التحقيق والبحث الجنائي: منتديات ستار تايمز - المرجع السابق - ص٥.
(٢) المجلة العربية للطب الشرعي والعلوم الجنائية. المرجع السابق ص١٤. أيضاً منير رياض حنا: المرجع السابق ص٧٠٧ وما بعدها.

ورفعها والاستعانة بالمصور في التقاط الصور الفوتوغرافية، وبعد ذلك يقوم بمقارنتها مع بصمات المشتبه فيهم. ويجب أن تؤخذ عدة احتياطات منها:

- عدم رفع بصمات اليدين للجثة إلا بعد مشاهدتها من قبل الطبيب الشرعي، لبيان وجود أي مظاهر إصابة بها، وتصويرها إثباتاً للواقع، وتجنباً لطمسها باللون الأسود.
- عدم ذر مساحيق إظهار بصمات حول آثار قد تكون لنفاذ مقذوفات نارية، وذلك لاحتمال وجود علامات قرب إطلاق النار حولها.
- إذا علقت باليدين أية آثار تفيد التحقيق كالشعر مثلاً أو الزجاج، فترفع قبل أخذ البصمات.

خبير الأسلحة والمفرقعات

إن مهمة خبير الأسلحة والمفرقعات، إذا كان قد استخدم في مسرح الجريمة سلاح ناري، هي رفع السلاح وتأمينه وفحصه لبيان مدى صلاحيته للاستعمال، والمدة التقريبية التي انقضت على استعماله، وتحديد مسافة واتجاه الإطلاق، وفحص الطلقات لمعرفة الأسلحة التي استخدمت في إطلاقها، وفحص المفرقعات على اختلاف أنواعها.

خبير الحرائق

يختص خبير الحرائق، بفحص حوادث الحرائق المختلفة لمعرفة أسباب اندلاع الحريق، وموضع البداية، وبيان وجود مواد مساعدة على الاشتعال، ولمعرفة هل الحريق عرضي أو جنائي.

خبراء المختبر الجنائي

يوجد منهم فريق متنقل، وقد يطلب منهم الانتقال إلى مسرح الجريمة «خبير أدلة جنائية»، لرفع الآثار المادية التي تمثل فحوصها الكيميائية قيمة للتحقيق وتحريزها، ومهمتهم الفحص المعملي والتحليل الكيميائي للآثار المادية المختلفة الواردة مثل:

فحص بقع الدم أو المني أو اللعاب لمعرفة نوعها وفصيلتها وبصمة DNA، فحص الشعر والألياف والملابس وآثار البارود، وآثار تهشم الزجاج، والتربة والطلاء، فحص الآثار المتعلقة بالنباتات والحيوانات «المعمل البيولوجي».

خبراء معامل الكيمياء الطبية الشرعية

يستدعى هؤلاء الخبراء إلى مسرح الجريمة في حالات خاصة بالتسمم والمخدرات، ويقومون بفحص الآثار لبيان ما بها من سموم أو مخدرات، وبيان نوعها وكميتها[1].

خبير مسرح الجريمة

ينحصر دور خبير مسرح الجريمة "ضابط مسرح الحادث" في التعاون مع المحقق الجنائي والطبيب الشرعي على وضع فرض منطقي لتسلسل الأحداث في مسرح الجريمة عن طريق دراسة وضعية الجثة، وتحديد العلامات المهمة، والبحث عن الآثار المادية، ورفعها وتحريزها.

---

(١) حسين أبو عفان: المرجع السابق. أيضاً المجلة العربية للطب الشرعي والعلوم الجنائية. المرجع السابق ص١٤ وما بعدها.

ضابط الإحراز

يقوم ضابط الإحراز«التحريز» بنقل الآثار المحرزة بطريقة سليمة وتأمينها، حتى لا يحدث تلاعب بها، إلى حين وصولها إلى المعامل للفحص والتحليل.

الفرع الثالث

التوثيق الطبي الشرعي

بعد أن يتم الطبيب الشرعي فحص الجثة وتشريحها وظهور أسباب الوفاة، وبعد ورود كافة النتائج«نتائج المختبرات والمعامل الطبية والجنائية» والتقارير، يقوم بكتابة تقريره وإرساله إلى المحقق الجنائي، ويجب أن يتضمن الأمور الآتية:

١ - **المقدمة:** يعرض فيها ما يلي: أنا الموقع أدناه الطبيب الشرعي... المدعو من قبل... بتاريخ... (باليوم والساعة) لإجراء الكشف على جثة المتوفى... المحضرة إلى دار التشريح، وبيان ما عليها من آثار العنف وتحديد سبب الوفاة، فقد قمت بالمهمة المسندة إلي بعد أداء القسم القانونية فوجدت ما يلي:

٢ - عرض لما شوهد في الفحص:

الفحص الظاهري: الشكل الخارجي (طول، بنية، لون شعر، لون العينين) - العمر - الجنس - العلامات الفارقة (حليق الذقن - حليق الشارب - شامة...) علامات العنف الموجودة مع وصفها

بـشكل دقيـق - العلامـات الموتيـة (زرقـة - صـمل - بـرودة...) وتحديـد زمن الوفاة.

فتح الجثة: إذا لم يكن الفحص الظاهري كافياً ويـتم بفـتح الأجـواف المختلفة للجسم (جمجمـة - صـدر - بطـن) ومـشاهدة التغـيرات لكـشف وتحديد سبب الوفاة وأخذ أجزاء من الأعضاء والأحشاء المختلفة المتممة.

الفحوص المتممة: نسيجية - سمية - كيميائية...

٣ - **مناقشة الأمور التي وجدها:** بالتذكير بظروف الحادث وجميـع مـا وجده في مجموعات مع تفسير نتائج فحصه وتشريحه لهذه الجثة.

٤ - **النتيجة:** وهي الأهم حيث يهتم بها المحقق الجنائي، وقد لا ينظـر إلى سواها،لذلك يجب أن تكـون واضـحة مـوجزة ويمكـن لـه أن يفهمهـا بسهولة وبساطة، وينتهي التقرير بالنتيجة التي توصل إليها في سبب الوفاة، ويجب أن يكون شرح سبب الوفاة وافيا.

ويمكن أن تكون الوفاة ناجمة عن حالة أدت مباشرة إلى الوفاة، أو عن حالة أخرى تسببت بهذه الوفاة والتي هـي أيـضاً قـد تكـون مـسببة بحالـة أخرى... وبعد أن ينتهي التقريـر يخـتم الطبيـب تقريـره بـالتوقيع ويعطـي شهادة وفاة ليتم دفن الجثة من قبل الأهل[١].

(١) د. ياسر صافي علي: الطب الشرعي والطبيب الـشرعي. المحـاضرة الأولى. ص٥ . أيضاً المستشار منير رياض حنا: المرجع السابق. ص٤٥٦ - أيضاً د. سدني سـميث ود. عبد الحميد بك عامر المرجع السابق. ص١٨ وما بعدها.

الفرع الرابع

الوسائل المساعدة للطبيب الشرعي

الاختصاصات والوسائل المساعدة للطبيب الشرعي:

١	التصوير الضوئي أو الفوتوغرافي(**التوثيق**): - كاميرا رقمية للصور الضوئية. - كاميرا رقمية لتصوير الفيديو. - طابعة رقمية للصور. - حاسب آلي مع ناسخة أقراص ليزرية.	Forensic Photography
٢	علم الأشعة الطبي الشرعي(**تحري الأذيات والأجسام الأجنبية**): - جهاز أشعة بسيطة X-Ray - جهاز أشعة بسيطة قوسي. - جهاز بانوراما للأسنان. - جهاز طبقي محوري CT-Scan - أفلام أشعة متعددة القياسات. - طابعة صور أشعة رقمية.	Forensic Radiology
٣	طب الأسنان الشرعي(**دراسة الأسنان للاستعراف**): المعدات الجراحية المواد المستخدمة للطبعات والقوالب.	Forensic Dentistry (Odontology)
٤	*علم السموم الطبي الشرعي(**تحري المواد السامة العضوية والمعدنية والطيارة والأدوية والكحول**): - الكواشف والمواد. - جهاز الرحلان الغازي مع مطياف الكتلة GC-MS - جهاز الرحلان السائل عالي الدقة HPLC - مطياف الامتصاص الذري AAS - المعدات الملحقة	Forensic Toxicology

٥	علم الأنسجة الطبي الشرعي(**تحديد سبب الوفاة وطبيعة الأذيات وأحياناً زمنها**): - مجاهر Microscopes - قاطع مجهري Microtome - الملونات Stains - سلايدات ومحاليل ومعدات جراحية بسيطة.	Forensic Histology
٦	*علم الجينات الطبي الشرعي(**بصمة الـ DNA للاستعراف وتحديد النسب**): - DNA Sequencer - جهاز رحلان كهربائي Electrophoresis - مثفلة Centrifuge - مضخم Thermocycler (Amplifier) - حاسب آلي مع برمجيات لقاعدة البيانات والمقارنة الآلية للنتائج.	Forensic Genetics (DNA)
٧	*علم الأحياء والأحياء الدقيقة الطبي الشرعي(**المساعدة على تحديد الأمراض وسبب الوفاة وتحديد المعتدي من خلال سوائل الجسم**): معدات مخبر تحاليل كامل (كيميائي –دموي –جرثومي).	Forensic Biology and Microbiology
٨	علم الإنسان الطبي الشرعي(**دراسة الجثة في حالة الهيكل العظمي للاستعراف وأحياناً سبب الوفاة**): معدات وتجهيزات مخبر كامل مع مستلزماتها.	Forensic Anthropology
٩	علم الآثار الطبي الشرعي(البحث عن المقابر القديمة وفتحها واستخراج الجثث المدفونة فيها): معدات وتجهيزات كاملة متضمنة معدات الحفر والتنقيب والتوثيق ومستلزماتها.	Forensic Archaeology
١٠	علم الحشرات الطبي الشرعي(المساعدة في تحديد زمن الوفاة وأحياناً سببها): معدات وتجهيزات مخبر كامل مع مستلزماتها.	Forensic Entomology

١١	علم النبات الطبي الشرعي(المساعدة في تحديد زمن الوفاة وأحياناً الشكل الطبي الشرعي لها ومعرفة المكان الأصلي لوجود الجثة): معدات وتجهيزات مخبر كامل مع مستلزماتها.	Forensic Botany
١٢	علم النفس الطبي الشرعي(تشخيص الاضطرابات النفسية والعقلية وتحديد الأهلية والمسؤولية): تجهيزات عيادة طب نفسي بدون الوسائل العلاجية.	Forensic Psychiatry
١٣	علم المقذوفات(تحديد مسافة الرمي وفوهة الدخول والخروج والسلاح المستخدم): معدات وتجهيزات مخبر كامل مع مستلزماتها.	Ballistics
١٤	علم المعلوماتية الطبي الشرعي(أتمتة وأرشفة العمل الطبي الشرعي وقواعد البيانات): أجهزة حاسب آليComputers. طابعاتPrinters. ماسحات ضوئيةScanners. شبكة داخلية Intranet مخدم مركزيCentral Server.	Forensic Informatics

١ - **ملاحظة:** من الرقم١ حتى الرقم٧: (مستخدمة في سورية بدرجات متباينة وتتبع إدارياً لجهات متعددة إضافة إلى مركز الطبابة الشرعية للطب الشرعي).

من الرقم ٨ حتى الرقم١٤: (غير موجودة في سورية كاختصاصات وفي حال وجود بعضها فهي غير مستخدمة حالياً وبعضها يقتصر استخدامه على الأمور البحثية ولم يدخل بشكل واسع في إطار التطبيق على مستوى العالم).

يمكن أن تدرج جميعها تحت مسمى مخبر علم الأحياء الطبي الشرعي.
Forensic Biology Laboratory

خلاصة القول هي أن مهمة انتقال الطبيب الشرعي إلى مسرح الوفاة مهمة أساسية في عمل الطب الشرعي حيث يقيِّم البيئة المحيطة بالجثة والظروف الموضوعية ووضعية الجثة وحالتها والحصول على معلومات فنية من معاينة الجثة تساعده على تقدير الزمن الذي مضى على حدوث الوفاة، ويراقب عملية نقل الجثة ويقدم رأياً فنياً مبنياً على الخبرة حول طبيعة الوفاة. ويجب على الطبيب الشرعي عند الانتقال إلى مسرح الوفاة أن يتذكر أن طبيعة عمل الطب الشرعي تفرض عليه التعاون مع فريق الخبراء لكونه أحد أفراد هذا الفريق، ولا ينبغي للطبيب الشرعي من الوجهة الفنية إعطاء رأي قاطع بسبب أو طبيعة الوفاة مبني فقط على معاينة الجثة في مسرح الحادث، إنما يجب عليه الاكتفاء بإبداء رأي مبدئي بخصوص ذلك في انتظار النتائج التي يظهرها الكشف الظاهري للجثة وتشريحها والنتائج المخبرية(١).

وفي جميع الأحوال، يمكننا القول إن الطب الشرعي لا يقتصر فقط على كتابة التقارير الطبية أو تشريح الجثث، فهو علم حي قائم بذاته، تأتي أهميته من حيث مواكبته للتطورات الحديثة والمتسارعة والنظريات المتقدمة في التحليل والتشخيص.

---

(١) د. منصور عمر المعايطة: الطب الشرعي في خدمة الأمن والقضاء - جامعة نايف للعلوم الأمنية - مركز الدراسات والبحوث - الرياض - ٢٠٠٧ - ص٦٤.

المراجع العامة

الكتب:

١ - د. أشرف رمضان عبد الحميد، قاضي التحقيق في القانون الجنائي المقارن، دار أبو المجد للطباعة بالهرم، مصر ٢٠٠٧.

٢ - أحمد بسيوني أبو الروس: التحقيق الجنائي والتصرف فيه - الأدلة الجنائية - المكتب الجامعي الحديث - الأزاريطية - الإسكندرية مصر - ٢٠٠٥

٣ - أحمد بسيوني أبو الروس ود. مديحة فؤاد الخضري: الطب الشرعي ومسرح الجريمة والبحث الجنائي. الطبعة الثانية. المكتب الجامعي الحديث - الإسكندرية.مصر - ٢٠٠٧

٤ - أحمد أبو الروس: منهج البحث الجنائي. المكتب الجامعي الحديث. الإسكندرية. مصر. ٢٠٠٩.

٥ - أحمد مهدي وأشرف شافعي: التحقيق الجنائي الابتدائي وضمانات المتهم وحمايتها. دار المكتب القانونية - مصر - المحلة الكبرى. ٢٠٠٥ -

٦ - أحمد أبو القاسم: الدليل الجنائي المادي في إثبات جرائم الحدود والقصاص. الجزء الأول. المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب - الرياض - ١٩٩٣

٧ - د. أبو راغب: الطب الشرعي. الجزء الأول - دار الجامعة الجديدة الإسكندرية. بلا سنة.

٨ - أحمد فؤاد عبد المجيد: التحقيق الجنائي - القسم العملي. تحقيق الجنايات التطبيقي - الطبعة الخامسة بلا سنة.

٩ - د. آمال عبد الرازق مشالي: الوجيز في الطب الشرعي - مكتبة الوفاء القانونية - الإسكندرية مصر - ٢٠٠٩.

١٠ - أ. د. بارعة القدسي: أصول المحاكمات الجزائية«سير الدعوى العامة» الجزء الثاني - جامعة دمشق ٢٠١٠ - ٢٠١١.
١١ - باعزيز أحمد: الطب الشرعي ودوره في الإثبات. رسالة ماجستير - تخصص قانون طبي - كلية الحقوق والعلوم السياسية - تلمسان - الجزائر ٢٠١٠.
١٢ - جزاء بن غازي العصيمي العمري: إسهام البحث الجنائي في الكشف عن الجرائم ضد مجهول. أكاديمية نايف للعلوم الأمنية مركز الدراسات والبحوث -الرياض -٢٠٠٢.
١٣ - د. حسن صادق المرصفاوي: المرصفاوي في المحقق الجنائي - طبعة ثانية - منشأة المعارف - الإسكندرية - مصر ١٩٩٠.
١٤ - د. حسين علي شحرور: الطب الشرعي مبادئ وحقائق - ٢٠٠٩.
١٥ - د. حسين علي شحرور: الدليل الطبي الشرعي ومسرح الجريمة - الطبعة الأولى - منشورات الحلبي الحقوقية ٢٠٠٦.
١٦ - د. رمسيس بهنام: الإجراءات الجنائية تأصيلاً وتحليلا. منشأة المعارف - الإسكندرية - مصر - ١٩٨٤.
١٧ - سالم بن حامد علي البلوي: التقنيات الحديثة في التحقيق الجنائي ودورها في ضبط الجريمة. جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية. الرياض - ٢٠٠٩.
١٨ - سيدني سميث ود. عبد الحميد بك عامر: الطب الشرعي في مصر - لا يوجد دار نشر - سنة ١٩٩٥.
١٩ - د. عاطف النقيب: أصول المحاكمات الجزائية - دراسة مقارنة - طبعة جديدة منقحة - منشورات صادر الحقوقية - ٢٠٠٠.
٢٠ - عبد الكريم درويش - التحقيق والبحث الجنائي لا يوجد دار نشر ١٩٥٥.
٢١ - د..عبد الفتاح مراد: شرح التحقيق الجنائي التطبيقي - الإسكندرية لا يوجد دار نشر ولا سنة.
٢٢ - عبد الواحد إمام مرسي: التحقيق الجنائي علم وفن (بين النظرية والتطبيق). لا يوجد دار نشر - لا يوجد سنة.

٢٣ - د. عبد الوهاب حومد: أصول المحاكمات الجزائية - الطبعة الرابعة - المطبعة الجديدة - دمشق ١٩٨٧.

٢٤ - د. عمار عباس الحسيني: التحقيق الجنائي والوسائل الحديثة في كشف الجريمة. الطبعة الأولى. منشورات الحلبي الحقوقية. بيروت لبنان - ٢٠١٥.

٢٥ - عبد المجيد المنشاوي: الطب الشرعي وأدلته الفنية في البحث عن الجريمة - دار الجامعة الجديد - الإسكندرية مصر ٢٠٠٨.

٢٦ - عبد الحميد المنشاوي: الطب الشرعي ودوره في كشف الجريمة. منشأة المعارف بالإسكندرية - مصر - ٢٠٠٧.

٢٧ - عبدو محمد العساف: التحقيق العدلي وقانون العقوبات العسكري مع التشريعات المكملة له - لا يوجد دار نشر - لا يوجد سنة.

٢٨ - محمد حمدان عاشور: أساليب التحقيق والبحث الجنائي - أكاديمية فلسطين للعلوم الأمنية. ٢٠١٠.

٢٩ - د. محمد فاروق عبد الحميد كامل: القواعد الفنية الشرطية للتحقيق والبحث الجنائي - مركز الدراسات والبحوث. أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية - الرياض ١٩٩٩.

٣٠ - د. محمد الأمين البشري: التحقيق الجنائي المتكامل. أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية - مركز الدراسات والبحوث. الرياض - ١٩٩٨.

٣١ - د. محمد الفاضل: المبادئ العامة في التشريع الجزائي. الطبعة الثانية - مطبعة الإحسان - دمشق - ١٩٧٣.

٣٢ - د. محمود حسن: التحقيق الجنائي العملي والفني. الطبعة الأولى - القاهرة - لا يوجد سنة.

٣٣ - د. محمد حماد مرهج الهيتي: أصول البحث والتحقيق الجنائي - موضوعه - أشخاصه والقواعد التي تحكمه. دار الكتب القانونية - مصر - ٢٠٠٨.

٣٤ - محمد المدني بوساق: موقف الشريعة والقوانين الوضعية من استخدام البصمة الوراثية. جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية - الرياض - ٢٠٠٨.

٣٥ - محمد عمادة: مبادئ الطب الشرعي - دار الكتب - مصر - ١٩٩٨.

٣٦ - د. محمود نجيب حسني، شرح قانون الإجراءات الجنائية الطبعة الثانية ، دار النهضة العربية، القاهرة – مصر - ١٩٨٨.

٣٧ - د. معجب بن معدي الحويقل: المرشد للتحقيق والبحث الجنائي. أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية. مركز الدراسات والبحوث - الرياض ٢٠٠٣.

٣٨ - د. منصور عمر المعايطة: الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي لرجال القضاء والادعاء العام والمحامين وأفراد الضابطة العدلية. الطبعة الأولى - دار الثقافة للنشر والتوزيع عمان - الأردن ٢٠٠٩.

٣٩ - د. منصور عمر المعايطة: الطب الشرعي في خدمة الأمن والقضاء - جامعة نايف للعلوم الأمنية - مركز الدراسات والبحوث - الرياض - ٢٠٠٧.

٤٠ - منير رياض حنا: الطب الشرعي والوسائل العلمية والبوليسية المستخدمة في الكشف عن الجرائم وتعقب الجناة - دار الفكر الجامعي - الإسكندرية - مصر - ٢٠٠٤.

٤١ - محمد بن أبي بكر الرازي - مختار الصحاح - دار الرسالة - الكويت ١٩٨٣.

المراجع الفرنسية:

١- BERNARD BOULOC; PROCÉDURE PÉNALE- ٢٠ etition- DALLOZ-٢٠٠٦.

٢-Gilbert Hottois et Jean-Noel Missa: Nouvelle encyclopédie de bioéthique,de Boeck Université, Bruxelles ٢٠٠١.

٣- Mansuet-Lupo(A),Van Huffel(v),Rouger(P)les empreintes génétique.Nouvel outil en médicine légale,Immuno-analyse&Biolgo giespécialisee ٢٠٠٧

٤-Merle R et Vitu A: (Traité de droit criminel) T٢.Cujas,٦édition ١٩٨٤.

المواقع الإلكترونية:

١ - البحث الجنائي (التحريات السرية). العقيد بدر محمد الغضوري: متوفر على الرابط: wwwbalghadouri.blogspot.com

٢ - التحقيق الجنائي بين المفهوم والإجراء. متوفر على الرابط z;Idni٣ilma.arabepro.com

٣ - نبذة تاريخية حول تطور أساليب التحقيق عبر التاريخ. متوفر على الرابط: ستار تايمز www.Startimes.com

٤ - ملزمة التحقيق الجنائي متوفر على الرابط Laws-adk.forumarabia.com

٥ - الأدلة الجنائية هي إحدى وسائل تحقيق التحقيق الجنائي. إيناس محمد راضي: متوفر على الرابط: www.dorar-aliraq.net

٦ - الكشف عن الجريمة بالوسائل العلمية الحديثة باسل محمود علي: مقال منشور على الرابط www.Syria.org

٧ - بحث كامل وشامل حول أهمية الدليل العلمي في التحقيقات الجنائية. متوفر على الرابط: http;//droit ٧.blogspot.com

٨ - الآثار البيولوجية طرق البحث والرفع والحفظ (جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية) متوفر على الرابط Mauss.edu.S-a.

٩ - منتديات ستار تايمز: متوفر على الموقع www.Startimes.co

١٠ - بصمة الشفاه - منتدى المحامين العرب. متوفر على الرابط: www.mohamoon.com

١١ - دراسات وبحوث القانون الجنائي باجي مختار . متوفر على الرابط http:ar-ar-facebook.com

١٢ - بحث علمي حول بصمة العين وكيف تكون. المنتدى العلمي الموسوعة العلمية. متوفر على الرابط: www.Shakwmakw.com

١٣ - الـ DNA في مسرح الجريمة. متوفر على الرابط: https;ar-ar.facebook.com

١٤ - الطب العدلي (الشرعي). بوابة داماس متوفر على الرابط: www.damasgate.com
١٥ -واقع الطب الشرعي في سورية د. منال دغمان: -متوفر على الرابط www.mn٩٤٠.net.
١٦ - لمحة موجزة عن الطب الشرعي - القانون الشامل. متوفر على الرابط: http//droitv.blogspot.com
١٧ - ماهية الطب الشرعي وعلاقته بجهاز العدالة. متوفر على الرابط: https;//ar.facebook.com
١٨ - دور الطب الشرعي في إصلاح العدالة محمد عبد العزيز: - مجلة العلوم الطبية - مركز دراسات حقوق الإنسان - القاهرة. متوفر على الرابط: elilrary.edu.my
١٩ - الطب الشرعي. د. طريف الغريري: متوفر على الرابط: http;//.f-lau.net
٢٠ - أهمية معرفة الطب الشرعي لرجال القانون. عبدالله خير السيد: سودارس. متوفر على الرابط: http;www.Sudaress.com
٢١ - الطب الشرعي في التحقيقات الجنائية حسين أبو عفان:. سودارس. متوفر على الرابط http;www.Sudaress.com
٢٢ - قرار النائب العام رقم٣٠ لسنة ١٩٩٨م بإصدار التعليمات العامة للنيابة العامة في مصر. الرابط:Ar.jurispédia.org

المجلات:

١ - تحليل البصمة الوراثية ومدى حجيتها القانونية في مسائل الإثبات القانوني (دراسة مقارنة) إيناس هاشم رشيد - مجلة رسالة الحقوق السنة الرابعة العدد الثاني ٢٠١٢ - العراق.
٢ - واقع الطب الشرعي في سورية. المجلة العربية للطب الشرعي والعلوم الجنائية. د. ياسر صافي علي: المجلد (٥) - العدد (١٧) - ٢٠٠٨.
٣ - الطب الشرعي والسموميات: الكتاب الطبي الجامعي - منظمة الصحة العالمية - المكتب الإقليمي لشرق المتوسط. تأليف مجموعة من أساتذة الطب الشرعي في

كليات الطب بالجامعات والعاملين بالقطاعات الصحية والعدلية في الدول العربية. رئيس التحرير د. ياسر صافي علي.

المؤتمرات:

- مؤتمر القرائن الطبية المعاصرة وآثارها الفقهية. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض - في ٨ - ٩ أبريل ٢٠١٤. (مفهوم مسرح الجريمة بين الدلالة والدليل.. القرينة والأثر).

المجموعات القانونية:

- مجموعة القواعد القانونية التي قررتها محكمة النقض في القضايا الجزائية منذ عام ١٩٤٩ حتى عام ١٩٦٨.
- المستشار جندي عبد الملك: الموسوعة الجنائية، الجزء الثاني دار إحياء التراث العربي - بيروت لبنان - ١٩٧٦

القوانين:

- قانون العقوبات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ١٤٨ تاريخ ٢٢ /٦ /١٩٤٩ وتعديلاته.
- قانون أصول المحاكمات الجزائية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ١١٢ تاريخ ١٣ /٣ /١٩٥٠. وتعديلاته.

الدساتير:

- دستور الجمهورية العربية السورية لعام ٢٠١٢.

الاتفاقيات:

-الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام ١٩٤٨ المادة /٩ / والمادة (١١ /١) والاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية الصادرة عام ١٩٥٠ المادة /٣ /.

- الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية الصادرة عام ١٩٦٦ المادة (١٤ /ز).

فهرس

الصفحة

الفصل الثاني

الفصل الثالث

د. بارعة القدسي

- من مواليد دمشق.
- حازت شهادة الإجازة في الحقوق من جامعة دمشق.
- حازت شهادة الدكتوراة من جامعة بواتييه في فرنسا.
- أستاذة في كلية الحقوق في جامعة دمشق.
- وزيرة للشؤون الاجتماعية والعمل.
- نائباً للشؤون الإدارية في كلية الحقوق.
- رئيس قسم القانون الجزائي لأكثر من مرة في كلية الحقوق.

- مؤلفاتها:

١ - قانون العقوبات الخاص - الجرائم الواقعة على الأشخاص - مطبوعات جامعة دمشق (٢٠٠٧).

٢ - أصول المحاكمات الجزائية - الدعوى العامة، الدعوى المدنية - مطبوعات جامعة دمشق (٢٠١٠ - ٢٠١١).

٣ - أصول المحاكمات الجزائية - سير الدعوى العامة - مطبوعات جامعة دمشق (٢٠١٠ - ٢٠١١).

لها العديد من الأبحاث، بعض منها نشر في مجلة جامعة دمشق وهي:

- الضحية وحمايتها في القانون الجزائي وأصول المحاكمات الجزائية.
- عقوبة الإعدام في القوانين الوضعية والشرائع السماوية.
- المحكمة الجنائية الدولية: طبيعتها واختصاصاتها - موقف الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل منها.

الطبعة الأولى / ٢٠١٧م

كلمة الغلاف

يقارب هذا الكتاب موضوعاً غير مسبوق من حيث أنه الكتاب السوري الأول الذي يتناول العلاقة بين التحقيق الجنائي والطب الشرعي.

وتسعى مؤلفة الكتاب إلى الإحاطة بما هو مترابط بين الأمرين، وبما هو موصول بين مضامين عنوانين اندمجا في عنوان واحد من حيث وجود جسور قانونية وعلمية بين التحقيق الجنائي والطب الشرعي بما هما متشابكان ومترابطان، وإن كانت العلاقة بينهما ملتبسة بسبب انعدام التأليف القانوني، السوري على الأقل.

ولعل لهذا الكتاب أن يكون الفاتحة والاستهلال لكتابات أخرى تضيف وتميط اللثام عن العلاقة الوشيجة بين التحقيق الجنائي والطب الشرعي، فالمكتبة القانونية السورية فارغة تماماً من أيِّ محاولة للتأليف في هذا الموضوع الذي يتصاعد الاهتمام به، مترافقاً بالاكتشافات العلمية الهامة في ميادين الطب.